

# الاحتراز وشواهده في تفسير الإمام ابن عرفة دراسة نظرية تطبيقية

إعداد

د. زينب عصام ريحان

دكتوراه في التفسير وعلوم القرآن  
قسم الكتاب والسنة - جامعة أم القرى

د. خديجة عصام ريحان

دكتوراه في التفسير وعلوم القرآن  
قسم الكتاب والسنة - جامعة أم القرى

• من مواليد عام ١٩٩٣م بمدينة: مكة المكرمة (المملكة العربية السعودية).  
• تخرجت من كلية الدعوة وأصول الدين - قسم الكتاب والسنة، بجامعة أم القرى، بمدينة: مكة المكرمة، عام ١٤٣٦هـ.  
• نالت شهادة الماجستير من قسم التفسير وعلوم القرآن، كلية الدعوة وأصول الدين، بجامعة أم القرى، عام ١٤٤١هـ بأطروحة: "التساؤلات التي أوردها ابن عثيمين -رحمه الله- في تفسيره وأجاب عنها في تفسير سورتي القصص والعنكبوت - جمعاً ودراسة"، كما نالت شهادة الدكتوراه من قسم التفسير وعلوم القرآن، كلية الدعوة وأصول الدين، بجامعة أم القرى، عام ١٤٤٤هـ بأطروحة: "الاحتباك وأثره في بيان المعنى في كتاب نظم الدرر للبقاعي - جمعاً ودراسة- من أول القرآن إلى آخر سورة لقمان".  
• من أعمالها المنشورة: بحث محكم منشور بعنوان: معارضة القرآن الكريم. بحث محكم منشور بعنوان: بلاغة الطرد والعكس في السياق القرآني- جمعاً ودراسة.  
• البريد الإلكتروني: Z.3.R@HOTMAIL.COM

• من مواليد عام ١٩٩٢م بمدينة: جدة (المملكة العربية السعودية).  
• تخرجت من كلية الدعوة وأصول الدين - قسم الكتاب والسنة، بجامعة أم القرى، بمدينة: مكة المكرمة، عام ١٤٣٦هـ.  
• نالت شهادة الماجستير من قسم التفسير وعلوم القرآن، كلية الدعوة وأصول الدين، بجامعة أم القرى، عام ١٤٤١هـ بأطروحة: "التساؤلات التي أوردها ابن عثيمين -رحمه الله- في تفسيره وأجاب عنها في تفسير سورة الروم ولقمان والسجدة - جمعاً ودراسة"، كما نالت شهادة الدكتوراه من قسم التفسير وعلوم القرآن، كلية الدعوة وأصول الدين، بجامعة أم القرى، عام ١٤٤٤هـ بأطروحة: "الاحتباك وأثره في بيان المعنى في كتاب نظم الدرر للبقاعي - جمعاً ودراسة- من أول سورة السجدة إلى آخر القرآن".  
• من أعمالها المنشورة: بحث محكم منشور بعنوان: الإعجاز بالبرصفة بين الحقيقة والبطلان - دراسة نقدية. بحث محكم منشور بعنوان: حذف التقابل في تفسير القرآن الكريم لابن عرفة - جمعاً ودراسة.  
• البريد الإلكتروني: JO.OJE@HOTMAIL.COM

## الملخص

اهتمَّ هذا البحثُ بأسلوب الاحتراز وبلاغته في السياق القرآني في تفسير الإمام ابن عرفة رَحِمَهُ اللهُ؛ فجاء بعنوان: (الاحترازُ وشواهدُه في تفسير الإمام ابن عرفة- دراسة نظرية تطبيقية)، وكان من أهمِّ أهداف البحث بيانُ منهج الإمام ابن عرفة في إيراد هذا الأسلوب البلاغي، ودراسة نماذج من شواهدِه في تفسير ابن عرفة دراسةً مُوجِزةً، وكان عددُ هذه الشواهد عشرين شاهدًا. وقد اعتمد البحثُ المنهج الاستقرائي والمنهج الوصفي والتاريخي، واشتمل على مقدِّمةٍ وتمهيدٍ ومبحثين وخاتمةٍ. جاء التمهيد للتعريف بابن عرفة وبمصطلح الاحتراز، وتناول المبحث الأول أبرز المفسِّرين الذين أشاروا للاحتراز، وقيمتَه العلمية، أمَّا المبحث الثاني فتناول منهج ابن عرفة في إيراد شواهد الاحتراز، ودراسةً بعض الشواهد في تفسيره دراسةً مُوجِزةً. وقد توصلَ البحثُ إلى عدَّة نتائج؛ من أهمِّها: أنَّ للاحتراز العديدَ من المُرادفات؛ أبرزها الاحتراسُ، وهو مُرادِفٌ شَبُه مُطابِقٌ له؛ فيعبَّرُ بأحدهما مكانَ الآخر بلا فرقٍ، وأنَّ ابنَ عرفة قد قرنَ في تفسيره في بعض المواضع بين الاحتراز والاحتراس معًا في الموضع نفسه، وأنَّ جملةً من المفسِّرين قد وافقوا ابنَ عرفة في عددٍ من الآيات على وجود الاحتراز فيها، وعبَّروا عنه بمُرادِفِه (الاحتراس).

ويُعزى حملُ ابن عرفة المعنى على الاحتراز في الآيات الكريمة تارةً للاستدراك على مَنْ سبقه من المفسِّرين بمعنى مُغايرٍ لما ذكروه، وتارةً للإشارة لوجود نَسْخٍ أو تخصيصٍ في الآية، وتارةً لبيان وجه المُناسَبة بين آيِ الذِّكْرِ الحكيم. ومن أهمِّ توصيات البحث دراسةُ باقي المواضع التي أوردها ابن عرفة للاحتراز. ودراسةُ الاحتراز عند ابن عرفة وعلاقته ببيان وجه المُناسَبة بين آيِ الذِّكْرِ الحكيم، وعلاقته بإيثار اللَّفْظِ القرآني.

الكلمات المفتاحية: الاحتراز، ابن عرفة، تفسير، منهج، بلاغة.

## المقدمة

الحمد لله الذي أنزل كتابه رحمةً للعالمين، وتبصرةً للمؤمنين، وذكرى للمؤمنين. والصلاة والسلام على نبيه الصادق الأمين، وعلى آله الطاهرين وأصحابه الطيبين، ومن تبعهم بإحسانٍ إلى يوم الدين. أما بعد:

فإنه من كمال الرحمة الإلهية بالبشرية إرسال الرُّسل لإخراج النَّاسِ مِنْ غِيَاهِبِ الظُّلُمَاتِ إِلَى أَنْوَارِ الْحَقِّ، وتأييدهم بالمُعْجِزَاتِ الْبَاهِرَاتِ لتكونَ أَعْوَانًا لَهُمْ عَلَى الدَّعْوَةِ، وأدعى للقبول، وأقومَ بالحُجَّةِ، وأقطعَ للمَعْدِرَةِ.

ولما كان النبيُّ الأُمِّيُّ الأَمِينُ آخِرَ الْمَبْعُوثِينَ مِنَ الرُّسُلِ فَقَدْ أَيْدَهُ -سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى- بِالْمُعْجِزَةِ الْخَالِدَةِ إِلَى يَوْمِ الدِّينِ؛ فَأَمَرَ وَهَمَى، وَبَشَّرَ وَأَنْذَرَ، وَقَصَّ الْقِصَصَ لِقَوْمٍ يَتَذَكَّرُونَ، وَأَنْزَلَهَا بِلِسَانٍ عَرَبِيٍّ مَبِينٍ أَبْهَرَ أَرْبَابَ الْفِصَاحَةِ وَالْبَلَاغَةِ وَالْبَيَانِ؛ فَوْقَ مَا أَمَامَهَا عَاجِزِينَ وَاجِمِينَ مُدْعِنِينَ لِشِدَّةِ فَصَاحَتِهَا وَبَيَانِهَا؛ فَالْحُرُوفُ هِيَ الْحُرُوفُ مِنْ جِنْسِ كَلَامِهِمْ إِلَّا أَنَّ الرَّصْفَ وَالنَّظْمَ وَالسِّيَاقَ وَتَرَكَيبَ الْكَلَامِ قَدْ أَذْهَلَتْ عُقُولَهُمْ حُسْنًا وَجَمَالًا، فَأَمَّا الَّذِينَ اسْتَكْفَوْا وَاسْتَكْبَرُوا فَقَدْ أَعْرَضُوا وَكَذَّبُوا حَسَدًا وَكُفْرًا، وَأَمَّا الَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ وَالْإِيْمَانَ فَقَدْ غَاصُوا فِي بَحْوَرِهِ تَنْقِيًّا عَنِ الدُّرِّ وَبَحْثًا عَنِ أَسْرَارِ إِعْجَازِهِ وَبَلَاغَتِهِ؛ لِيَزِدُوا إِيمَانًا مَعَ إِيمَانِهِمْ وَتَصْدِيقًا مَعَ تَصْدِيقِهِمْ.

وَمِنْ تِلْكَ الْأَسْرَارِ وَالْأَوْجُهَةِ الْبَلَاغِيَّةِ -التي لا تَنْضُبُ؛ لِكثْرَتِهَا- الْفَنُّ الْبَلَاغِي الَّذِي هُوَ مَحَلُّ دِرَاسَتِنَا فِي هَذَا الْبَحْثِ؛ وَهُوَ فَنُّ الْإِحْتِرَازِ وَبَلَاغَتِهِ فِي السِّيَاقِ الْقُرْآنِيِّ.

وَمِنْ هَذَا الْمَنْطَلَقِ قَرَّرْنَا تَسْلِيْطَ الضُّوءِ عَلَى هَذَا الْأَسْلُوبِ الْبَلَاغِيِّ عِنْدَ الْإِمَامِ ابْنِ عَرَفَةَ؛ إِذْ هُوَ مِنْ أَبْرَزِ الْمَشِيرِينَ إِلَى هَذَا الْفَنِّ الْبَلَاغِيِّ أَسْلُوبًا وَمُسَمًّى، بَعْدَ أَنْ اسْتَبَانَتْ مَشْكَلَةُ الْبَحْثِ، وَهِيَ: مَا هُوَ الْإِحْتِرَازُ وَمَا مَرَادِفَاتُهُ؟ وَهَلْ كَانَ لِابْنِ عَرَفَةَ مِنْهُجٌ خَاصٌّ فِي إِيرَادِ هَذَا الْأَسْلُوبِ فِي تَفْسِيرِهِ أَمْ لَا؟ وَقَدْ جَاءَ الْبَحْثُ تَحْتَ عِنْوَانِ: (الاحترازُ وشواهده في تفسير الإمام ابن عرفة: دراسة نظرية تطبيقية).

واللهُ الْمَوْفِقُ وَالْمُعِينُ، وَصَلَّى اللهُ عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ.

## أهمية البحث وأسباب اختياره:

- ١- تعلقه بأشرف الكتب وأعظمها وهو كتاب الله ﷻ.
- ٢- علو قيمة التفسير -الذي هو محلُّ الدِّراسة- وقيمة مؤلِّفه العلميَّة؛ فميدانُ هذه الدِّراسة تفسيرٌ ذو قيمةٍ علميةٍ عظيمة، حوى كنوزًا ثمينَةً من كنوز البلاغة وعلوم القرآن، منها ما هو محلُّ الدِّراسة في هذا البحث وهو فنُّ الاحتراز البلاغي، وصاحبُ هذا التفسير إمامٌ علامَةٌ فذٌّ، ذو سيرةٍ علميةٍ حافلةٍ بالعلم والعلماء.
- ٣- أهمية علوم البلاغة القرآنية المتعلقة بإبراز وجهٍ عظيمٍ من أوجه الإعجاز البياني.
- ٤- تعلقُ هذا البحث بموضوعٍ من المواضيع البلاغية التي تستقي أهميتها من الإطناب الذي هو من أهمِّ أبواب البلاغة التي أشار إليها أساطينُ هذا الفنِّ.
- ٥- أن هذا الفنَّ يستدعي دقَّة الفهم وطول التأمُّل للوصول للفهم السليم لمعنى سياق الاحتراز وللمحتز منه.

- ٦- أن الدِّراسات السابقة التي تطرقت للاحتراز تحت اسم الاحتراس لم تتناول -بحسب ما وقفنا عليه- أكثر الشواهد التي سيتناولها هذا البحث بالدِّراسة؛ ممَّا سيُسهم في إضافة قيمةٍ علميةٍ للمكتبات القرآنية والباحثين في الدِّراسات التفسيرية.

## أسئلة البحث:

- ١- ما هو أسلوب الاحتراز وما قيمته البلاغية؟
- ٢- ما منهج الإمام ابن عرفة في إيراد أسلوب الاحتراز في تفسيره؟
- ٣- ما هي نماذج الشواهد التي ذكر فيها الإمام ابن عرفة أسلوب الاحتراز في تفسيره؟

## أهداف البحث:

- ١- تسليط الضوء على أسلوب الاحتراز وإظهار قيمته البلاغية.
- ٢- بيان منهج الإمام ابن عرفة في إيراد هذا الأسلوب البلاغي في تفسيره.
- ٣- دراسة نماذج من شواهد هذا الأسلوب البلاغي عند الإمام ابن عرفة في تفسيره دراسةً موجزةً.

### حدود البحث:

دراسة عشرين نموذجًا من المواضع التي نصَّ فيها ابنُ عرفة في تفسيره على أنَّ فيها أسلوبَ الاحتراز أو ما يرادفه (الاحتراس)، ونظرًا لاتساع مجال البحث وكثرة الشواهد في التفسير التي تضمَّنت لفظ الاحتراز أو ما يرادفه، اقتصرنا فقط على بعض الشواهد المنتقاة من كامل التفسير؛ نظرًا لإلزامنا بعدد محدود من الصفحات، ويكون في هذا فرصة للباحثين بعدنا لإكمال ما تبقى من الشواهد.

### الدراسات السابقة:

دُرس الاحتراس بوصفه فنًا بلاغيًا دراسةً عامةً في عددٍ من الأبحاث، منها على سبيل المثال لا الحصر:

١- الاحتراس في القرآن الكريم - دراسة بلاغية، بحث منشور، للدكتور أحمد فتحي رمضان، والدكتور عدنان عبد السلام الأسعد، كلية الآداب/ جامعة الموصل، ١٤٢٧هـ/ ٢٠٠٧م.  
وقد اطلعنا على البحث كُله، ومع إجادة الباحثين فيه إجادة تامَّة فإنَّها لم يتطرَّقا للشواهد محلَّ الدِّراسة في هذا البحث.

٢- الاحتراس في ضوء القرآن الكريم: دراسة بلاغية تطبيقية، للدكتور قاسم إسماعيل علي خليفة، الناشر: مجلَّة كُليَّة الدِّراسات الإسلاميَّة والعربية للبنين بالقاهرة، جامعة الأزهر، عام ١٤١٨هـ/ ١٩٩٨م.  
وبعد اطلعنا على البحث تبَّين لنا أنَّ الباحث لم يتطرَّق للشواهد محلَّ الدِّراسة في هذا البحث، ما عدا الشَّاهد السَّادس.

٣- أسلوب الاحتراس في القرآن الكريم: صُوره وبلاغته، لجواهر بنت راشد الرشود، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلاميَّة، ١٤٢٩هـ/ ٢٠٠٨م.  
وبعد اطلعنا على البحث، وبحسب فهرس الآيات القرآنية وتتبُّع مواضعها في البحث كُله تبَّين لنا أنَّ الباحثة لم تتطرَّق لشواهد الاحتراز محلَّ الدِّراسة، وإنَّ تطرَّقت لآيات ذاتها في مَرَضِع واحد، باستثناء الشَّاهد السَّادس.

٤- الاحتراس في القرآن الكريم، للدكتورة: حنان بنت قاسم بن محمد العنزي، الناشر: دار الصميعي، الرياض، الطبعة: الأولى، ١٤٣٤هـ/ ٢٠١٣م. وبعد اطلاعنا على الكتاب كله تبين لنا أن الباحثة لم تتطرق لشواهد الاحتراس محلّ الدّراسة، وإن تطرقت لآيات ذاتها في بعض المواضع، باستثناء الشّاهدين الثّالث والسادس.

وبحسب اطلاعنا أيضًا ليس ثمة بحث علمي تناول بالدّراسة شواهد الاحتراس عند ابن عرفة لا تحت عنوان الاحتراس ولا تحت عنوان الاحتراس المرادف له، وليس ثمة دراسة في الاحتراس تناولت شواهد هذا البحث بالدّراسة إلاّ بضع شواهد سبقت الإشارة لها أعلاه، وبطريقة مغايرة لطريقة دراستنا لها. والله أعلم.

**مخطّط البحث:**

يتكوّن هذا البحث من مقدّمة وتمهيد ومبحثين وخاتمة؛ وذلك على النحو الآتي: المقدّمة، وتشتمل على: أهميّة البحث، وأهداف الدّراسة، وحدود البحث، والدّراسات السّابقة، ومخطّط البحث، ومنهجه.

**التمهيد:** التعريف بالإمام ابن عرفة وبمصطلح الاحتراس في اللّغة وعند أهل العلم.

**المبحث الأول:** أبرز المفسّرين الذين أشاروا للاحتراز، والقيمة العلمية لهذا الأسلوب البلاغي، وفيه مَطْلَبان:

**المطلب الأول:** أبرز المفسّرين الذين أشاروا للاحتراز.

**المطلب الثاني:** القيمة العلمية لهذا الأسلوب البلاغي.

**المبحث الثاني:** منهج ابن عرفة في إيراد شواهد الاحتراس، وذكر شواهد هذا الأسلوب البلاغي عند ابن عرفة، وفيه مَطْلَبان:

**المطلب الأول:** منهج ابن عرفة في إيراد شواهد الاحتراس.

**المطلب الثاني:** نماذج لشواهد هذا الأسلوب البلاغي في تفسير ابن عرفة، وفيه عشرون مسألةً.

الخاتمة، وفيها: أهمُّ النتائج والتوصيات.

قائمة المصادر والمراجع.

منهج البحث:

اعتمد هذا البحثُ على المنهج الوصفي والتاريخي والمنهج الاستقرائي في تسليط الضوء على المصطلح وما يتعلَّق به، وفي التعريف بالإمام ابن عرفة ومنهجه في إيراد الاحتراز، وفي شرح شواهد الاحتراز عنده وبيانها والتعليق عليها.



## التمهيد

أولاً: التعريف بالإمام ابن عرفة رَحِمَهُ اللهُ.

اسمه ونسبه ومناقبه:

هو الإمام أبو عبد الله، مُحَمَّدُ بن مُحَمَّد بن مُحَمَّد بن عرفة بن حَمَّادِ الوَزَعَمِيِّ نِسْبَةً لَوَزَعَمَةَ - بفتح الواو وسكون الراء وفتح المُعْجَمَةِ وتَشْدِيدِ الميم - قَرِيَّةً من أفريقية، التُّونِسِيُّ بِلَدًّا، المالكِيّ مذهبًا، العَلَّامَةُ المُقَرَّرُ المحدث، الفقيهُ الفروعِي الأَصُولِي البياني، فقيهٌ تُونَسٌ وإمامُها وعالمُها وخطيبُها. كان حافظًا للمذهب ضابطًا لقواعده، إمامًا في علوم القرآن، مُجِيدًا في العربية والفرائض والحساب وعلم المنطق وغير ذلك، وله في ذلك تَأْلِيفٌ مفيدةٌ وتصانيفٌ عزيزةٌ. انتشر عِلْمُه شرقًا وغربًا فكانت إليه الرِّحْلَةُ في الفتوى في زمانه والاشتغالُ عليه بالعلم والرواية، وكان لا يَمَلُّ مِنَ التَّدْرِيسِ وإِسْمَاعِ الحديث والفتوى، مع الجلالة عند السُّلْطَانِ<sup>(١)</sup>.

مولده:

وُلِدَ سنة سِتِّ عَشْرَةَ وَسَبْعِمِائَةَ بْتُونَسَ ببلاد المغرب العربي<sup>(٢)</sup>، وقيل: سنة سِتِّ وَثَلَاثِينَ وَسَبْعِمِائَةَ<sup>(٣)</sup>.

أبرز شيوخه وتلامذته:

سمع الإمام ابن عرفة رَحِمَهُ اللهُ من قاضي الجماعة، أبي عبد الله بن عبد السلام الهواري، شارح مختصر ابن الحاجب الفرعي، وعنه أخذ الأصول، وسمِعَ عليه موطأ مالك، وعلوم الحديث لابن الصلاح. وسمع من الفقيه المحدث الراوية أبي

(١) ينظر: الدِّيَابِج المذهب في معرفة أعيان علماء المذهب (٢/ ٣٣١)؛ الوفيات، لابن قنفذ (ص ٣٧٩)؛ غاية النُّهْيَاية في طبقات القراء (٢/ ٢٤٣)؛ الضَّوء اللامع لأهل القرن التَّاسِع (٩/ ٢٤٠).  
(٢) دَبِيلُ التَّقْيِيدِ في رِوَاةِ السُّنَنِ والأَسَانِيد (١/ ٢٣٧)؛ غاية النُّهْيَاية في طبقات القراء (٢/ ٢٤٣)؛ الضَّوء اللامع لأهل القرن التَّاسِع (٩/ ٢٤٠).  
(٣) ينظر: المجمع المَوْسَس للمعجم المفهرس (٢/ ٤٦١).



عبد الله، مُحَمَّد بن مُحَمَّد بن حسن بن سَلَامَة الأنصاريِّ، وقرأ عليه القرآن العظيم بقراءات الأئمة الثمانية. كما أخذ العلمَ عن جماعةٍ من العلماء الأجلّاء؛ منهم والدُه وأبو عبد الله الوادياشي، وأحمدُ بن عبد الله بن مُحَمَّد الرّصافيِّ، وغيرُهم<sup>(١)</sup>.

وتخرّج على يديه جماعةٌ من العلماء الأعلام وقُضاة الإسلام، حتّى قيل: إنَّ غالبَ علماء القرن التّاسع من تلامذته، ومن تلامذته العالمُ المُشارك في كثيرٍ من العلوم أبو العباس، أحمدُ بن حسين بن علي القُسْنطيني، الشّهيرُ بابن الخطيب، وبابن قُنْفُذٍ<sup>(٢)</sup>، والفقيهُ المحدثُ الحافظ، النَّحويُّ الشّاعر: أبو حامد، محمدُ بن عبد الله بن ظهيرة بن أحمد بن عطية المكي<sup>(٣)</sup>، والإمامُ العلامَةُ أبو الفضل، أحمدُ بن علي بن محمد بن محمد بن علي بن أحمد ابن حَجَر<sup>(٤)</sup>، وغيرُهم<sup>(٥)</sup>.

#### مذهبه الفقهي وعقيدته:

كان الإمامُ ابنُ عرفة رحمته الله مالكيَّ المذهب<sup>(٦)</sup>، أشعريَّ العقيدة، يظهر ذلك جلياً باستقراء تفسيره؛ فقد كان يسلك في النُصوص التي حوت مسائلَ عقديّةً مسلكَ الأشاعرة فيها، وهو ما خلصت إليه عدّة دراساتٍ تناولت آراءه الكلامية وعقيدته؛ منها على سبيل المثال لا الحصر:

(١) ينظر: الديباج المذهب في معرفة أعيان علماء المذهب (٢/٣٣١)؛ غاية النّهاية في طبقات القراء (٢/٢٤٣)؛ المجمع المؤسّس للمعجم المفهرس (٢/٤٦١)؛ الضّوء اللامع لأهل القرن التّاسع (٩/٢٤٠).

(٢) ينظر: معجم المؤلفين (١/٢٠٥).

(٣) ينظر: المرجع السابق (١٠/٢٢١).

(٤) ينظر: الضّوء اللامع لأهل القرن التاسع (٢/٣٦).

(٥) ينظر: الديباج المذهب في معرفة أعيان علماء المذهب (٢/٣٣٢)، تراجم المؤلفين التونسيين (٣/٣٦٣-٣٦٥)، الموسوعة الميسرة في تراجم أئمة التفسير والإقراء والنحو واللغة (٣/٢٣٩٩).

(٦) ينظر: المجمع المؤسّس للمعجم المفهرس (٢/٤٦٠)؛ بغية الوعاة في طبقات اللغويين والنحاة (١/٢٢٩).

١- الآراء الكلامية لابن عرفة التُّونسيِّ من خلال تفسيره - جمعًا ودراسةً: مذكرةٌ مقدّمةٌ لنيّل درجة الماجستير في العلوم الإسلامية، كليّة العلوم الإسلامية، قسم العقيدة والأديان بجامعة الجزائر، إعداد الباحث: هشام داود، عام ١٤٣٧/١٤٣٨. وقد أجاد الباحثُ في تعقُّبِ المواضع التي تُثبِتُ عقيدةَ الإمامِ ابنِ عرفة الأشعريةَ وتوضيحِها وبيانِها إجابةً بيّنةً.

وختَمَ بحثه ببيان أن ابنَ عرفةَ على المذهب الأشعري فقال في نتائج البحث ما نصّه: «من خلال عرض الآراء الكلامية لابن عرفة في مباحث المُقدّمات والإلهيات والنّبوات والسّمعيّات والأسماء والأحكام نَخْلُصُ إلى إثبات الفرضية الأساسية للبحث؛ وهي أن ابنَ عرفةَ أشعريُّ المذهب بناءً على استقراءٍ لعينتهِ من آرائه واعتبارها تمثلُ مُجمَلِ آرائه، ومعيّارُ الحُكْمِ هو المشهور في المذهب الأشعري وليس الخلافاتِ داخلِ المذهب المبنيةً على اختيارات بعض أعلامه»<sup>(١)</sup>.

٢- آراء ابن عرفة الاعتقادية في تفسيره عرضٌ ونقد: رسالةٌ مقدّمةٌ لنيّل درجة الماجستير في العقيدة والمذاهب المعاصرة، كليّة أصول الدّين، قسم العقيدة والأديان بجامعة الإمام محمد بن سعود، إعداد الباحثة: حنان الفيغي، عام ١٤٣٣/١٤٣٤. وهذه الرّسالةُ غيرُ متاحةٍ كاملةً للاطلاع كما هو الحالُ في الرّسالة الأولى المتاحة للاطلاع، غيرَ أن الباحثةَ قد نصّت على عقيدة الإمام ابن عرفة الأشعرية في مقدّمة بحثها في أكثر من مَوْضِعٍ.

وفاته:

تُوفِّيَ الإمامُ ابنُ عرفةَ في جُمادى الآخرة سنة ثلاثٍ وثمانائة بتونس بالمغرب وَفَقًا لما ذكرته أكثرُ كتب التّراجم<sup>(٢)</sup>.

(١) الآراء الكلامية لابن عرفة التونسي من خلال تفسيره - جمعًا ودراسةً (ص ٢٥٦).

(٢) ينظر: الدّيباج المذهب في معرفة أعيان علماء المذهب (٢/٣٣٣)؛ الوفيات، لابن قنفذ (ص ٣٧٩)؛ المجمع المؤسّس للمعجم المفهرس (٢/٤٦٢)؛ الصّوّء اللامع لأهل القرن التّاسع (٩/٢٤١).

ثانياً: مصطلح الاحتراز في اللغة والاصطلاح ومُرادفاته عند أهل العلم:

الاحتراز لغةً:

أصله من حَرَزَ، والحاء والرَّاء والزَّاء أصلٌ واحد يدلُّ على الحفظِ والتَّحْفُظِ والتَّوَقُّي. يقال: حَرَزْتُهُ واحْتَرَزْتُهُ هو؛ أي حَفَظْتُهُ، وكلُّ شَيْءٍ صَمَمْتَهُ وحَفِظْتَهُ فقد أَحْرَزْتَهُ إِحْرَازًا، والشَّيْءُ مُحْرَزٌ، واحْتَرَزْتُ مِنَ الشَّيْءِ امْتَنَعْتُ عَنْهُ، ومنه قَوْلُهُمْ: هُوَ فِي حِرْزٍ؛ أي: لا يُمَكِّنُ الوَصُولَ إِلَيْهِ، والحِرْزُ: المَوْضِعُ الحَصِينُ؛ ومنه حديثُ الدُّعاء: «اللَّهُمَّ اجْعَلْنَا فِي حِرْزِ حَارِزٍ» أي كَهْفِ مَنِيعٍ، وَأَحْرَزْتَ المَرْأَةَ فَرَجَّهَا: أَحْصَنْتَهُ، وَيُسَمَّى التَّعْوِيدُ حِرْزًا، وَذَهَبَ بَعْضُهُمْ إِلَى أَنَّ هَذِهِ الزَّاءُ مُبْدَلَةٌ مِنْ سِينٍ، وَأَنَّ الْأَصْلَ الحِرْسُ ومنه الاحتراسُ، وهو وجهٌ<sup>(١)</sup>.

الاحتراز اصطلاحاً:

عرّفه ابنُ سِنانِ الحَفَاجِيُّ قائلاً: «التَّحْرُزُ مِمَّا يُوجِبُ الطَّعْنَ بَأَن يَأْتِيَ بِكَلَامٍ لَوْ اسْتَمَرَّ عَلَيْهِ لَكَانَ فِيهِ طَعْنٌ؛ فَيَأْتِي بِهَا يَتَحَرَّزُ بِهِ مِنْ ذَلِكَ الطَّعْنِ»<sup>(٢)</sup>.  
وعرّفه غيره بتعريفاتٍ مُقَابِلَةٍ تَحْتَ اسْمِ الاحْتِرَاسِ ب: أَنَّ يَأْتِيَ المَتَكَلِّمُ بِمَعْنَى يَتَوَجَّهَ عَلَيْهِ طَعْنٌ، فَيَنْطَفِنَ لَهُ، فَيَأْتِي بِهَا يُخَلِّصُهُ مِنْ ذَلِكَ المَطْعَنِ<sup>(٣)</sup>. وقيل: أَنَّ يَكُونُ الكَلَامُ مُحْتَمِلًا لِأَوْجِهٍ فَيُؤْتَى بِهَا يَدْفَعُ ذَلِكَ الاحْتِمَالَ. ومِثَالُ ذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿أَسْأَلُكَ بِدَعْوَى جَنَّتِكَ تَحْرُجُ بَيِّضَاءً﴾، فَاحْتَرَسَ سَبْحَانَهُ بِقَوْلِهِ: ﴿مِنْ غَيْرِ سَوْءٍ﴾ [القصاص: ٣٢] عَنْ إِمْكَانٍ أَنَّ يَدْخُلُ فِي ذَلِكَ البَهْتُ والبَرَصُ<sup>(٤)</sup>.

(١) ينظر: جبهة اللغة (١/ ٥١٠)؛ تهذيب اللغة (٤/ ٢٠٩)؛ الصّحاح تاج اللغة (٣/ ٨٧٣)؛ مقياس اللغة (٢/ ٣٨)؛ المحكم والمحيط الأعظم (٣/ ١٨٢، ٢٢١)؛ شمس العلوم (٣/ ١٤٢٠)؛ النّهاية في غريب الحديث والأثر (١/ ٣٦٦).

(٢) سرُّ الفصاحة (ص: ٢٧٣).

(٣) ينظر: تحرير التّحير في صناعة الشّعْر والنّثر (ص ٢٤٥).

(٤) ينظر: عروس الأفراح في شرح تلخيص المفتاح (١/ ٦١٣)؛ البرهان في علوم القرآن (٣/ ٦٥)؛ الأطول شرح تلخيص مفتاح العلوم (١/ ٧٠)؛ حاشية الدُّسوقي على مختصر المعاني (٢/ ٧١٢).

والذي يظهر أنه ليس ثمة فرق بين المصطلحين - الاحتراز والاحتراس -؛ فأهل العلم يستعملون كلا منهما في موضع الآخر، ولم نقف على أحد تطرق إلى ذكر أي فرق بينهما. والله أعلم.

ومما سبق يتبين جلياً أن ثمة علاقة قوية بين التعريف اللغوي والاصطلاحي، ومدارها على التحفظ والتوقي؛ لأن الاحتراز في الاصطلاح مبني على حفظ المعنى عن الإبهام والتوقي منه، ودفع توهم خلاف المقصود<sup>(١)</sup>.

ومن مرادفات مصطلح الاحتراز التي حملها بعض العلماء على الاحتراز:

- التكميل وهو: تكميل المعنى بدفع إبهام خلاف المقصود عنه<sup>(٢)</sup>.
- التتميم وهو: تقييد الكلام بفضلة لقصد المبالغة، أو للصيانة عن احتمال الخطأ أو غيره<sup>(٣)</sup>.

إلا أن ثمة فروقاً بينها وبين الاحتراز؛ منها ما ذكره ابن أبي الأصعب بقوله: «والفرق بين الاحتراس والتكميل والتتميم أن المعنى قبل التكميل صحيح تام، ثم يأتي التكميل بزيادة يكمل بها حسنه إما بفن زائد أو بمعنى، والتتميم يأتي ليتمم نقص المعنى ونقص الوزن معاً، والاحتراس لاحتمال دخول على المعنى وإن كان تاماً كاملاً ووزن الكلام صحيحاً. وقد جعل ابن رشيقي الاحتراس نوعاً من التتميم

(١) ينظر: الإيضاح في علوم البلاغة (٣/٢٠٨)؛ الأطول شرح تلخيص مفتاح العلوم (٢/٩٢)؛ حاشية الدسوقي على مختصر المعاني (٢/٧١٢).

(٢) ينظر: علوم البلاغة البيان، المعاني، البديع (ص: ١٩٥)؛ الأطول شرح تلخيص مفتاح العلوم (٢/٩٢)؛ حاشية الدسوقي على مختصر المعاني (٢/٧١٢).

(٣) ينظر: الطراز لأسرار البلاغة وعلوم حقائق الإعجاز (٣/٥٧)؛ عروس الأفراح في شرح تلخيص المفتاح (١/٦١٤).

وسوّى بينهما، وقد ظهر الفرقُ بينهما فجعلُهما في بابٍ واحدٍ غيرِ سائغٍ<sup>(١)</sup>. وقد سرّد العلماءُ فروقاتٍ غيرَها ليس هذا محلُّ الاستطرادِ بذكرِها فلترُاجعُ في مظانِّها<sup>(٢)</sup>.



(١) تحرير التَّجْبِير في صناعة الشُّعر والنَّثر (ص ٢٤٥).

(٢) ينظر: الطُّرَّاز لأسرار البلاغة وعلوم حقائق الإعجاز (٣/ ٦١)؛ شرح الكافية البديعية (ص: ٣١٧)؛ خزانة الأدب ولُبُّ لُبِّاب لسان العرب للبغدادي (٩/ ٥٦)؛ جواهر البلاغة في المعاني والبيان والبدیع (ص ٢٠٥).

## المبحث الأول

### أبرز المفسرين الذين أشاروا للاحتراز

### والقيمة العلمية لهذا الأسلوب البلاغي

المطلب الأول: أبرز المفسرين الذين أشاروا لهذا الفن البلاغي

إنَّ الْمُطَّلِعَ عَلَى كُتُبِ التَّفْسِيرِ يَجِدُ عُنَايَةً بَارِزَةً بِأَسْلُوبِ الْاِحْتِرَازِ عِنْدَ الْمَفْسِّرِينَ الْمُتَقَدِّمِينَ وَالْمُتَأَخِّرِينَ، وَنَشِيرَ هُنَا بِإِيْجَازٍ إِلَى أَبْرَزِ الْمَفْسِّرِينَ الَّذِينَ نَصُّوا عَلَى هَذَا الْفَنِّ فِي ثَنَائِهِ تَفْسِيرَهُمْ لِلآيَاتِ:

- **الواحدي** (ت: ٤٦٨هـ): إِذْ قَالَ عِنْدَ تَفْسِيرِ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَحَلَكِلْ أَبْنَائِكُمُ الَّذِينَ مِنْ أَصْلَابِكُمْ﴾ [النساء: ٢٣]: «فيه احترازٌ عن المُتَبَنَّى، وَكَانَ الْمُتَبَنَّى فِي صَدْرِ الْإِسْلَامِ بِمَنْزِلَةِ الْإِبْنِ»<sup>(١)</sup>.

- **الكرماني** (ت: بعد سنة ٥٣١هـ): إِذْ قَالَ عِنْدَ تَفْسِيرِ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿النَّارِ ذَاتِ الْوُودِ﴾ [البروج: ٥]: «﴿الْوُودُ﴾ مَا يُوقَدُ بِهِ النَّارُ مِنَ الْحَطْبِ وَغَيْرِهِ، وَكُلُّ نَارٍ ذَاتُ وَوُودٍ، وَإِنَّمَا ذُكِرَ هُنَا لِيَدُلَّ عَلَى عِظَمِ النَّارِ بِكَثْرَةِ وَوُودِهَا، وَقِيلَ: اِحْتِرَازٌ عَنِ نَارِ الْحِجْرِ وَغَيْرِهِ»<sup>(٢)</sup>.

- **البياضوي** (ت: ٦٨٥هـ): إِذْ قَالَ عِنْدَ تَفْسِيرِ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿قُلْ أَرَأَيْتُمْ مَا تَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ أَرُونِي مَاذَا خَلَقُوا مِنَ الْأَرْضِ أَمْ لَهُمْ شِرْكٌ فِي السَّمَوَاتِ﴾ [الأحقاف: ٤]: «أَيَّ أَخْبِرُونِي عَنْ حَالِ أَهْلِكُمْ بَعْدَ تَأْمُلٍ فِيهَا: هَلْ يُعْقَلُ أَنْ يَكُونَ لَهَا فِي أَنْفُسِهَا مَدْخَلٌ فِي خَلْقِ شَيْءٍ مِنْ أَجْزَاءِ الْعَالَمِ فَتَسْتَحَقَّ بِهِ الْعِبَادَةَ. وَتَخْصِيصُ الشَّرْكِ بِالسَّمَوَاتِ اِحْتِرَازٌ عَمَّا يُتَوَهَّمُ أَنْ لِلْوَاسِطِ شَرَكَةً فِي إِيجَادِ الْحَوَادِثِ السُّفْلِيَّةِ»<sup>(٣)</sup>.

- **أبو حيان** (ت: ٧٤٥هـ): إِذْ قَالَ عِنْدَ تَفْسِيرِ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ النِّسَاءِ إِلَّا مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ﴾ [النساء: ٢٤]: «فِي قَوْلِهِ: ﴿وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ النِّسَاءِ﴾ إِذِ الْمُحْصَنَاتُ قَدْ يَرَادُ بِهَا الْأَنْفُسُ الْمُحْصَنَاتُ فَيَدْخُلُ تَحْتَهَا الرِّجَالُ؛ فَاحْتِرَازٌ بِقَوْلِهِ: ﴿مِنَ النِّسَاءِ﴾»<sup>(٤)</sup>.

(١) التفسير البسيط (٦/ ٤٢٤).

(٢) لباب التفاسير (ص ٣٥٦٧).

(٣) أنوار التنزيل وأسرار التأويل (٥/ ١١١).

(٤) البحر المحيط في التفسير (٣/ ٦٠٧).

- النَّيْسَابُورِي (ت: ٨٥٠هـ): إِذْ قَالَ عِنْدَ تَفْسِيرِ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَقَالَ مُوسَىٰ إِنِّي عُذْتُ بِرَبِّي وَرَبِّكُمْ مِنْ كُلِّ مُتَكَبِّرٍ لَا يُؤْمِنُ بِيَوْمِ الْحِسَابِ﴾ [غافر: ٢٧]: «وَفِي قَوْلِهِ: ﴿وَرَبِّكُمْ﴾ احْتِرَازٌ عَنِ أَنْ يَظَنَّ ظَنَّ أَنَّهُ يَرِيدُ بِهِ فِرْعَوْنَ لِأَنَّهُ رَبَّاهُ فِي صِغَرِهِ ﴿أَلَمْ نُرَبِّكَ فِينَا وَلِيدًا﴾ [الشعراء: ١٨]»<sup>(١)</sup>.

- البِقَاعِي (ت: ٨٨٥هـ): إِذْ قَالَ عِنْدَ تَفْسِيرِ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿لَيْسَ عَلَى الضُّعَفَاءِ وَلَا عَلَى الْمَرْضَىٰ وَلَا عَلَى الَّذِينَ لَا يَجِدُونَ مَا يَنْفِقُونَ حَرَجٌ إِذَا نَصَحُوا لِلَّهِ وَرَسُولِهِ مَا عَلَى الْمُحْسِنِينَ مِنْ سَبِيلٍ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ [التوبة: ٩١]: «لَيْسَ عَلَى الضُّعَفَاءِ أَي بِنَحْوِ الْهَرَمِ ﴿وَلَا عَلَى الْمَرْضَىٰ﴾ أَي بِنَحْوِ الْحُمَى وَالرَّمَدِ ﴿وَلَا عَلَى الَّذِينَ لَا يَجِدُونَ﴾ وَلَوْ بَدِينِ يُوَدُونَهُ فِي الْمُسْتَقْبَلِ ﴿مَا يَنْفِقُونَ﴾ أَي لِحَاجَتِهِمْ وَفَقْرِهِمْ ﴿حَرَجٌ﴾ أَي إِثْمٌ يَمِيلُ بِهِمْ عَنِ الصِّرَاطِ الْمُسْتَقِيمِ وَيُخْرِجُ دِينَهُمْ. وَلَمَّا كَانَ رَبِّمَا أَحَدٌ مِنَ الْمُنَافِقِينَ بِهَذِهِ الصِّفَةِ احْتِرَازٌ عَنْهُ بِقَوْلِهِ: ﴿إِذَا نَصَحُوا﴾ أَي فِي تَخْلُفِهِمْ وَجَمِيعِ أَحْوَالِهِمْ ﴿لِلَّهِ﴾ أَي الَّذِي لَهُ الْجَلَالُ وَالْإِكْرَامُ ﴿وَرَسُولِهِ﴾ أَي سِرًّا وَعِلَانِيَةً؛ فَإِنَّهُمْ حِينَئِذٍ مُحْسِنُونَ فِي نُصْحِهِمْ الَّذِي مِنْهُ تَحُسُّرُهُمْ عَلَى الْقَعُودِ عَلَى هَذَا الْوَجْهِ وَعِزُّهُمْ عَلَى الْخُرُوجِ مَتَى قَدَرُوا»<sup>(٢)</sup>.

- الْخَطِيبُ الشَّرِيبِيُّ (ت: ٩٧٧هـ): إِذْ قَالَ عِنْدَ تَفْسِيرِ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَقَالَ يَبْنَئُ لَا تَدْخُلُوا مِنْ بَابٍ وَاحِدٍ وَادْخُلُوا مِنْ أَبْوَابٍ مُتَفَرِّقَةٍ﴾ [يوسف: ٦٧]: «﴿وَادْخُلُوا مِنْ أَبْوَابٍ﴾ وَاحْتِرَازٌ مِنْ أَنْ تَكُونَ مُتَلَاصِقَةً أَوْ مُتَقَابِرَةً جَدًّا بِقَوْلِهِ: ﴿مُتَفَرِّقَةٍ﴾ أَي: تَفَرُّقًا كَثِيرًا، وَهَذَا حَكْمُ التَّكْلِيفِ لِئَلَّا يَصَابُوا بِالْعَيْنِ، وَهِيَ مِنْ قَدَرِ اللَّهِ تَعَالَى»<sup>(٣)</sup>.

- أَبُو السُّعُودِ (ت: ٩٨٢هـ): إِذْ قَالَ عِنْدَ تَفْسِيرِ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿أَمْوَاتٌ غَيْرُ أَحْيَاءٍ وَمَا يَشْعُرُونَ أَيَّانَ يُبْعَثُونَ﴾ [النحل: ٢١]: «وَحَيْثُ كَانَ بَعْضُ الْأَمْوَاتِ مِمَّا يَعْتَرِيهِ الْحَيَاةُ

(١) غرائب القرآن ورغائب الفرقان (٦/ ٣٣).

(٢) نَظْمُ الدَّرَرِ فِي تَنَاسُبِ الْآيَاتِ وَالسُّورِ (٨/ ٥٧٣).

(٣) السَّرَاحُ الْمَنِيرُ (٢/ ١٢٢).

سابقًا أو لاحقًا - كأجساد الحيوان والنطف التي ينشئها الله تعالى حيوانًا - احتراز عن ذلك فقيل: ﴿غَيْرَ أَحْيَاءٍ﴾ أي لا يعترها الحياة أصلًا فهي أمواتٌ على الإطلاق»<sup>(١)</sup>.

- الشَّهَابُ الْحَفَاجِي (ت: ١٠٦٩هـ): إذ قال عند تعليقه عند تفسير قوله تعالى: ﴿وَإِنْ كُنْتُمْ فِي رَيْبٍ مِّمَّا نَزَّلْنَا عَلَىٰ عَبْدِنَا فَأْتُوا بِسُورَةٍ مِّن مِّثْلِهِ وَادْعُوا شُهَدَاءَكُمْ مِّن دُونِ اللَّهِ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ﴾ [البقرة: ٢٣]: «وقوله ﴿مِّن مِّثْلِهِ﴾ احترازٌ عن سُورٍ غَيْرِهِ مِنَ الْكُتُبِ السَّمَاوِيَّةِ؛ فَإِنَّ فِيهَا سُورًا أَيْضًا كَمَا صَرَّحُوا بِهِ»<sup>(٢)</sup>.

- الْآلُوسِي (ت: ١٢٧٠هـ): إذ قال في تفسير قوله تعالى: ﴿وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ وَارْكَعُوا مَعَ الرَّاكِعِينَ﴾ [البقرة: ٤٣]: «﴿وَارْكَعُوا مَعَ الرَّاكِعِينَ﴾ أي صَلُّوا مَعَ الْمُصَلِّينَ، وَعَبَّرَ بِالرُّكُوعِ عَنِ الصَّلَاةِ احْتِرَازًا عَنِ صَلَاةِ الْيَهُودِ فَإِنَّهَا لَا رُكُوعَ فِيهَا، وَإِنَّمَا قَيَّدَ ذَلِكَ بِكَوْنِهِ مَعَ الرَّاكِعِينَ لِأَنَّ الْيَهُودَ كَانُوا يُصَلُّونَ وَحِدَانًا؛ فَأَمَرُوا بِالصَّلَاةِ جَمَاعَةً لِمَا فِيهَا مِنْ الْفَوَائِدِ مَا فِيهَا»<sup>(٣)</sup>.

- الْقَاسِمِي (ت: ١٣٣٢هـ): إذ قال في تفسير قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ إِذَا أَصَابَهُمُ الْبَغْيُ هُمْ يَنْصُرُونَ﴾ [الشورى: ٣٩]: «﴿وَالَّذِينَ إِذَا أَصَابَهُمُ الْبَغْيُ هُمْ يَنْصُرُونَ﴾ أي بِالْعَدَالَةِ؛ احْتِرَازًا عَنِ الذَّلَّةِ وَالْإِنْظِلَامِ؛ لِكَوْنِهِمْ فِي مَقَامِ الْإِسْتِقَامَةِ، قَائِمِينَ بِالْحَقِّ وَالْعَدْلِ الَّذِي ظَلَّهُ فِي نَفْسِهِمْ»<sup>(٤)</sup>.

- السَّعْدِي (ت: ١٣٧٦هـ): إذ قال عند تفسير قوله تعالى: ﴿لَنْ تَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ وَمَا تُنْفِقُوا مِنْ شَيْءٍ فَإِنَّ اللَّهَ بِهِ عَلِيمٌ﴾ [آل عمران: ٩٢]: «وَلَمَّا كَانَ الْإِنْفَاقُ عَلَى أَيْ وَجِهٍ كَانَ مُثَابًا عَلَيْهِ الْعِبَادُ - سِوَاءً كَانَ قَلِيلًا أَوْ كَثِيرًا، مُحِبُّوًا لِنَفْسِ أُمَّ لَا - وَكَانَ قَوْلُهُ ﴿لَنْ تَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ﴾ مِمَّا يُؤْهِمُ أَنْ إِنْفَاقٍ غَيْرِ هَذَا الْمَقِيدِ

(١) إرشاد العقل السليم إلى مزايا الكتاب الكريم (١٠٦/٥).

(٢) عناية القاضي وكفاية الراضي (٤/١).

(٣) تفسير الآلوسي (١/٢٤٩).

(٤) تفسير القاسمي محاسن التأويل (٨/٣٧٢).



غير نافع؛ احتراز - تعالى - عن هذا الوهم بقوله: ﴿وَمَا تُنْفِقُوا مِنْ شَيْءٍ فَإِنَّ اللَّهَ بِهِ عَالِمٌ﴾ [آل عمران: ٩٢] فلا يضيّق عليكم، بل يُثبِّتكم عليه على حسب نيّاتكم ونفعه»<sup>(١)</sup>.

- ابن عاشور (ت: ١٣٩٣هـ): إذ قال عند تفسير قوله تعالى: ﴿وَأَعَامُوا أَنِّي كُرِّسُ لِرَسُولِ اللَّهِ لَوْ طَبِعَكُمْ فِي كَثِيرٍ مِنَ الْأَمْرِ لَعَنُتُمْ﴾ [الحجرات: ٧]: «وهذا احترازٌ عن طاعته إياهم في بعض الأمر ممّا هو غيرُ شؤون التشريع كما أطاعهم في نزول الجيش يوم بدرٍ على جهةٍ يستأثرون فيها بقاء بدر»<sup>(٢)</sup>.

- ابن عثيمين (ت: ١٤٢١هـ): إذ قال عند تفسير قوله تعالى: ﴿رَبَّنَا وَأَدْخِلْهُمْ جَنَّاتٍ عَدْنٍ الَّتِي وَعَدْتَهُمْ وَمَنْ صَلَحَ مِنْ آبَائِهِمْ وَأَزْوَاجِهِمْ وَذُرِّيَّاتِهِمْ إِنَّكَ أَنْتَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ﴾ [غافر: ٨]: «فقوله: ﴿وَمَنْ صَلَحَ مِنْ آبَائِهِمْ وَأَزْوَاجِهِمْ وَذُرِّيَّاتِهِمْ إِنَّكَ أَنْتَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ﴾ هذا احترازٌ جيدٌ حيث قالوا: ﴿وَمَنْ صَلَحَ﴾، ولم يقولوا: وآبائهم وأزواجهم وذريّاتهم، قالوا: ﴿وَمَنْ صَلَحَ﴾؛ لأنّهم لو دعوا بالعموم لكان فيه نوعٌ من الاعتداء في الدعاء؛ لأنّ الاعتداء في الدعاء هو أن يدعوا الإنسان بما لا يمكن شرعاً أو حساً. كلٌّ من دعا الله تعالى بما لا يمكن شرعاً أو حساً فإنه مُعتدٍ في الدعاء»<sup>(٣)</sup>.

### المطلب الثاني: القيمة العلمية لهذا الأسلوب البلاغي:

١- يستمدُّ هذا الفنُّ أهميّته من القيمة البلاغية للإطناب؛ إذ الاحترازُ أحدُ فروعها التي تنبثق منه ووادٍ من أوديته، ولا يخفى على ذي لبٍّ أنّ الإطناب من أهمّ أبواب البلاغة التي يندرج تحتها الكثير من الفنون البلاغية، بل إنّهُ قد حصر بعضُ أهل العلم البلاغة كلّها في الإيجاز والإطناب «حتّى نقل صاحبُ سرِّ الفصاحة أنّ منهم من قال: البلاغة هي الإيجاز والإطناب»<sup>(٤)</sup>، وفي بيان قيمة الإطناب العلمية

(١) تيسير الكريم الرحمن (ص ١٣٨).

(٢) التحرير والتنوير (٢٦ / ٢٣٥).

(٣) تفسير العثيمين: غافر (ص: ١٠٧).

(٤) عروس الأفراح في شرح تلخيص المفتاح (١ / ٥٧٥).

يقول الجاحظ: «وحسنُ البيان محمودٌ، وحسنُ الصّمتِ حُكْمٌ، وربّما كان الإيجازُ محموداً والإكثارُ مذمومًا، وربّما رأيتَ الإكثارَ أحمدَ من الإيجازِ، ولكلُّ مذهبٍ ووجهٌ عند العاقل، ولكلُّ مكانٍ مقالٌ، ولكلُّ كلامٍ جوابٌ»<sup>(١)</sup>. ويقول الرّمائي: «فأمّا الإطنابُ فإنّما يكون في تفصيل المعنى وما يتعلّق به في المواضع التي يحسُن فيها ذِكْرُ التّفصيل؛ فإنّ لكلِّ واحدٍ من الإيجازِ والإطنابِ مَوْضِعًا يكون به أولى من الآخر؛ لأنّ الحاجةَ إليه أشدُّ والاهتمامَ به أعظمُ، فأما التّطويلُ فعيبٌ وعيٌّ؛ لأنّه تُكَلَّفَ فيه الكثيرُ فيما يكفي منه القليلُ؛ فكان كالسّالكِ طريقًا بعيدًا جهلاً منه بالطريق القريب. وأمّا الإطنابُ فليس كذلك؛ لأنّه كمن سلّك طريقًا بعيدًا لما فيه من النّزّهة الكثيرة والفوائد العظيمة؛ فيحتملُ في الطّريق إلى غرضه من الفائدة على نحو ما يحصُل له بالغرض المطلوب»<sup>(٢)</sup>. ويقول ابن الأثير: «الإطنابُ تفخيمُ الأمر وتقويته وتوكيده وشدُّ أواخيه»<sup>(٣)</sup>.

٢- يدلُّ الاحترازُ على براعة المتكلّم وفطنته وحِدّة ذهنه؛ إذ بسَطَ الكلامَ في المواضع التي تحتاج إلى بسَطٍ، وأكّد في المواضع التي تحتاج إلى توكيدٍ، وأبلغ الثّناء والدّمّ فيها هي مَوَاضِعُهُ، ونَفَطَنَ إلى مَوَاضِعِ الكَلِمِ التي قد يدخلها الطّعنُ أو توهُمٌ خِلاف المقصود؛ فدَفَعَ ذلكَ بجملتهِ أو فعلٍ أو حرفٍ حتّى لا يَحْتَمَلَ الكلامُ ما لا يَحْتَمَلُ، ولا يُفسَّرَ بغير تفسيره، وفي تأصيل هذا المفهوم وترسيخه يقول السعدي: «المحترزات في القرآن تقع في كل المواضع في أشد الحاجة إليها وهذه القاعدة جليلة النفع، وعظيمة الوقع، وذلك أن كل موضع يسوق الله فيه حكمًا من الأحكام أو خبرًا من الأخبار فيتشوف الذهن فيه إلى شيء آخر، إلا وجدت الله قرّن به ذلك الأمر الذي يعلق في الأذهان، فيبينه أحسن بيان. وهذا أعلى أنواع التعليم، الذي لا يبقى

(١) الرسائل للجاحظ (٤/١٥٢).

(٢) النكت في إعجاز القرآن (ص ٧٩).

(٣) تحرير التّحبير في صناعة الشّعر والنّثر (ص ٤٢٤).

إشكالاً إلا أزاله، ولا احتمالاً إلا أوضحه. وهذا يدل على سعة علم الله وحكمته، وذلك في القرآن كثير جداً<sup>(١)</sup>.

**٣-** من أبرز ما يدلُّ على قيمة الاحتراز العلمية، ويقطع الشكَّ في أهميته باليقين، ويجدرُّ تقديمه بين النقاط لولا تسلسل الكلم؛ أن الاحتراز أسلوب قرآني؛ فهو أسلوبٌ مُستعملٌ في أعظم كتاب وأبلغ كلام، وكفى بهذا دليلاً على أهميته وقيمه العلمية، وقد استعمله القرآن الكريم لأنه لما كان آخر الكتب المنزلة على عموم الخلق أجمعين لم يختصَّ نزوله بالحاذق الذهن ولا بخواص العلماء دون العوام؛ فكان من كمال الإعجاز البياني وتمام الفصاحة أن تكون تراكيبه جليَّة واضحة للجميع، لا تحمل الطعن ولا الشك ولا الوهم، وهنا تبرز أهم قيمة علمية من قيم الاحتراز، التي ربَّما كانت سبباً من أسباب استعمال القرآن له؛ وهي دفع ما قد يُتوهم خلافه بالإطناب في التركيب؛ لذا كانت تعاريف أهل العلم له تصبُّ في المعنى ذاته؛ لأنه يحفظ الكلام ويصونه عن النقص والإبهام.

**٤-** ومن أوجه أهميته الاحتراز وقيمه العلمية أنه ضرورة ملحة من ضرورات النظم، لا يمكن الاستغناء عنه ولا عدّه من فضول الكلام، بل إنه يحفظ اللفظ ويجرّسه من فساد المعنى أو توهم الخطأ، وهو ما بُني عليه علم المعاني، واستقرت عليه أقوال أهل الفنّ، بل إن طائفة منهم جعلت ذلك مدار العلم الذي يُبنى عليه<sup>(٢)</sup>؛ ومن ذلك قول السكاكي: «اعلم أن علم المعاني هو تتبع خواص تراكيب الكلام في الإفادة، وما يتصل بها من الاستحسان وغيره؛ ليحترز بالوقوف عليها عن الخطأ

(١) القواعد الحسان لتفسير القرآن (ص ٨١).

(٢) ينظر: الاحتراس في القرآن الكريم، للدكتورة حنان بنت قاسم بن محمد العنزي (ص: ٣٠٩).

في تطبيق الكلام على ما يقتضي الحال ذكره»<sup>(١)</sup>. ويقول القزويني: «البلاغة في الكلام مرجعها إلى الاحتراز عن الخطأ في تأدية المعنى المراد»<sup>(٢)(٣)</sup>.



---

(١) مفتاح العلوم (ص: ١٦١).

(٢) الإيضاح في علوم البلاغة (١/٤٩).

(٣) ينظر: الاحتراز في القرآن الكريم، للدكتورة حنان بنت قاسم بن محمد العنزي (ص: ٣٠٩).

## المبحث الثاني

### منهج ابن عرفة في إيراد شواهد الاحتراز

#### وذكر شواهد هذا الأسلوب البلاغي عند ابن عرفة<sup>(١)</sup>

وفيه مطلبان:

#### المطلب الأول: منهج ابن عرفة في إيراد شواهد الاحتراز:

بعد دراسة العشرين شاهداً التي أوردها ابن عرفة للاحتراز في تفسيره يمكن تدوين جملة من النقاط التي تبين منهجه على سبيل العموم في إيراد هذه الشواهد وعند إيراده لها<sup>(٢)</sup>، وهذه النقاط هي:

أولاً: الإشارة إلى وجود الاحتراز في الآيات بعبارات متشابهة؛ فتارة تكون بقوله: «هذا احتراز»، وتارة بقوله: «قوله تعالى... احتراز»، ومرة بقوله: «وهذه الآية احتراز»، ومرة بقوله: «وهذا احتراز»، وأخرى بقوله: «وهذه الآية احتراز»، وأخرى بقوله: «احتراز من ذلك بقوله»، أو «فاحتراز من ذلك»، أو «واحتراز من»، أو: «واحتراز منه»، ونحو ذلك.

والشواهد متعددة سوف تأتي في المطلب الثاني بما يُغني عن الإطالة بذكرها هنا. ثانياً: الإشارة المُجملة للاحتراز في مواضع دون بيان المُتوهم والمُحتَرَز منه والتفصيل في ذلك، بل يشير إشارة سريعة لوجوده والمعنى المترتب عليه، وفي مواضع أخرى يفصل ويبين فيشير لوجود الاحتراز، وللمعنى المُحتَرَز منه، ولسبب وقوع توهمه، والمعنى المترتب على الاحتراز.

ومثال الأول - أي الإجمال - الشاهد رقم: (١٧)، وهو في قوله تعالى: ﴿فَلَا يَهْتَوُوا وَتَدْعُوا إِلَى السَّلَامِ وَأَنْتُمْ الْأَعْلَوْنَ وَاللَّهُ مَعَكُمْ وَلَنْ يَتَرَكَكُمْ أَعْمَلِكُمْ﴾ [محمد: ٣٥].

(١) ثمة ملحوظات وتعليقات على بعض الشواهد، تُنظر في محلها في القسم التطبيقي، ولم تكرر هنا منعاً من الإطالة.

(٢) إيراد الأمثلة بحسب ما توفّر في الشواهد محل الدراسة، وكان شرْح تلك الأمثلة وُقُق الحاجة إلى ذلك؛ لهذا وقع التباين في المنهجية.

قال ابنُ عرفة: «هذا احترازٌ مِنْ تَوْهَمِ غَلْبَةِ الكافرين وظهورهم على المؤمنين؛ أي: أنتم الغالبون والله مُعِينُكُمْ وناصرُكُمْ عليهم ولو كنتم أقلَّ منهم»<sup>(١)</sup>.

ومثال الثاني - أي التفصيل - الشاهد رقم: (١٨)، وهو في قوله تعالى: ﴿وَأَمَدَدْنَاهُمْ بِفِكَهَةٍ وَحَجْرٍ مِمَّا يَشْتَهُونَ﴾<sup>(٢)</sup> يَتَنَزَّعُونَ فِيهَا كَأَسَا لَا لَعُوٌّ فِيهَا وَلَا تَأْتِيهِمْ ﴿[الطور: ٢٢-٢٣].

قال ابنُ عرفة: «ثمَّ لَمَّا كَانَ التَّنَازُعُ قَدْ يُوَدِّي إِلَى التَّشَاجُرِ بَيْنَ النُّدْمَاءِ فِي الدُّنْيَا احترز منه بقوله تعالى: ﴿لَا لَعُوٌّ فِيهَا وَلَا تَأْتِيهِمْ﴾؛ ولذا قيده - أي التنازع - بقوله: ﴿فِيهَا﴾ دون ما قبله؛ فلم يقل: (وأمددناهم فيها) إشارةً إلى مخالفة حال الآخرة لحال الدنيا، وأنَّ التَّنَازُعَ السَّالِمَ عَنِ اللَّعْوِ والتَّائِيهِ إِنَّمَا هُوَ فِي الْجَنَّةِ»<sup>(٣)</sup>.

ثالثاً: أَنَّهُ يَسْتَدْرِكُ وَيَعْقِبُ بِالاحتراز في بعض المواضع على المفسرين؛ فيوضح أن معنى الآية على خلاف ما ذكروه؛ فهو للاحتراز من معنى آخر. ومثال ذلك:

١- الشاهد رقم (٣) من هذا البحث وهو في قوله تعالى: ﴿وَأُولَئِكَ الَّذِينَ اشْتَرَوُا الضَّلَالَةَ بِالْهُدَىٰ فَمَا رَبِحَت تِّجَارَتُهُمْ وَمَا كَانُوا مُهْتَدِينَ﴾ [البقرة: ١٦].

حيث قال ابنُ عرفة: «قال ابنُ عطية: «قيل: معناه في شرائهم هذا، وقيل: معناه على الإطلاق، وقيل: في سابق علم الله». قال ابنُ عرفة: وتقدم لنا أن الصواب غيرُ هذا كله؛ وهو أن الحسارة في التجارة تارة تكون لأجل حوالة الأسواق برخص، أو لأجل الجهل بمحاولة البيع والشراء، أو لأجل الفساد وتبذير المال بإنفاقه في غير مصلحة أو فيما لا يحل، فلما أخبر عن هؤلاء بالحسارة في تجارتهم خشي أن يتوهم أنهم من القسم الأول الذين لهم عذرٌ في الحسارة؛ لأن ذلك أمرٌ جبريٌ ليس من قبلهم ولا لهم فيه اختيارٌ بوجه؛ فاحترز عن ذلك بقوله: ﴿وَمَا كَانُوا مُهْتَدِينَ﴾ حتى يتيقن

(١) تفسير ابن عرفة، ط. ابن حزم (٥/١٨٢).

(٢) المرجع السابق (٥/٢٥٥).

أَنَّهُمْ مِنْ قِسْمِ مَنْ كَانَتْ خَسَارَتُهُ فِي التَّجَارَةِ مِنْ قِبَلِ نَفْسِهِ وَبِسَبَبِ فِسَادِهِ وَقُبْحِ تَصَرُّفِهِ. وَهَذَا أَصَوَّبٌ مِنْ قَوْلِ الزَّخَشَرِيِّ: إِنَّ الْمُرَادَ بِذَلِكَ إِضَاعَتَهُمْ رَأْسَ الْمَالِ. وَتَعَلَّقَ ابْنُ عَطِيَّةٍ بِمَنْعِ مَالِكِ الْإِشْتِرَاءَ عَلَى أَنْ يَتَخَيَّرَ الْمُبْتَاعُ فِيمَا تَخْتَلَفُ أَحَادُهُ وَيَمْتَنَعُ التَّفَاضُلَ فِيهِ»<sup>(١)</sup>.

يرى ابن عرفة هنا قولاً مغايراً لأقوال المفسرين، ومنشأً قوله هذا الذي يراه هو حمل محل الخلاف في الآية على الاحتراز كما سيأتي بيانه عند دراسة المسألة في المطلب الثالث.

٢- الشاهد رقم (٥) من هذا البحث وهو في قوله تعالى: ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الشَّهْرِ الْحَرَامِ قِتَالٍ فِيهِ قُلْ قِتَالٌ فِيهِ كَبِيرٌ وَصَدُّ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ وَكَفْرٌ بِهِ وَالْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَإِخْرَاجُ أَهْلِهِ مِنْهُ أَكْبَرُ عِنْدَ اللَّهِ وَالْفِتْنَةُ أَكْبَرُ مِنَ الْقَتْلِ وَلَا يَزَالُونَ يُقَاتِلُونَكُمْ حَتَّى يَرُدُّوكُمْ عَنْ دِينِكُمْ إِنِ اسْتَظَعُوا وَمَنْ يَرْتَدِدْ مِنْكُمْ عَنْ دِينِهِ فِيمْتٌ وَهُوَ كَافِرٌ فَأُولَئِكَ حَبِطَتْ أَعْمَالُهُمْ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَأُولَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ﴾ [البقرة: ٢١٧].

حيث قال ابن عرفة: «قال أبو حيان: قوله ﴿وَهُوَ كَافِرٌ﴾ حال مؤكدة. وردّه ابن عرفة بوجهين:

الأول منهما: ما قلناه من أنه احتراز من موت مرتكب الكبيرة؛ فإنه مات مرتدًا<sup>(٢)</sup> عن دينه الذي هو الإسلام.

الجواب الثاني: أنها إنَّما تكون مؤكدة أن لو كانت حالاً من ﴿يَرْتَدِدُ﴾، ونحن إنَّما جعلناها حالاً من «يَمُتُ»، والمرتدُّ يحتمل أن يراجع الإسلام فيموت مسلماً»<sup>(٣)</sup>.

(١) تفسير ابن عرفة، ط. ابن حزم (١/١٤٦).

(٢) انظر التعليق على هذا القول في الشاهد رقم (٥).

(٣) تفسير ابن عرفة، ط. ابن حزم (١/٥٨٠).

فها هنا يعقّب ابنُ عرفةَ على أبي حيانَ وبيّن أنّ الآيةَ ليست للتوكيد كما يقول أبو حيان، بل هي للاحتراز.

رابعاً: أنّه يورد الاحترازَ في بعض المواضع للتنبية على وجود نسخٍ أو تخصيصٍ أو تعميمٍ في الآيات؛ مثال ذلك:

الشاهد رقم (٤) من هذا البحث وهو في قوله تعالى: ﴿وَأَقْتُلُوهُمْ حَيْثُ تَفَقَّطْتُمُوهُمْ وَأَخْرَجُوهُمْ مِنْ حَيْثُ أَخْرَجُوهُمْ وَالْفِتْنَةُ أَشَدُّ مِنَ الْقَتْلِ وَلَا تَقْتُلُوهُمْ عِنْدَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ حَتَّى يَقْتُلُوهُ فِيهِ فَإِنْ قَتَلُوهُ فَأَقْتُلُوهُ كَذَلِكَ جَزَاءُ الْكٰفِرِينَ﴾ [البقرة: ١٩١].

حيث قال ابنُ عرفةَ: «هذا احتراز؛ لأنّه لما تقدّم الأمرُ بقتال مَنْ قاتلَ أمكنَ أن يتوهمَ أنّه لا يقاتل إلا مَنْ قاتل؛ فهذا إمّا نسخٌ له أو تخصيصٌ»<sup>(١)</sup>.

خامساً: أنّه يُورد الاحترازَ في بعض المواضع كما نرى - بعد تمحيصِ النظر وتغليبِ الظنِّ - لتقريرِ بعض المسائل العقديّة وبثِّ آرائه فيها بحسب مذهبه العقدي؛ مثال ذلك:

الشاهد رقم (٧) من هذا البحث وهو في قوله تعالى: ﴿مِنَ الَّذِينَ هَادُوا يُحَرِّفُونَ الْكَلِمَ عَن مَّوَاضِعِهِ وَيَقُولُونَ سَمِعْنَا وَعَصَيْنَا وَأَسْمَعُ غَيْرُ مَسْمُوعٍ وَرَاعِنَا لَيًّا بِأَلْسِنَتِهِمْ وَطَعْنَا فِي الدِّينِ وَلَوْ أَنَّهُمْ قَالُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا وَأَسْمَعُ وَأَنْظُرْنَا لَكَانَ خَيْرًا لَهُمْ وَأَقْوَمَ وَلٰكِن لَّعَنَهُمُ اللَّهُ بِكُفْرِهِمْ فَلَا يُؤْمِنُونَ إِلَّا قَلِيلًا﴾ [النساء: ٤٦].

حيث قال ابنُ عرفةَ: «وهذا احتراز؛ لأنّه لما قال: ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ قَالُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا وَأَسْمَعُ وَأَنْظُرْنَا لَكَانَ خَيْرًا لَهُمْ﴾ أو هم أن لهم في ذلك كسباً وقدرَةً فاحترز لذلك بقوله: ﴿وَلٰكِن لَّعَنَهُمُ اللَّهُ﴾»<sup>(٢)</sup>.

سادساً: أنّه يجعل الاحترازَ في مواضع بعض الآية؛ أي جزءاً من الآية كمتلّعها أو ختامها، ويجعله في مواضع أخرى الآية كاملةً لا جزءاً منها.

(١) تفسير ابن عرفة، ط. ابن حزم (١/ ٢٣١).

(٢) المرجع السابق (٢/ ٤١٥).



مثال الأول - أي جعله الاحتراز جزءاً من الآية الشاهد رقم (٤) حيث جعل الاحتراز مطّلع قوله تعالى: ﴿وَأَقْتُلُوهُمْ حَيْثُ ثَقِفْتُمُوهُمْ وَأَخْرِجُوهُمْ مِّنْ حَيْثُ أَخْرَجُوكُمْ وَالْفِتْنَةُ أَشَدُّ مِنَ الْقَتْلِ وَلَا تَقْتُلُوهُمْ عِنْدَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ حَتَّى يُقْتَلُوا فِيهِ فَإِن قَتَلْتُمُوهُمْ فَاقْتُلُوهُمْ كَذَلِكَ جَزَاءُ الْكَافِرِينَ﴾ [البقرة: ١٩١].

فقال ابن عرفة: «هذا احتراز؛ لأنه لما تقدّم الأمر بقتال من قاتل أمكن أن يئوهم أنه لا يقاتل إلا من قاتل»<sup>(١)</sup>.

والشاهد رقم: (٦) حيث جعل الاحتراز في ختام قوله تعالى: ﴿لَنْ يَضُرُّكُمْ إِلَّا آذًى ط وَإِن يُقْتَلُوا يُوَلُّوكمُ الْأَدْبَارَ ثُمَّ لَا يُصْرُونَ﴾ [آل عمران: ١١١].

فقال ابن عرفة: «قوله تعالى: ﴿وَإِن يُقْتَلُوا يُوَلُّوكمُ الْأَدْبَارَ﴾ ولم يقل: يُوَلُّوكم أديبارهم. أجاز ابن عرفة بأنه لو قيل: «يُوَلُّوكم أديبارهم» لما حصل كمال الطمأنينة للمؤمنين؛ لأن الجيش له مقدّم ومؤخّر، وساقّة وقلب؛ ففي الممكن إذا انهزم مقدّمه المباشر للقتال وولّوا أديبارهم أن يخلفهم الساقّة والمؤخّر، فلما قال: ﴿يُوَلُّوكمُ الْأَدْبَارَ﴾ أفاد العموم وأشعر بانهزام جميع جيشهم، ثم لما كان المعهود في الجيوش المنهزمين أنهم كثيراً ما يفرّون حتى يأخذ العدو سلبهم أو بعضه، ثم يكرّون عليه فيهمز مومهم ويستخلصون منه ما أخذ منهم احتراز من ذلك بقوله: ﴿ثُمَّ لَا يُصْرُونَ﴾<sup>(٢)</sup>.

ومثال الثاني - أي جعله الاحتراز الآية كاملة لا جزءاً منها - الشاهد رقم: (٨) حيث جعل الاحتراز قوله تعالى: ﴿الَّذِينَ آمَنُوا يُقْتَلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالَّذِينَ كَفَرُوا يُقْتَلُونَ فِي سَبِيلِ الطَّاغُوتِ فَقَتَلُوا أَوْلِيَاءَ الشَّيْطَانِ إِنَّ كَيْدَ الشَّيْطَانِ كَانَ ضَعِيفًا﴾ [النساء: ٧٦] بتامه. قال ابن عرفة: «وهذه الآية احتراز؛ لأن قبلها ﴿فَلْيُقْتَلْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ الَّذِينَ يَشْرُونَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا بِالْآخِرَةِ﴾ [النساء: ٧٤] فإنه لم يُعيّن من هم فيقولون المنافقون: نحن هم»<sup>(٣)</sup>.

(١) تفسير ابن عرفة، ط. ابن حزم (١/ ٢٣١).

(٢) المرجع السابق (٢/ ٢١٧).

(٣) المرجع السابق (٢/ ٤٣٤).

والشاهد رقم: (١٢)، حيث جعل الاحتراز قوله تعالى: ﴿مَا جَعَلَ اللَّهُ مِنْ بَحِيرَةٍ وَلَا سَائِبَةٍ وَلَا وَصِيلَةٍ وَلَا حَامٍ وَلَكِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا يَفْتَرُونَ عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ وَأَكْثَرُهُمْ لَا يَعْقِلُونَ﴾ [المائدة: ١٠٣] بتمامه محترز به من الآية رقم (٩٧) في نفس السورة كما سيأتي بيانه عند دراسة المسألة.

فقال ابنُ عرفة: «لَمَّا تَضَمَّنَ الْكَلَامُ السَّابِقَ تَقْرِيرَ حَالِ الْجَاهِلِيَّةِ فِيهَا سَبَقَ عَقْبَهُ بَيَانُ الْإِنْكَارِ عَلَيْهِمْ فِي هَذَا؛ فَآتَتْ هَذِهِ الْآيَةَ احْتِرَاسًا»<sup>(١)</sup>.

سابعاً: أَنَّهُ يَرْبِطُ فِي بَعْضِ الْمَوَاضِعِ بَيْنَ فَنِّ الْإِحْتِرَازِ الْبَلَاغِيِّ وَبَيْنَ عِلْمِ الْمُنَاسَبَةِ الْقُرْآنِيِّ؛ فَيَجْعَلُ وَجْهَ الْمُنَاسَبَةِ بَيْنَ آيِ الذِّكْرِ الْحَكِيمِ هُوَ الْإِحْتِرَازُ؛ مِثَالُ ذَلِكَ:

١- الشَّاهِدُ رَقْم: (١٢)، وَهُوَ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿مَا جَعَلَ اللَّهُ مِنْ بَحِيرَةٍ وَلَا سَائِبَةٍ وَلَا وَصِيلَةٍ وَلَا حَامٍ وَلَكِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا يَفْتَرُونَ عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ وَأَكْثَرُهُمْ لَا يَعْقِلُونَ﴾ [المائدة: ١٠٣].

قال ابنُ عرفة: «لَمَّا تَضَمَّنَ الْكَلَامُ السَّابِقَ تَقْرِيرَ حَالِ الْجَاهِلِيَّةِ فِيهَا سَبَقَ عَقْبَهُ بَيَانُ الْإِنْكَارِ عَلَيْهِمْ فِي هَذَا؛ فَآتَتْ هَذِهِ الْآيَةَ احْتِرَاسًا»<sup>(٢)</sup>.

فيرى ابنُ عرفة أَنَّ وَجْهَ اتِّصَالِ هَذِهِ الْآيَةِ بِسَابِقِهَا مِنَ النَّظْمِ<sup>(٣)</sup> وَمُنَاسَبَتِهَا لَهُ هُوَ الْإِحْتِرَازُ.

٢- الشَّاهِدُ رَقْم (١٩) وَهُوَ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿أَمَّنْ هَذَا الَّذِي هُوَ جُنْدٌ لَكُمْ يَنْصُرُكُمْ مِنْ دُونِ الرَّحْمَنِ إِنَّ الْكُفْرَونَ إِلَّا فِي عُرُورٍ ﴿١٩﴾ أَمَّنْ هَذَا الَّذِي يَرْزُقُكُمْ إِنْ أَمْسَكَ رِزْقَهُ، بَلْ لَجُّوا فِي عُتُوٍّ وَنُفُورٍ﴾ [الملك: ٢٠-٢١].

قال ابنُ عرفة: «فَإِنْ قُلْتِ: مَا مُنَاسَبَةٌ تَعَقُّبِ الْأَوَّلِ بِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّ الْكُفْرَونَ إِلَّا فِي عُرُورٍ﴾، وَتَعَقُّبِ هَذَا بِقَوْلِهِ: ﴿بَلْ لَجُّوا فِي عُتُوٍّ وَنُفُورٍ﴾؟ هَلَّا كَانَ الْأَمْرُ بِالْعَكْسِ؟

(١) تفسير ابن عرفة، ط. ابن حزم (٥٩٦/٢).

(٢) المرجع السابق.

(٣) وهذا السابق من النَّظْمِ عَلَى الْأَغْلَبِ هُوَ الْآيَةُ رَقْم: (٩٧) كَمَا سَيَأْتِي عِنْدَ دَرَاةِ الشَّاهِدِ؛ فَلْيُنظَرُ مَعَ هَوَامِشِهِ.

فالجوابُ أَنَّ النُّصْرَةَ دَالَّةٌ عَلَى الْعُتُوِّ وَالْقُوَّةِ، وَهُمْ ادَّعَوْهُمَا لِأَنْفُسِهِمْ وَزَعَمُوا أَنَّهُمْ يَنْصُرُونَ؛ فَلَوْ عَقَّبَ بِقَوْلِهِ: ﴿بَلْ لَجُّوا فِي عُتُوٍّ وَنُفُورٍ﴾ لَتَوَهَّم أَنَّ لَهُمْ قُوَّةً وَاسْتِنْفَارًا لِأَنْفُسِهِمْ؛ فَتَحَرَّزَ مِنْ ذَلِكَ بِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّ الْكُفْرَانَ إِلَّا فِي عُورٍ﴾ إشارةً إِلَى أَنَّهُمْ اغْتَرَبُوا فَتَوَهَّمُوا أَنَّ لَهُمْ قُوَّةً وَتَجَلُّدًا وَأَنَّهُمْ لَا يُغْلَبُونَ، بَلْ يُنْصَرُونَ»<sup>(١)</sup>.

فيرى ابنُ عرفةَ هنا أَنَّ وَجَهَ الْمُنَاسَبَةِ بَيْنَ الْآيَةِ وَخَاتَمَتِهَا - الَّتِي هِيَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّ الْكُفْرَانَ إِلَّا فِي عُورٍ﴾ - هُوَ الْاِحْتِرَازُ؛ فَخْتَمَتِ الْآيَةَ الْكَرِيمَةَ بِهَذَا احْتِرَازًا.

• ثَامِنًا: أَنَّهُ يَجْعَلُ الْاِحْتِرَازَ فِي بَعْضِ الْمَوَاضِعِ سِرًّا وَسَبَبًا لِعُدُولِ الْقُرْآنِ عَنِ لَفْظٍ إِلَى لَفْظٍ آخَرَ؛ فَيَجْعَلُ هَذَا الْعُدُولَ مِنْ بَابِ الْاِحْتِرَازِ؛ مِثَالُ ذَلِكَ:

أَوَّلًا: الشَّاهِدُ رَقْمَ (١٣) وَهُوَ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿قُلْ إِنِّي نُهِيتُ أَنْ أَعْبُدَ الَّذِينَ تَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ قُلْ لَآ أَتَّبِعُ أَهْوَاءَ كُمْ قَدْ ضَلَّكَ إِذَا وَمَا أَنَا مِنَ الْمُهْتَدِينَ﴾ [الأنعام: ٥٦].

قال ابنُ عرفةَ: «انظر ما أفاد هذا العطفُ. وأجاب ابنُ عرفةَ بأنَّه أفاد التَّنبِيهَ عَلَى أَنَّهُ مُتَّصِفٌ بِأَخْصِ الْمَهْدَايَةِ عَلَى سَبِيلِ الْاِحْتِرَاسِ خَوْفَ أَنْ يُتَوَهَّمَ أَذْنَاهَا؛ لِأَنَّ قَوْلَكَ: «زَيْدٌ مِنَ الْمُهْتَدِينَ» أَخْصَى مِنْ قَوْلِكَ: «زَيْدٌ مُهْتَدٍ»؛ فَالْأَوَّلُ أَفَادَ مُطْلَقَ نَفْيِ الضَّلَالِ عَنْهُ، وَالثَّانِي أَفَادَ أَيْضًا أَنَّهُ بِأَخْصِ الْمَهْدَايَةِ؛ فَدَخَلَ النَّفْيُ عَلَيْهِ فَنَفَاهُ عَلَى حَالَتِهِ، بِخِلَافِ مَا لَوْ قَالَ: «وَمَا اهْتَدَيْتُ»؛ لِأَنَّهُ يَكُونُ دَاخِلًا فِي الْأَوَّلِ لَا يَفِيدُ مَا قُلْنَاهُ»<sup>(٢)</sup>.

فَجَعَلَ هُنَا عُدُولَ الْقُرْآنِ عَنِ: (وَمَا أَنَا مُهْتَدٍ) إِلَى ﴿وَمَا أَنَا مِنَ الْمُهْتَدِينَ﴾ احْتِرَازًا كَمَا سَيَأْتِي بَيَانُهُ وَتَفْصِيلُهُ عِنْدَ دَرَسَةِ الشَّاهِدِ.

ثَانِيًا: الشَّاهِدُ رَقْمَ: (٢٠) وَهُوَ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿قُلْ أُوحِيَ إِلَيَّ أَنَّهُ اسْتَمَعَ نَفَرٌ مِنَ الْجِنِّ فَقَالُوا إِنَّا سَمِعْنَا قُرْآنًا عَجَبًا﴾ [الجن: ١].

قال ابنُ عرفةَ: «وقوله ﴿أُوحِيَ﴾ مَعَ أَنَّ الْقُرْآنَ كُلَّهُ مُوحَى بِهِ؛ لِأَنَّهُ لَوْ قَالَ: «أَسْمِعْ» لَأَوْهَمَ أَنَّهُ يُخْبِرُ عَنِ مَنْ شَاهَدَ مِنْهُمْ وَعَلِمَ؛ فَقَدْ يَقَالُ لَهُ حَيْثُئِذٍ: كَيْفَ يُسْمِعُهُمْ وَلَيْسُوا

(١) تفسير ابن عرفة، ط. ابن حزم (٥/٤٩٣-٤٩٤).

(٢) المرجع السابق (٢/٦٥٨).

من جنسه ولا من نوعه! فاحترز من ذلك بأنه إنما حصل له معرفة ذلك بالوحي لا بالمُشاهدة»<sup>(١)</sup>.

فجعل هنا عدول القرآن عن لفظ السَّمْع إلى الوحي في: ﴿قُلْ أُوْحِي﴾ احترازًا كما سيأتي بيانه وتفصيله عند دراسة الشاهد.

**المطلب الثاني: نماذج لشواهد هذا الأسلوب البلاغي في تفسير ابن عرفة وفيه عشرون مسألة:**

### الشاهد الأول:

قال تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا سَوَاءٌ عَلَيْهِمْ ءَأَنذَرْتَهُمْ أَمْ لَمْ تُنذِرْهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ﴾ [البقرة: ٦].

قال ابن عرفة: «قوله تعالى: ﴿لَا يُؤْمِنُونَ﴾ هو احتراز؛ لأنه قد يكون الإخبار<sup>(٢)</sup> باستواء الحاليين عندهم يقتضي مُبادرتهم إلى الإيمان وعدم توقُّفهم على الإنذار؛ فاحترز من ذلك ببيان أنهم على العكس»<sup>(٣)</sup>.

هذه الآية الكريمة نزلت في قوم سبق في علم الله - سبحانه وتعالى - فيهم أنهم لا يؤمنون؛ فأعلم الله - سبحانه وتعالى - نبيه ﷺ أن الإنذار لا ينفعهم<sup>(٤)</sup>، وبين له أن إنذار هؤلاء القوم وعدمه سواء<sup>(٥)</sup>، فقوله: ﴿سَوَاءٌ عَلَيْهِمْ﴾ أي يستوي عندهم الإنذار وعدمه<sup>(٦)</sup>، وقد يكون الإخبار باستواء الحاليين عندهم يقتضي - كما ذكر ابن عرفة -

(١) تفسير ابن عرفة، ط. ابن حزم (٥/٥٣٤).

(٢) في تفسير ابن عرفة، ط. ابن حزم (١/١١٧): "الاختيار"، والمثبت من تفسير ابن عرفة، ط. العلمية (٤٦/١).

(٣) تفسير ابن عرفة، ط. ابن حزم (١/١١٧).

(٤) ينظر: الهداية إلى بلوغ النهاية (١/١٣٩).

(٥) ينظر: فتح القدير للشوكاني (١/٤٦).

(٦) ينظر: تفسير السَّمْعاني (١/٤٦).

مُبادرتهم إلى الإيمان؛ فاحترز عن هذا بختام الآية ببيان أنهم على العكس من ذلك فهم ﴿لَا يُؤْمِنُونَ﴾؛ أي: أنهم كُفَّارٌ في كِلَا الحَالَيْنِ<sup>(١)</sup>.

فقوله تعالى: ﴿لَا يُؤْمِنُونَ﴾ - كما يرى ابن عرفة - احترازٌ لبيان أنهم كُفَّارٌ في كِلَا الحَالَيْنِ الإِنْذَارِ وَعَدْمِهِ<sup>(٢)</sup>؛ فحُتِمَتِ الآيةُ بِالْجُمْلَةِ الْمُسْتَقِلَّةِ ﴿لَا يُؤْمِنُونَ﴾ بُغْيَةً تَبَيَّنَ مَا فِيهِ مِنْ إِجْمَالِ أَمْرِ الْإِسْتِوَاءِ<sup>(٣)</sup>، وللاحتراز عمَّا قد يُفهم من استواء الإِنْذَارِ وَعَدْمِهِ فِي شَأْنِ مُبَادَرَتِهِمْ لِلْإِيمَانِ، وكَانَ فِي هَذَا الْإِحْتِرَازِ وَخَتْمِ الْآيَةِ بِهِ قِطْعًا لَطَمَ الرَّسُولُ ﷺ فِي إِيْمَانِهِمْ، وَبَيَانًا لَهُ أَلَّا تَأْسَسَ عَلَيْهِمْ، وَلَا تَذْهَبَ نَفْسُكَ عَلَيْهِمْ حَسْرَاتٍ<sup>(٤)</sup>.

### الشَّاهِدُ الثَّانِي:

قال تعالى: ﴿فِي قُلُوبِهِمْ مَّرَضٌ فَزَادَهُمُ اللَّهُ مَرَضًا وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ بِمَا كَانُوا يَكْذِبُونَ﴾ [البقرة: ١٠].

قال ابن عرفة: «هذا احتراز؛ لآنه لما أَخْبَرَ عَنْهُمْ أَنَّهُمْ يُخَادِعُونَ اللَّهَ - وَالْمُخَادِعُ عَلَى نَوْعَيْنِ - فَالْغَالِبُ عَلَيْهِ أَنْ يَكُونَ صَاحِبَ فِكْرٍ وَنَظَرٍ وَدِهَاءٍ، يَدْبُرُ الْأُمُورَ الَّتِي يَخْدَعُ بِهَا عَدُوَّهُ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَخَادِعُ عَلَى غَيْرِ أَصْلٍ؛ وَذَلِكَ مُوجِبٌ لِلْإِسْتِهْزَاءِ بِهِ، وَعَلَامَةٌ عَلَى سَخَافَةِ عَقْلِهِ؛ فَأَخْبَرَ اللَّهُ تَعَالَى أَنَّ الْمُنَافِقِينَ مِنَ الْقِسْمِ الثَّانِي»<sup>(٥)</sup>.

في هذه الآية الكريمة بيّن الله - سبحانه وتعالى - أن في قلوب المُخَادِعِينَ الْمَذْكُورِينَ فِي الْآيَةِ الَّتِي قَبْلُهَا مَرَضًا لِيَحْتَرِزَ بِهَذَا - كما ذكر ابن عرفة - عن الغالب من صفات المُخَادِعِينَ مِنَ الْمَكْرِ وَالِدَّهَاءِ وَالنَّظَرِ، وَلِيُبَيِّنَ أَنَّ هَؤُلَاءِ الْمَخَادِعِينَ عَلَى خِلَافِ ذَلِكَ الْغَالِبِ؛ فَهُمْ مُخَادِعُونَ عَلَى غَيْرِ أَصْلٍ، يَدُلُّ خِدَاعُهُمْ عَلَى سُخْفِ

(١) ينظر: تفسير ابن كثير (١/ ١٧٤).

(٢) ينظر: المرجع السابق (١/ ١٧٤).

(٣) ينظر: محاسن التأويل (١/ ٢٤٦).

(٤) ينظر: تيسير الكريم الرحمن (ص ٤٢).

(٥) تفسير ابن عرفة، ط. ابن حزم (١/ ١٣١-١٣٢).

عقولهم الذي يوجب الاستهزاء، وكان ذلك الاحترار في قوله ﴿ فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ ﴾ لِيُؤَيِّنَ بِذَلِكَ أَنَّ «آلَةَ إِذْرَاكِهِمْ مَرِيضَةٌ، شَعَلَهَا الْمَرَضُ عَنْ إِذْرَاكِ مَا يَنْفَعُهَا؛ فَهِيَ لَا تَجْنَحُ إِلَّا إِلَى مَا يُؤْذِيهَا؛ كَالْمَرِيضِ لَا تَمِيلُ نَفْسُهُ إِلَى غَيْرِ مَضَارِّهَا»<sup>(١)</sup>.

فكَأَنَّ مَطْلَعَ الْآيَةِ الْمُحْتَرَزَ بِهِ «بَيَانِيًّا لْجَوَابِ سُؤَالِ مُتَعَجِّبٍ نَاشِئٍ عَنْ سَمَاعِ الْأَحْوَالِ الَّتِي وَصَفُوا بِهَا قَبْلَ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿ يُخَدِّعُونَ اللَّهَ وَالَّذِينَ ءَامَنُوا وَمَا يُخَدِّعُونَ إِلَّا أَنْفُسَهُمْ وَمَا يَشْعُرُونَ ﴾ [البقرة: ٩]»<sup>(٢)</sup> فَإِنَّ مَنْ يَسْمَعُ أَنَّ طَائِفَةً تُخَادِعُ اللَّهَ تَعَالَى وَتُخَادِعُ قَوْمًا عَدِيدِينَ، وَتَطْمَعُ أَنْ خِدَاعِهَا يَتَمَشَّى عَلَيْهِمْ، ثُمَّ لَا تَشْعُرُ بِأَنَّ ضَرَرَ الْخِدَاعِ لِاحْتِقُوبِهَا؛ لَطَائِفَةٌ جَدِيرَةٌ بِأَنْ يَتَعَجَّبَ مِنْ أَمْرِهَا الْمُتَعَجِّبُ، وَيَتَسَاءَلَ: كَيْفَ خَطَرَ هَذَا بِخَوَاطِرِهَا! فَكَانَ قَوْلُهُ: ﴿ فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ ﴾ بَيَانًا وَهُوَ أَنَّ فِي قُلُوبِهِمْ خَلَلًا تَزَايِدُ إِلَى أَنْ بَلَغَ حَدَّ الْأَفْنِ»<sup>(٣)</sup>، وَفِي عَقُولِهِمْ سُخْفٌ يوجب الاستهزاء.

### الشاهد الثالث:

قال تعالى: ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ اشْتَرُوا الضَّلَالَةَ بِالْهَدَىٰ فَمَا رَبِحَت تِّجَارَتُهُمْ وَمَا كَانُوا مُهْتَدِينَ﴾ [البقرة: ١٦].

قال ابنُ عرفة: «[قال ابنُ عطية:] «قيل: معناه في شرائهم هذا، وقيل: معناه على الإطلاق، وقيل: في سابق علم الله»<sup>(٤)</sup>. قال ابنُ عرفة: وتقدّم لنا أَنَّ الصَّوَابَ غَيْرُ هَذَا كُلِّهِ؛ وَهُوَ أَنَّ الْحَسَارَةَ فِي التَّجَارَةِ تَارَةٌ تَكُونُ لِأَجْلِ حَوَالَةِ الْأَسْوَاقِ بِرُخْصٍ، أَوْ لِأَجْلِ الْجَهْلِ بِمُحَاوَلَةِ الْبَيْعِ وَالشَّرَاءِ، أَوْ لِأَجْلِ الْفَسَادِ وَتَبْذِيرِ الْمَالِ بِإِنْفَاقِهِ فِي غَيْرِ

(١) نَظِمُ الدَّرَرَ فِي تَنَاسُبِ الْآيَاتِ وَالسُّورِ (١/١٠٨).

(٢) هذه قراءة ورش.

(٣) التَّحْرِيرُ وَالتَّنْوِيرُ (١/٢٧٨).

(٤) ما بين المعقوفين زيادةٌ من تفسير ابن عرفة، ط. الزَيْتُونِيَّةُ (١/١٥٤)، وهي زيادةٌ يَجْتَلُ السِّيَاقُ مِنْ دُونِهَا، وَالَّذِي فِي الْمَحَرَّرِ الْوَجِيزِ ط. الْعِلْمِيَّةُ (١/٩٨): «قيل: المعنى: في شرائهم هذا. وقيل: على الإطلاق. وقيل: في سابق علم الله». ثم علقَ عليها ابنُ عطيةَ بقوله: «وكلُّ هذا يَجْتَمِعُ اللَّفْظُ».

مَصْلَحَةٍ أَوْ فِيمَا لَا يَجِلُّ، فَلَمَّا أَخْبَرَ عَنْ هَوْلَاءِ بِالْحَسَارَةِ فِي تِجَارَتِهِمْ خَشِيَ أَنْ يَتَوَهَّمَهُمْ أَنَّهُمْ مِنَ الْقِسْمِ الْأَوَّلِ الَّذِينَ لَهُمْ عُدْرٌ فِي الْحَسَارَةِ؛ لِأَنَّ ذَلِكَ أَمْرٌ جَبْرِيٌّ لَيْسَ مِنْ قِبَلِهِمْ وَلَا لَهُمْ فِيهِ اخْتِيَارٌ بَوَجْهِهِ؛ فَاحْتَرَزَ عَنْ ذَلِكَ بِقَوْلِهِ: ﴿وَمَا كَانُوا مُهْتَدِينَ﴾ حَتَّى يُتَيَقَّنَ أَنَّهُمْ مِنْ قِسْمٍ مَنْ كَانَتْ خَسَارَتُهُ فِي التَّجَارَةِ مِنْ قِبَلِ نَفْسِهِ وَبِسَبَبِ (١) فَسَادِهِ وَقُبْحِ تَصْرُفِهِ. وَهَذَا أَصَوَّبٌ مِنْ قَوْلِ الرَّخْشَرِيِّ: إِنَّ الْمَرَادَ بِذَلِكَ إِضَاعَتَهُمْ رَأْسَ الْمَالِ (٢). وَتَعَلَّقَ (٣) ابْنُ عَطِيَّةَ بِمَنْعِ مَالِكِ الْإِشْتِرَاءِ عَلَى أَنْ يَتَخَيَّرَ الْمُبْتَاعُ فِيمَا تَخْتَلَفُ أَحَادُهُ وَيَمْتَنَعُ التَّفَاوُلُ فِيهِ (٤).

في هذه الآية الكريمة أشار الله - سبحانه وتعالى - إلى المنافقين الذين تقدم ذكرهم في الآيات السابقة، الجامعين للأوصاف الدميمة من دعوى الصلاح وهم المفسدون، ومن نسبة السفة للمؤمنين وهم السفهاء، ومن الاستهزاء وهم المستهزأ بهم (٥)، وبين تعالى أنهم ﴿أَشْتَرُوا الضَّلَلَةَ بِالْهُدَى﴾، و«الاشتراء استبدال

(١) في جميع النسخ: "وسب"، والمثبت هو الصواب.

(٢) يشير لقول الرخشري مفسراً هذه الآية: «إِنْ قُلْتَ: فَمَا مَعْنَى قَوْلِهِ: ﴿فَمَا رِيحَتْ يَجْدُرُهُمْ وَمَا كَانُوا مُهْتَدِينَ﴾ [البقرة: ١٦٦]؟ قُلْتَ: مَعْنَاهُ أَنَّ الَّذِي يَطْلُبُهُ التُّجَّارُ فِي مُتَصَرِّفَاتِهِمْ شَيْئَانِ: سَلَامَةُ رَأْسِ الْمَالِ، وَالرَّبْحُ. وَهَوْلَاءُ قَدْ أَضَاعُوا الطُّبَّتَيْنِ مَعًا؛ لِأَنَّ رَأْسَ مَالِهِمْ كَانَ هُوَ الْهُدَى فَلَمْ يَبْقَ لَهُمْ مَعَ الضَّلَالَةِ، وَحِينَ لَمْ يَبْقَ فِي أَيْدِيهِمْ إِلَّا الضَّلَالَةُ لَمْ يَوْصَفُوا بِإِصَابَةِ الرِّيحِ وَإِنْ ظَفَرُوا بِهَا ظَفَرُوا بِهِ مِنَ الْأَغْرَاضِ الدُّنْيَوِيَّةِ؛ لِأَنَّ الضَّلَالَ خَاسِرٌ دَامِرٌ، وَلَا يَتَّهَى لَا يَقَالُ لِمَنْ لَمْ يَسْلَمْ لَهُ رَأْسُ مَالِهِ: قَدْ رِيحَ. ﴿وَمَا كَانُوا مُهْتَدِينَ﴾ لَطَرُقِ التَّجَارَةِ كَمَا يَكُونُ التُّجَّارُ الْمُتَصَرِّفُونَ الْعَالِمُونَ بِهَا يُرِيحُ فِيهِ وَيُحْسِرُ. تَفْسِيرُ الْكَشَّافِ - وَمَعَهُ الْإِنْصَافُ وَمَشَاهِدُ الْإِنْصَافِ وَالْكَافِي الشَّافِ (١/٧١-٧٢).

(٣) في تفسير ابن عرفة، ط. ابن حزم (١/١٤٦)، وفي تفسير ابن عرفة، ط. الزيتونية (١/١٥٥): "ونظره"، وفي تفسير ابن عرفة، ط. العلمية (١/٥٩): "ونظن"، والمثبت من المحرر الوجيز، لابن عطية، ط. العلمية (١/٩٨).

(٤) تفسير ابن عرفة، ط. ابن حزم (١/١٤٦). وفي المحرر الوجيز، لابن عطية، ط. العلمية (١/٩٨): «وهذا المعنى تعلق مالك بحالته في منع أن يشتري الرجل، على أن يتخير في كل ما تختلف أحاد جنسه ولا يجوز فيه التفاضل».

(٥) ينظر: روح المعاني (١/١٦٣).

السَّلْعَةُ بِالثَّمَنِ؛ أَي أَخَذَهَا بِهِ؛ فَاشْتَرَاءُ الصَّلَالَةِ بِالهُدَى مُسْتَعَارٌ لِأَخْذِهَا بَدَلًا مِنْهُ أَخْذًا مُنَوِّطًا بِالرَّغْبَةِ فِيهَا وَالْإِعْرَاضِ عَنْهُ»<sup>(١)</sup>، وَبَيَّنَّ تَعَالَى -بَعْدَ ذَلِكَ- خُسْرَانَ تِجَارَتِهِمْ فَنَفَى الرَّبْحَ عَنْهَا بِقَوْلِهِ: «﴿فَمَا رِيحَتْ تِجَارَتُهُمْ وَمَا كَانُوا مُهْتَدِينَ﴾ رَتَّبَتْ الْفَاءُ عَدَمَ الرَّبْحِ الْمَعْطُوفِ بِهَا وَعَدَمَ الْإِهْتِدَاءِ الْمَعْطُوفِ عَلَيْهِ عَلَى اشْتِرَاءِ الصَّلَالَةِ بِالهُدَى؛ لِأَنَّ كَلِمَتَهَا نَاشِئٌ عَنِ الْإِشْتِرَاءِ الْمَذْكُورِ فِي الْوَجُودِ وَالظُّهُورِ؛ لِأَنَّهُمْ لَمَّا اشْتَرَوْا الصَّلَالَةَ بِالهُدَى فَقَدْ اشْتَرَوْا مَا لَا يَنْفَعُ وَبَدَلُوا مَا يَنْفَعُ؛ فَلَا جَرَمَ أَنْ يَكُونُوا خَاسِرِينَ»<sup>(٢)</sup>، ثُمَّ لَمَّا كَانَتْ الْخَسَارَةُ فِي التِّجَارَةِ «تَارَةً تَكُونُ لِأَجْلِ حَوَالَةِ الْأَسْوَاقِ بِرُخْصٍ، أَوْ لِأَجْلِ الْجَهْلِ بِمُحَاوَلَةِ الْبَيْعِ وَالشِّرَاءِ، أَوْ لِأَجْلِ الْفَسَادِ وَتَبْذِيرِ الْمَالِ بِإِنْفَاقِهِ فِي غَيْرِ مَصْلَحَةٍ أَوْ فِيهَا لَا يَحِلُّ»<sup>(٣)</sup> احْتَرَزَ سَبْحَانَهُ -كَمَا يَرَى ابْنُ عَرَفَةَ- بِقَوْلِهِ: «﴿وَمَا كَانُوا مُهْتَدِينَ﴾ عَنْ تَوْهُمِهِمْ أَنْ هُوَ لَاءِ الْخَاسِرِينَ مِنَ النَّوْعِ الْأَوَّلِ، وَبَيَّنَّ أَنَّ هَذَا النَّوْعَ الثَّانِي الَّذِي تُعْزَى خَسَارَتُهُ لِسُوءِ صَنْيعِهِ، كَأَنَّ هُمْ «لَمَّا وَصَفُوا بِالْخَسَارَةِ فِي هَذِهِ التِّجَارَةِ أُشِيرَ إِلَى عَدَمِ إِهْتِدَائِهِمْ لَطُرُقِ التِّجَارَةِ كَمَا يَهْتَدِي إِلَيْهِ التُّجَّارُ الْبُصْرَاءُ بِالْأُمُورِ الَّتِي يُرَبِّحُ فِيهَا وَيُخْسِرُ»<sup>(٤)</sup>؛ فَ«الْجُمْلَةُ مُسَوِّقَةٌ لِتَقْرِيرِ مَا قَبْلَهَا، وَبَيَانٌ لِكَمَالِ جَهَالَتِهِمْ -فِيهَا حُكْمِيٌّ عَنْهُمْ مِنَ الْأَقْوَالِ وَالْأَفْعَالِ- بِإِظْهَارِ غَايَةِ سَمَاجَتِهَا، وَتَصْوِيرِهَا بِصُورَةٍ مَا لَا يَكَادُ يَتَعَاطَاهُ مَنْ لَهُ أَدْنَى تَمْيِيزٍ، فَضْلًا عَنِ الْعُقْلَاءِ»<sup>(٥)</sup>.

وَقَدْ وَافَقَ الْأَلُوسِيُّ ابْنَ عَرَفَةَ فِي الْإِشَارَةِ لَوْجُودِ هَذَا الْفَنِّ الْبَلَاغِيِّ هُنَا فَقَالَ: «وَهُوَ إِمَّا مِنْ بَابِ التَّكْمِيلِ وَالْإِحْتِرَاسِ... أَوْ مِنْ بَابِ التَّمْيِيمِ»<sup>(٦)</sup>.

(١) محاسن التأويل (١/٢٥٤).

(٢) التحرير والتنوير (١/٢٩٩).

(٣) تفسير ابن عرفة، ط. ابن حزم (١/١٤٦).

(٤) محاسن التأويل (١/٢٥٦).

(٥) إرشاد العقل السليم إلى مزايا الكتاب الكريم (١/٤٨).

(٦) روح المعاني (١/١٦٤).



### الشاهد الرابع:

قال تعالى: ﴿وَأَقْتُلُوهُمْ حَيْثُ ثَقِفْتُمُوهُمْ وَأَخْرِجُوهُمْ مِّنْ حَيْثُ أَخْرَجُوكُمْ وَالْفِتْنَةُ أَشَدُّ مِنَ الْقَتْلِ وَلَا يُقَاتِلُوا عِنْدَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ حَتَّى يُقَاتِلُوكُمْ فِيهِ فَإِن قَاتَلُوكُمْ فَاقْتُلُوهُمْ كَذَلِكَ جَزَاءُ الْكٰفِرِينَ﴾ [البقرة: ١٩١].  
قال ابن عرفة: «هذا احتراز؛ لأنه لما تقدم الأمر بقتال من قاتل أمكن أن يتوهم أنه لا يقاتل إلا من قاتل؛ فهذا إما نسخ له أو تخصيص» (١) (٢).

في هذه الآية الكريمة يأمر الله ﷻ المؤمنين أن يقتلوا الذين يقتلونهم من المشركين حيث أصابوا مقاتلهم وأمکنهم قتلهم (٣)؛ ففيه «أمر بقتالهم أينما وجدوا - في كل وقت وفي كل زمان - قتال مدافعة و قتال مهاجمة» (٤) (٥)، وهذا الأمر - كما يرى ابن عرفة - احتراز عن توهم أن القتال يكون فقط لمن قاتل؛ وهو ما جاء في أول آية نزلت في القتال بالمدينة؛ وهي قوله تعالى: ﴿وَقَاتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ الَّذِينَ يُقَاتِلُونَكُمْ﴾ [البقرة: ١٩٠] (٦)؛ فإنها لما نزلت كان رسول الله ﷺ يقاتل من قاتله، ويكف عمّن كف عنه (٧)؛ فلرفع توهم أن هذا الأمر مستمر، وأن القتال لا يزال لمن قاتل فقط دون غيره من المشركين؛ احتراز بقوله تعالى: ﴿وَأَقْتُلُوهُمْ حَيْثُ ثَقِفْتُمُوهُمْ﴾ لبيان عموم الأمر هنا؛ فهو «أمر بقتل من يعثر عليه منهم وإن لم يكن في ساحة القتال؛ فإنه

(١) لعله يقصد التعميم؛ لأن الآية الأولى خصصت القتال بالذين «يقتلونكم»، وهذه الآية عممت القتال على المشركين (حيث ثقفتموهم)، أو لعل ابن عرفة رحمه الله أراد أن هذه الآية مخصصة لمفهوم المخالفة في الآية السابقة وهو النهي عن قتال من لم يقاتل من الكفار؛ فيكون معنى تخصيص المفهوم النهي عن قتال من لم يقاتل باستثناء من ثقفتموه. والله أعلم.

(٢) تفسير ابن عرفة، ط. ابن حزم (١/ ٥٢٠).

(٣) ينظر: جامع البيان عن تأويل آي القرآن (٣/ ٢٩٣).

(٤) «ثم استثنى من هذا العموم قتالهم عند المسجد الحرام»، وأنه لا يجوز إلا أن يبدؤوا هم بالقتال؛ فإنهم يقاتلون جزاء لهم على اعتدائهم». تيسير الكريم الرحمن (ص ١٩).

(٥) المرجع السابق.

(٦) قال ابن كثير: «وقد حكي عن أبي بكر الصديق رضي الله عنه أن أول آية نزلت في القتال بعد الهجرة، «أذن للذين يقاتلون بأنهم ظلموا» الآية [الحج: ٣٩] وهو الأشهر، وبه ورد الحديث». تفسير ابن كثير (١/ ٥٢٤).

(٧) ينظر: تفسير ابن كثير - ت سلامة (١/ ٥٢٣).

بعد أن أمرهم بقتال من يقاتلهم عمم المواقف والبِقاع زيادةً في أحوال القتل وتصريحًا بتعميم الأماكن؛ فإنَّ أهميَّة هذا الغرض تبعث على عدم الاكتفاء باقتضاء عموم الأشخاص تعميم الأمكنة ليكون المسلمون مأذونين بذلك؛ فكلُّ مكانٍ يحلُّ فيه العدوُّ فهو موضع قتال<sup>(١)</sup> «سواءً كانوا مشتبكين بقتال المسلمين أم كانوا في حالة تنقل أو تطلع أو نحو ذلك؛ لأنَّ أحوال المُحارب لا تنضبط، وليست في الوقت سعةً للنظر في نيَّاته والتَّوسُّم في أغراضه؛ إذ قد يبادر إلى اغتيال عدوِّه في حال تردُّده وتفكُّره»<sup>(٢)</sup>.

وقد ذكر السَّمعاني أن هذه الآية ناسخةٌ حيث قال: «قوله تعالى: ﴿وَأَقْتُلُوهُمْ حَيْثُ تَقَفْتُمُوهُمْ﴾ قيل: نُسخَت الآية الأولى بهذه كما بيَّنا»<sup>(٣)</sup>.

وذكر الألويسي أن هذه الآية تعميمٌ فقال عند تفسير قوله تعالى: ﴿وَقَاتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ الَّذِينَ يُقَاتِلُونَكُمْ وَلَا تَعْتَدُوا إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ﴾ [البقرة: ١٩٠]: «الَّذِينَ يُقَاتِلُونَكُمْ» أي: يُناجزونكم القتال من الكفَّار. وكان هذا - على ما روي عن أبي العالبي - قبل أن أمروا بقتال المشركين كافةً المُناجزين والمُحاجزين؛ فيكون ذلك حينئذٍ تعميمًا بعد التخصيص المُستفاد من هذا الأمر<sup>(٤)</sup>.

والنسخ والتخصيص هما الوجهان اللذان ذكرهما ابنُ عرفةً وبنى وجودَ الاحتراز عليهما<sup>(٥)</sup>.

(١) التَّحرير والتَّنوير (٢/ ٢٠١).

(٢) المرجع السابق (٢/ ٢٠٣).

(٣) تفسير السَّمعاني (١/ ١٩٢).

(٤) روح المعاني (١/ ٤٧٠).

(٥) تنبيه: ما ذكره ابنُ عرفةً هنا من القول بأنَّ الآية تحتل النَّسخ قولٌ ضعيفٌ مرجوح؛ لما تقرَّر في الأصول من أنَّ الخاصَّ لا يُنسخ بالعامِّ، وهو ما عليه جمهورُ العلماء والمحقِّقين من أهل العلم، وفي بيان ذلك يقول ابنُ رجب: «الخاصُّ لا يُنسخ بالعامِّ ولو كان العامُّ متأخرًا عنه، في الصَّحيح الذي عليه جمهورُ العلماء؛ لأنَّ دلالةَ الخاصِّ على معناه بالنصِّ ودلالةَ العامِّ عليه بالظَّاهر عند الأكثرين؛ فلا يُبطلُ الظَّاهرُ حُكْمَ النَّصِّ». جامع العلوم والحكم (١/ ٣٢٩).

### الشاهد الخامس:

قال تعالى: ﴿يَمَعُؤُونَكَ عَنِ الشَّهْرِ الْحَرَامِ قِتَالٍ فِيهِ قُلْ قِتَالٌ فِيهِ كَبِيرٌ وَصَدُّ عَن سَبِيلِ اللَّهِ وَكُفْرٌ بِهِ وَالْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَإِخْرَاجُ أَهْلِهِ مِنْهُ أَكْبَرُ عِنْدَ اللَّهِ وَالْفِتْنَةُ أَكْبَرُ مِنَ الْقَتْلِ وَلَا يَزَالُونَ يَقْتُلُونَكُمْ حَتَّى يَرُدُّوكُم عَن دِينِكُمْ إِنِ اسْتَطَعُوا وَمَن يَرْتَدِدْ مِنكُمْ عَن دِينِهِ فَيَمُتْ وَهُوَ كَافِرٌ فَأُولَئِكَ حَبِطَتْ أَعْمَالُهُمْ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَأُولَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ ﴿﴾ [البقرة: ٢١٧].

قال ابن عرفة: «قال أبو حيان: قوله: ﴿وَهُوَ كَافِرٌ﴾ حال مؤكدة. وردّه ابن عرفة بوجهين؛ الأوّل منها: ما قلناه من أنّه احتراز من موت مرتكب الكبيرة؛ فإنّه مات مرتدّاً عن دينه الذي هو الإسلام<sup>(١)</sup>. الجواب الثاني: أنّها إنّما تكون مؤكدة أنّ لو كانت حالاً من ﴿يَرْتَدِدْ﴾، ونحن إنّما جعلناها حالاً من «يَمُتْ»، والمتردّد يمتلئ أنّ يُراجع الإسلام فيموت مسلماً»<sup>(٢)</sup>.

وقال السّفاريني: «لأنّ الخاصّ لا يُنسخ بالعامّ ولو كان العامّ متأخراً عنه». كشف اللّثام شرح عمدة الأحكام (١٦/٦).

(١) ليس الكلام بمنضبط هنا، ويستقيم إن قيل: احتراز من موت مرتكب الكبيرة، فإنّه (ما) مات مرتدّاً عن دينه الذي هو الإسلام.

فعلّ في الكلام سقطاً؛ لأنّ ما يفهم من قول ابن عرفة المثبت أعلاه دون احتمال وجود سقط هو أنّ صاحب الكبيرة مرتدّ عن الإسلام، وهذا ليس بصواب، وهو خلاف مذهب أهل السنّة والجماعة الذين يرون أنّ مرتكب الكبيرة مؤمن فاسق تحت مشيئة الله. «قال الحافظ العلّامة شمس الدين، محمد بن عبد الهادي الحنبلي - من بني قدامة - في مناقب شيخه شيخ الإسلام، ابن تيمية، قدّس الله روحه: أوّل خلاف حدّث في الجلّة في الفاسق الجليل هل هو كافر أو مؤمن؛ فقالت الخوارج: إنّهُ كافر، وقالت الجماعة: إنّهُ مؤمن، وقالت طائفة المعتزلة: هو لا مؤمن ولا كافر، منزلة بين منزلتين، وخلّدوه في النار، واعتزلوا حلقة الحسن البصري وأصحابه فسّموا معتزلة. وأمّا أهل السنّة فلم يُجرّوه من الإسلام ولم يحكّموا عليه بخلود في النار، وإنّما هو فاسق بكبيرته مؤمن بليانته، وهو تحت مشيئة الله تعالى». لوامع الأنوار البهية (١/٣٦٤).

(٢) تفسير ابن عرفة، ط. ابن حزم (١/٥٨٠).

في هذه الآية الكريمة بين الله - سبحانه وتعالى - أن من يرتد عن دينه ثم يمّت على حالة الكفر هذه فقد حبط عمله في الدنيا والآخرة، وهو من المخدلين في النار. ويرى ابن عرفة أن التنصيص على كفره بقوله تعالى: ﴿وَهُوَ كَافِرٌ﴾ في الآية احتراز عن شمول هذه العاقبة لمن لم يمّت على الكفر كأن يرتد ثم يعود قبل موته للإسلام فيموت عليه، مُحالاً لمن قال أنها للتوكيد؛ فهذا الاحتراز لبيان أن المقصود: من يرتد عن دينه ثم يمّت مرتداً قبل أن يتوب من كفره فهو الذي حبطت أعماله<sup>(١)</sup>؛ فرتب حبط الأعمال والخلود في النار على مجموع أمرين؛ هما الارتداد والموت على الكفر<sup>(٢)</sup>، وأخرج عن هذه العاقبة - بالاحتراز - من لم يتصف بالأمر الثاني بالنص عليه بقوله: ﴿فَيَمُتْ وَهُوَ كَافِرٌ﴾؛ فيفيد أن عمل من ارتد إننا يبطل<sup>(٣)</sup> ويحُلد في النار إذا مات على الكفر ولم يرجع<sup>(٤)</sup>؛ ففي الاحتراز بقوله: ﴿فَيَمُتْ وَهُوَ كَافِرٌ﴾ ترغيب في الرجوع إلى الإسلام بعد الارتداد<sup>(٥)</sup>.

#### الشاهد السادس:

قال تعالى: ﴿لَنْ يَضُرُّكُمْ إِلَّا آذَىٰ وَإِنْ يُقْتَلُوكُمْ يُؤَلُّوكُمُ الْأَدْبَارَ ثُمَّ لَا يُنْصَرُونَ﴾ [آل عمران: ١١١].

قال ابن عرفة: «قوله تعالى: ﴿وَإِنْ يُقْتَلُوكُمْ يُؤَلُّوكُمُ الْأَدْبَارَ﴾ ولم يقل: يؤلوكم أدبارهم. أجاز ابن عرفة بأنه لو قيل: «يؤلوكم أدبارهم» لما حصل كمال الطمأنينة

(١) ينظر: جامع البيان عن تأويل آي القرآن (٣/٦٦٦).

(٢) ينظر: التحرير والتنوير (٢/٣٣٣).

(٣) تنبيه: «اختلّف العلماء في المرتد عن الإسلام إذا تاب من رديته ورجع إلى الإسلام، فعند مالك وأبي حنيفة أن من ارتد من المسلمين ثم عاد إلى الإسلام وتاب لم ترجع إليه أعماله التي عملها قبل الارتداد فإن كان عليه نذور أو أيمان لم يكن عليه شيء منها بعد عودته إلى الإسلام، وإن كان حج قبل أن يرتد ثم عاد إلى الإسلام استأنف الحج ولا يؤخذ بما كان عليه زمن الارتداد إلا ما فعله في الكفر أخذ به، وقال الشافعي: إذا عاد المرتد إلى الإسلام عادت إليه أعماله كلها ما له وما عليه». التحرير والتنوير (٢/٣٣٣).

(٤) ينظر: فتح القدير للشوكاني (١/٢٥٠).

(٥) ينظر: إرشاد العقل السليم إلى مزايا الكتاب الكريم (١/٢١٧).

للمؤمنين؛ لأنَّ الجيش له مُقَدَّمٌ ومُؤَخَّرٌ، وساقَةٌ<sup>(١)</sup> وقلبٌ؛ ففي المُمكن إذا انهمز مُقَدَّمُه المباشرون للقتال وولَّوا أَدبارَهُم أن يَخْلِفَهُم السَّاقَةُ<sup>(٢)</sup> والمُؤَخَّر، فلَمَّا قال: ﴿يُولُوكُمُ الْأَدْبَارَ﴾ أفاد العمومَ وأشعرَ بانهمزام جميع جيشهم، ثمَّ لما كان المعهودُ في الجيوش المنهزمين أنَّهم كثيرًا ما يَفِرُّون حتَّى يأخذَ العدوُّ سَلْبَهُم أو بعضه، ثمَّ يَكْرُون عليه فيهمز مومهم ويستخلصون منه ما أخذ منهم<sup>(٣)</sup> احتراز من ذلك بقوله: ﴿ثُمَّ لَا يَنْصُرُونَ﴾<sup>(٤)</sup>.

في هذه الآية الكريمة بين الله - سبحانه وتعالى - لأهل الإيمان بالله ورسوله أنَّ هؤلاء الفاسقين من أهل الكتاب لن يَصُرُّوكم بكفرهم وتكذيبهم نبيكم محمدًا ﷺ شيئًا إلا أن يؤذوكم بشركهم وإسماعكم كفرهم، وإن يُقاتلوكم يهزموا عنكم فيؤلُّوكم أدبارهم انهمزامًا ثمَّ لا ينصُرهم الله؛ لأنَّه ﷻ قد ألقى الرعبَ في قلوبهم فأيدكم - أيها المؤمنون - بنصركم<sup>(٥)</sup>. ويرى ابن عرفة أنَّ ختم الآية بقوله تعالى: ﴿ثُمَّ لَا يَنْصُرُونَ﴾ احترازٌ عما قد يقع من ظنٍّ أو توهمٍ أنَّهم بعد توليتهم الأدبار مهزومين سيعودون ويتصرون على «ما كان المعهودُ في الجيوش المنهزمين أنَّهم كثيرًا ما يَفِرُّون حتَّى يأخذَ العدوُّ سَلْبَهُم أو بعضه، ثمَّ يَكْرُون عليه فيهمز مومنه ويستخلصون منه ما أخذ منهم»<sup>(٦)</sup>؛ فبين تعالى - بهذا الاحتراز - أنَّهم سيؤلُّون الأدبار ولن ينصروا بعدها، بل ستكون توليتهم «توليةً منهزمين، لا توليةً متحرِّفين

(١) المعروف أنَّ الخميس - وهو الجيش - له مقدِّمةٌ ومؤخِّرةٌ وهي السَّاقَةُ، وميمنةٌ وميسرةٌ، وقلبٌ.

(٢) المقصودُ ألا تفرَّ السَّاقَةُ وهي نفسها المؤخِّرة.

(٣) في تفسير ابن عرفة، ط. ابن حزم (٢/٢١٧)، وفي تفسير ابن عرفة، ط. العلمية (١/٣٩٨): "لهم"، والمثبت هو الصَّواب.

(٤) تفسير ابن عرفة، ط. ابن حزم (٢/٢١٧).

(٥) ينظر: جامع البيان عن تأويل آي القرآن (٥/٦٧٩).

(٦) تفسير ابن عرفة، ط. ابن حزم (٢/٢١٧).

لِقِتَالٍ أَوْ مُتَحَيِّزِينَ إِلَى فِتْنَةٍ أَوْ مُتَأَمِّلِينَ فِي الْأَمْرِ»<sup>(١)</sup>؛ فليس لهم نصرٌ، بل عاقبتهم العجزُ والخذلانُ؛ ففي هذا الاحترازِ المُبينِ هزيمتهم التي لا يعقبها نصرٌ تثبتت للمؤمنين على أتم وجهٍ<sup>(٢)</sup>، وبيان أنهم لو قاتلوا المؤمنين لَوَلُّوا الأدبارَ فراراً مُنهزمين، ثم تَستمرُّ هزيمتهم ويدوم دُهمهم، ولا يُنصرون في أيِّ وقتٍ من الأوقات<sup>(٣)</sup>.

وقد وافق ابنُ عرفةَ في جعلِ ختام الآية للاحترازِ ابنُ عاشور حيث قال: «وقوله: ﴿ثُمَّ لَا يَنْصُرُونَ﴾ احتِراسٌ؛ أيُّ يُوَلُّوكم الأدبارَ تَوَلِيَةً مُنهزمين، لا تَوَلِيَةً مُتَحَرِّفِينَ لِقِتَالٍ أَوْ مُتَحَيِّزِينَ إِلَى فِتْنَةٍ أَوْ مُتَأَمِّلِينَ فِي الْأَمْرِ»<sup>(٤)</sup>.

### الشاهد السابع:

قال تعالى: ﴿مَنْ الَّذِينَ هَادُوا يُحَرِّفُونَ الْكَلِمَ عَنْ مَوَاضِعِهِ وَيَقُولُونَ سَمِعْنَا وَعَصَيْنَا وَأَسْمَعُ غَيْرَ مُسْمَعٍ وَرَاعِنَا لِيًّا بِأَلْسِنَتِهِمْ وَطَعْنَا فِي الدِّينِ وَلَوْ أَنَّهُمْ قَالُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا وَأَسْمَعُ وَأَنْظُرْنَا لَكَانَ خَيْرًا لَهُمْ وَأَقْوَمَ وَلَكِنْ لَعَنَهُمُ اللَّهُ بِكُفْرِهِمْ فَلَا يُؤْمِنُونَ إِلَّا قَلِيلًا﴾ [النساء: ٤٦].

قال ابنُ عرفةَ: «وهذا احتِراسٌ؛ لأنه لما قال: ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ قَالُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا وَأَسْمَعُ وَأَنْظُرْنَا لَكَانَ خَيْرًا لَهُمْ﴾ أَوْهَمَ أَنَّ لَهُمْ فِي ذَلِكَ كَسْبًا وَقُدْرَةً؛ فاحتِرسَ لذلك بقوله: ﴿وَلَكِنْ لَعَنَهُمُ اللَّهُ﴾»<sup>(٥)</sup>.

في هذه الآية الكريمة بين الله - سبحانه وتعالى - أن من اليهود - علماء الضلال منهم - من ﴿يُحَرِّفُونَ الْكَلِمَ عَنْ مَوَاضِعِهِ﴾، إمَّا بتغيير اللفظ أو المعنى أو هما جميعاً، ويقولون ﴿سَمِعْنَا وَعَصَيْنَا﴾؛ أي: سَمِعْنَا قَوْلَكَ وَعَصَيْنَا أَمْرَكَ؛ مُبَالِغَةً مِنْهُمْ فِي الْكُفْرِ وَالْعِنَادِ، وَيَخَاطِبُونَ الرَّسُولَ ﷺ بِأَقْبَحِ خِطَابٍ وَأَبْعَدِهِ عَنِ الْأَدَبِ فَيَقُولُونَ: ﴿وَأَسْمَعُ

(١) التَّحْرِيرِ وَالتَّنْوِيرِ (٤/٥٤).

(٢) ينظر: روح المعاني (٢/٢٤٥).

(٣) ينظر: تيسير الكريم الرحمن (ص ١٤٣).

(٤) التَّحْرِيرِ وَالتَّنْوِيرِ (٤/٥٤).

(٥) تفسير ابن عرفة، ط. ابن حزم (٢/٤١٥).

غَيْرَ مُسْمَعٍ ﴿ أَيِ اسْمَعِ مِنَّا غَيْرِ مُسْمَعٍ مَا تُحِبُّ، بَلْ مُسْمَعًا مَا تَكْرَهُ، ﴿وَرَاعِنَا﴾ قَصْدُهُمْ بِذَلِكَ الرَّعُونَةَ، بِالْعَيْبِ الْقَيْحِ، وَيَطْنُونَ أَنَّ اللَّفْظَ - لَمَّا كَانَ مُحْتَمِلًا لِغَيْرِ مَا أَرَادُوا مِنَ الْأُمُورِ - أَنَّهُ يَرُوجُ عَلَى اللَّهِ وَعَلَى رَسُولِهِ؛ فَلهَذَا قَالَ تَعَالَى: ﴿لِيَأْتِيَ بِالسِّنْتِهِمْ وَطَعْنَا فِي الَّذِينَ﴾ (١). ثُمَّ بَيَّنَّ تَعَالَى لِهَؤُلَاءِ الْقَوْمِ الْقَوْلَ الَّذِي إِنْ قَالَوه كَانَ خَيْرًا لَهُمْ عِنْدَ اللَّهِ وَأَعْدَلَ وَأَصُوبَ فَقَالَ: ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ قَالُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا وَأَسْمَعُ وَأَنْظُرْنَا لَكَانَ خَيْرًا لَهُمْ وَأَقْوَمَ﴾؛ أَيِ لَوْ ﴿أَنَّهُمْ قَالُوا سَمِعْنَا﴾ - يَا مُحَمَّدُ - قَوْلِكَ، ﴿وَأَطَعْنَا﴾ أَمْرِكَ، وَقَبْلُنَا مَا جِئْتَنَا بِهِ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ، ﴿وَأَسْمَعُ﴾ مِنَّا، ﴿وَأَنْظُرْنَا﴾ مَا نَقُولُ، وَإِنْتَظِرْنَا فَهَمَّ عِنكَ مَا تَقُولُ لَنَا ﴿لَكَانَ خَيْرًا لَهُمْ وَأَقْوَمَ﴾ (٢). وَخَتَمَ تَعَالَى الْآيَةَ بَيَانِ أَنَّهُمْ إِنَّمَا عَدَلُوا عَنْ هَذَا الْقَوْلِ الْأَقْوَمِ إِلَى الْقَيْحِ الَّذِي وَقَعَ مِنْهُمْ لِأَنَّهُ تَعَالَى لِعَنَهُمْ وَقَدَّرَ لَهُمْ ذَلِكَ وَجَعَلَهُمْ يَخْتَارُونَهُ بِسَبَبِ كُفْرِهِمْ؛ أَيِ طَرَدَ قُلُوبَهُمْ عَنِ الْخَيْرِ وَأَبْعَدَهَا مِنْهُ بِسَبَبِ كُفْرِهِمْ، ﴿فَلَا يُؤْمِنُونَ إِلَّا قَلِيلًا﴾؛ أَيِ لَا يَدْخُلُ قُلُوبَهُمْ مِنَ الْإِيمَانِ شَيْءٌ نَافِعٌ لَهُمْ (٣). وَيَرَى ابْنُ عَرَفَةَ أَنَّ خَتَمَ الْآيَةَ بِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَلَكِنْ لَعَنَهُمُ اللَّهُ﴾ احْتِرَازُ عَنْ تَوْهَمِ أَنَّهُمْ إِنَّمَا فَعَلُوا وَقَالُوا مَا قَالُوا لِأَنَّ لَهُمْ قُدْرَةً مُسْتَقِلَّةً عَنْ قُدْرَةِ اللَّهِ وَكَسْبًا مُسْتَقِلًّا (٤)؛ فَجِيءَ بِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَلَكِنْ لَعَنَهُمُ اللَّهُ﴾ لِلْإِحْتِرَازِ عَنْ تَوْهَمِ هَذَا الْمَعْنَى، وَبَيَانِ أَنَّ سَبَبَ فِعْلَتِهِمُ الْقَيْحَةَ هَذِهِ لَعْنُ اللَّهِ لَهُمْ وَأَنَّهَا كَانَتْ بِتَقْدِيرِ اللَّهِ لِكُفْرِهِمْ، لَا أَنَّهَا كَانَتْ كَسْبًا مُسْتَقِلًّا مِنْهُمْ وَقُدْرَةً مُنْفَصِلَةً عَنِ إِرَادَةِ اللَّهِ ﷻ؛ فَهُوَ - تَبَارَكَ وَتَعَالَى - الَّذِي أَخْزَى وَأَضَلَّ هَؤُلَاءِ الْيَهُودَ الَّذِينَ وَصَفَهُمْ فِي هَذِهِ الْآيَةِ فَأَقْصَاهُمْ وَأَبْعَدَهُمْ مِنَ الرَّشْدِ وَاتَّبَاعِ الْحَقِّ وَقَوْلِ الْأَصُوبِ (٥). فَالاسْتِدْرَاكُ فِي قَوْلِهِ: ﴿وَلَكِنْ لَعَنَهُمُ اللَّهُ بِكُفْرِهِمْ﴾ احْتِرَازٌ - كَمَا يَرَى

(١) ينظر: تيسير الكريم الرحمن (ص ١٨١).

(٢) ينظر: جامع البيان عن تأويل آي القرآن (١٠٨/٧).

(٣) ينظر: تفسير ابن كثير (٣٢٤/٢).

(٤) ينظر التنبية في ختام هذه المسألة.

(٥) ينظر: جامع البيان عن تأويل آي القرآن (١١٠/٧).

ابن عرفة - ناشئ عن قوله: ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ قَالُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا وَأَسْمَعُ وَأَنْظُرْنَا لَكَانَ خَيْرًا لَّهُمْ وَأَقْوَمَ﴾، والمقصود به: أنهم لو قالوا الأقوم المذكور لكان خيراً لهم، ولكنهم لم يقولوه لأن أثر اللعنة الناتجة عن كفرهم حاق بهم فحرموا ما هو خيراً لهم وأقوم؛ فلا ترشح نفوسهم إلا بأثار ما هو كمين فيها من فعل سيئ وقول بداء مخالف للأقوم والأخير، ولا يستطيعون صرف أنفسهم عن ذلك الكمين فيها<sup>(١)</sup>، وعلة وجوده فيها هو لعن الله لهم بسبب كفرهم؛ ولذلك قال: ﴿وَلَكِنْ لَعَنَهُمُ اللَّهُ بِكُفْرِهِمْ﴾؛ أي أنه تعالى طردهم وأبعدهم عن رحمته بسبب كفرهم؛ فهم الجناة على أنفسهم، والرب ﷻ لم يمنع عنهم فضله، ولكنهم هم الذين تسببوا في ذلك بكفرهم فحلت عليهم لعنة الله التي جعلتهم يعدلون عن القول الأقوم<sup>(٢)</sup><sup>(٣)</sup>.

(١) ينظر: التحرير والتنوير (٧٧/٥).

(٢) ينظر: تفسير العثيمين: النساء (٣٧٢/١).

(٣) تنبيه:

في النفس شيء من قول ابن عرفة في هذا الشاهد في تفسيره ط. ابن حزم (٤١٥/٢): «أوهم أن لهم في ذلك كسباً وقُدرة»؛ فقد يفهم من كلامه تقريره لمذهب الأشاعرة في القضاء والقدر؛ لأن الأغلب على الأشعرية أنهم جبرية في باب القدر يقولون: إن للعبد إرادة وقُدرة، ولكنها مسلوبة التأثير. ينظر: مجموع الفتاوى (٥٥/٦)، والعرش اللذهبي (٦٣/١)، وشرح الحموية ليوסף الغنص (١١/١٧) بترقيم الشاملة آلياً.

والحق في هذه المسألة هو منهج السلف الصالح رضوان الله عليهم، وهو:

أن الله ﷻ خالق لكل شيء، لا يحدث شيء في الكون إلا وقد علمه ﷻ قبل أن يحدث ثم أراد ثم خلقه بعد ذلك؛ فللعبد فعل بمشيئته وإرادته واختياره لأن الله ﷻ خلق للعبد إرادة يختار بها ما يشاء؛ فإذا أراد العبد إرادة معينة خلقها الله ﷻ له فكان الفعل؛ فصار الفعل من خلق الله وإرادة العبد في الوقت نفسه؛ فإذا كان أمام العبد أمران فعل وترك فإنه يختار ما يشاء؛ فهو قادر على الفعل ومستطيع له قبل أن يفعله، وهو كذلك قادر على الترك بمحض الإرادة التي خلقها الله ﷻ له؛ فإذا فعل الفعل أو تركه فالفعل الذي فعله وقع باختياره وإرادته من غير إكراه، ولكن في الوقت نفسه ليس هذا الفعل الذي فعله العبد من خلقه.

ينظر: شرح العقيدة الواسطية لعبد الرحيم السلمي (١٠/١٥) بترقيم الشاملة آلياً.

فلو حمل قول ابن عرفة على أن المراد بالاحتراز دفع توهم أنهم قالوا هذه القول وعَدلوا به عن القول الأقوم لأن لهم في ذلك كسباً وقُدرة مُطلقاً؛ كان موافقاً لقول الأشعري، مخالفاً لمذهب أهل السنة والجماعة، ولو حمل على أن المعنى نفى توهم الكسب والقُدرة المُستقلة لهم، وبيان أنها تحت مشيئة الله وقدر نتج



## الشاهد الثامن:

قال تعالى: ﴿الَّذِينَ ءَامَنُوا يُقَاتُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالَّذِينَ كَفَرُوا يُقَاتُونَ فِي سَبِيلِ الظَّالِمِينَ فَقاتِلُوا أَولِيَاءَ الشَّيْطَانِ إِنَّ كَيْدَ الشَّيْطَانِ كَانَ ضَعِيفًا﴾ [النساء: ٧٦].

قال ابن عرفة: «وهذه الآية احتراز؛ لأنَّ قبلها ﴿فَلْيَقَاتِلْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ الَّذِينَ يَشْرُونَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا بِالْآخِرَةِ﴾ [النساء: ٧٤] فأبهم ولم يعين من هم، فيقول المنافقون: نحن هم<sup>(١)</sup>» (٢).

في الآية رقم (٧٤) من هذه السورة قال تعالى: ﴿فَلْيَقَاتِلْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ الَّذِينَ يَشْرُونَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا بِالْآخِرَةِ وَمَنْ يُقَاتِلْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَيُقْتَلْ أَوْ يَغْلِبْ فَسَوْفَ نُؤْتِيهِ أَجْرًا عَظِيمًا﴾.

عن كُفْرهم؛ كانت موافقةً لمذهب أهل السنة والجماعة، والذي يبدو من قول ابن عرفة الأول، والذي سرنا عليه في بيان الاحتراز هو الثاني الموافق لاعتقاد أهل السنة والجماعة. وقد ذكر ابن عثيمين أنَّ في الآية ردًّا على الجبرية؛ لأنَّ الجبرية يقولون: «لا يضاف العمل إلى العامل إلا على سبيل المجاز، وإلا فالحقيقة أنه ليس فعله لأنَّه ليس باختياره»، وفي الآية إبطال لقولهم وردُّ عليه؛ لأنَّ الله قد أضاف في قوله: ﴿يَكْفُرْهُمْ﴾ العمل إليهم. ينظر: تفسير العثيمين: النساء (١/٣٧٨-٣٧٩). والله تعالى أعلم.

(١) ملحوظة:

في معنى الآية رقم (٧٤) خلافٌ منشؤه أنَّ يَشْرُونَ مُضارعٌ شَرَى، وقد تكون بمعنى يشترون وقد تكون بمعنى يبيعون.

فإنَّ كانت بمعنى (يَشْرُونَ) فالمراد من الموصول المنافقون، وإنَّ كانت بمعنى (يبيعون) فالمراد منه المؤمنون. ينظر: روح المعاني (٣/٧٩).

ويظهر أنَّ ابن عرفة قد اعتمد في حمله الآية رقم (٧٦) على الاحتراز على القول الثاني؛ أي أنَّها بمعنى (يبيعون)، على أنَّه عند الآية رقم (٧٤) قال: «هذا الكلام مرتبط بما قبله ومن تمام قوله تعالى: ﴿وَإِنَّ مِنْكُمْ لَمَنْ لِيُطِغَنَّ﴾ [النساء: ٧٢]؛ أي هذا المنافق الذي يفعل هذا الفعل فليقاتل في سبيل الكفار الذين يشترون الحياة الدنيا بالآخرة». تفسير ابن عرفة، ط. العلمية (٢/٣٩).

فِيهِمْ مِنْ نَصَّه فِي هَذَا الشَّاهِدِ عَلَى الْاِحْتِرَازِ أَنَّهُ يَرَى أَنَّ الْمَقْصُودَ يَبِيعُونَ، وَيُفْهِمُ مِنْ نَصِّهِ فِي تَفْسِيرِ الْآيَةِ أَنَّهُ يَرَى أَنَّ الْمَقْصُودَ يَشْتَرُونَ. وقد اعتمدتُ في دراسة المسألة على ما يُفْهِمُ مِنْ نَصِّهِ فِي شَاهِدِ الْاِحْتِرَازِ هَذَا لِكُونِهِ مَدَارَ الْمَسْأَلَةِ. والله أعلم.

(٢) تفسير ابن عرفة، ط. ابن حزم (٢/٤٣٤).

حَصَّ اللهُ - سبحانه وتعالى - في هذه الآية الكريمة المؤمنين على جهاد أهل الكفر به، ووصفهم بـ ﴿الَّذِينَ يَشْرُونَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا بِالْآخِرَةِ﴾؛ أي الذين يبيعون حياتهم الدُّنْيَا بثواب الآخرة<sup>(١)</sup>. وفي الآية محلُّ الشاهد بعدها بين الله - سبحانه وتعالى - أنَّ مَنْ يقاتل في سبيله هُم المؤمنون، وَمَنْ يقاتل في سبيل الطَّاغوت هُم الكافرون؛ فبحسب إيمان العبد يكون جهاده في سبيل الله وإخلاصه ومُتَابَعته؛ لأنَّ الجهاد في سبيل الله من آثار الإيمان ومقتضياته ولوازمه كما أنَّ القتال في سبيل الطَّاغوت من شُعب الكفر ومقتضياته<sup>(٢)</sup>.

ويرى ابنُ عرفة أنَّ هذه الآية احترازٌ ممَّا قد يُفهم من الآية رقم (٧٤)؛ إذ احتُرز بها عن توهُّم المنافقين أنَّهم المقصودون بها، وأنَّهم هُم الذين يشترُون الحياة الدُّنْيَا بِالْآخِرَةِ؛ فجاءت هذه الآية تصرُّحاً بأنَّ الذين آمنوا هُم المقصودون، واحترازاً عن توهُّم المنافقين وإبطالاً ودفعاً له، وتصرُّحاً بأنَّ الجهاد في سبيل الله للذين آمنوا؛ أي صدَّقوا في دَعْوَاهم الإيَّان؛ فهُم يُقاتلون تصديقاً لدَعْوَاهم<sup>(٣)</sup>. ويشترُون الحياة الدُّنْيَا بِالْآخِرَةِ أي: يبيعون الآخرة ويشترُون الدُّنْيَا؛ لأنَّهم يَسْتَحِبُّون الآجَلَ عَلَى العَاجِلَةِ وَيَسْتَبَدِّلُونَهَا بِهَا، فَإِنَّ صَدَّ الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ، فَلْيُقَاتِلِ المَخْلِصُونَ البَازِلُونَ أَنفُسَهُمْ فِي طَلَبِ الآخِرَةِ<sup>(٤)</sup>.

### الشَّاهِد التَّاسِع:

قال تعالى: ﴿وَإِذَا كُنْتَ فِيهِمْ فَأَقَمْتَ لَهُمُ الصَّلَاةَ فَلَتَقُمْ طَائِفَةٌ مِنْهُمْ مَعَكَ وَلْيَأْخُذُوا أَسْلِحَتَهُمْ فَإِذَا سَجَدُوا فَلْيَكُونُوا مِنْ وَرَائِكُمْ وَلِتَأْتِ طَائِفَةٌ أُخْرَى لَمْ يُصَلُّوا فَلْيُصَلُّوا مَعَكَ وَلْيَأْخُذُوا حِذْرَهُمْ وَأَسْلِحَتَهُمْ وَدَّ الَّذِينَ كَفَرُوا لَوْ تَغْفُلُونَ عَنْ

(١) ينظر: جامع البيان عن تأويل آي القرآن (٧/ ٢٢٣).

(٢) ينظر: تيسير الكريم الرحمن (ص ١٨٧).

(٣) ينظر: نَظْم الدَّرَر في تناسُب الآيات والسُّور (٥/ ٣٢٩).

(٤) ينظر: محاسن التأويل (٣/ ٢٢٢).

أَسْلِحَتِكُمْ وَأَمْتِعَتِكُمْ فَيَمِيلُونَ عَلَيْكُمْ مَيْلَةً وَجِدَةً وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِنْ كَانَ بِكُمْ أذىً  
مِّنْ مَّطَرٍ أَوْ كُنْتُمْ مَّرْضَىٰ أَنْ تَضَعُوا أَسْلِحَتَكُمْ وَخُذُوا حِذْرَكُمْ إِنَّ اللَّهَ أَعَدَّ لِلْكَافِرِينَ  
عَذَابًا مُّهِينًا ﴿١٠٢﴾ [النساء: ١٠٢].

قال ابنُ عرفة: «قوله تعالى: ﴿وَأَسْلِحَتِكُمْ﴾ احتِراسٌ؛ لِأَنَّهُ لَمَّا رَفَعَ عَنْهُمْ  
الْجُنَاحَ [فِي تَرْكِ حَمْلِ السَّلَاحِ] <sup>(١)</sup> حَالَةَ الْمَطَرِ وَالْمَرَضِ قَدْ يُتَوَهَّمُ أَنَّهُمْ يَتَرَخَّصُونَ  
وَيَتْرَكُونَ الْحِذْرَ وَلَا يَشْغَلُونَ بِأَهْمٍ بِهِ؛ فَاحْتِرَسَ مِنْ ذَلِكَ وَأَمْرَهُمْ بِأَخْذِ الْحِذْرِ، بَلِ  
الْأَمْرُ هُنَا أَكْثَرُ؛ لِأَنَّ الْحِذْرَ مِنَ الْعَدُوِّ حَالَةَ عَدَمِ السَّلَاحِ أَشَدُّ مِنْهُ حَالَةَ حَمْلِ السَّلَاحِ» <sup>(٢)</sup>.  
فِي هَذِهِ الْآيَةِ الْكَرِيمَةِ بَيَّنَّ اللَّهُ تَعَالَى كَيْفِيَّةَ صَلَاةِ الْخَوْفِ <sup>(٣)</sup>، وَذَكَرَ أَنَّ عَلَى جَمِيعِ  
الطَّوَائِفِ - الْحَارِسِينَ وَالْمُصَلِّينَ - أَنْ يَأْخُذُوا ﴿حِذْرَهُمْ وَأَسْلِحَتَهُمْ﴾ فِي حَالِ  
صَلَاتِهِمْ وَحِرَاسَتِهِمْ وَإِتْيَانِهِمْ إِلَى الصَّلَاةِ <sup>(٤)</sup>، ثُمَّ رَخَّصَ لَهُمْ فِي وَضْعِ السَّلَاحِ فِي حَالِ  
الْمَطَرِ وَالْمَرَضِ؛ لِأَنَّ السَّلَاحَ يَثْقُلُ حَمْلُهُ فِي هَاتَيْنِ الْحَالَتَيْنِ <sup>(٥)</sup>، وَقَرَنَ هَذِهِ الرَّخْصَةَ  
بِالتَّنْبِيهِ عَلَى أَنَّهُمْ إِنْ وَضَعُوا أَسْلِحَتَهُمْ مِنْ أذىً مَطَرٍ أَوْ مَرَضٍ فَعَلَيْهِمْ أَنْ يَأْخُذُوا  
حِذْرَهُمْ مِنْ عَدُوِّهِمْ فَيَحْتَرِسُوا مِنْهُ أَنْ يَمِيلَ عَلَيْهِمْ وَهُمْ عَنْهُ غَافِلُونَ غَارُونَ <sup>(٦)</sup>.

ويرى ابنُ عرفة أن قوله تعالى: ﴿وَأَسْلِحَتِكُمْ﴾ احتِرازٌ لرفع توهّم أن الرخصة  
في عدم حمل السلاح في حال المطر والمرض غير مقرونة بالحدّز؛ فاحتراز عن ذلك  
التوهّم بقوله تعالى: ﴿وَأَسْلِحَتِكُمْ﴾ لبيان أن السلاح إن ترك فإن الحدّز لا يترك،  
بل عليهم أن يكونوا متيقّظين حدّزين من عدوّهم، بل الأمر بالحدّز في حال عدم حمل

(١) في تفسير ابن عرفة، ط. ابن حزم (٤٥٨/٢)، وتفسير ابن عرفة، ط. العلمية (٥١/٢): "في حمل السلاح"،  
والمثبت هو الصواب، أو أن يكون الصواب: "في وضع السلاح".

(٢) تفسير ابن عرفة، ط. ابن حزم (٤٥٨/٢-٤٥٩).

(٣) ينظر: تفسير السمعاني (٤٧٢/١).

(٤) ينظر: نظم الدرر في تناسب الآيات والسور (٣٨٢/٥).

(٥) ينظر: تفسير السمعاني (٤٧٤/١).

(٦) ينظر: جامع البيان عن تأويل آي القرآن (٤٤٥/٧).

السَّلاحَ أَكَّدَ لِأَنَّهُ يَجِبُ أَنْ يَكُونَ الْحَذَرُ مِنَ الْعَدُوِّ حَالَةً عَدَمِ حِمْلِ السَّلاحِ أَشَدَّ مِنْهُ حَالَةً حِمْلِ السَّلاحِ<sup>(١)</sup>؛ ففي هذا الاحتراز توكيدٌ وجوبِ التَّأَهُبِ وَالْحَذَرِ مِنَ الْعَدُوِّ؛ فَإِنَّ الْجِيوشَ كَثِيرًا مَا تُصَابُ بِسَبَبِ التَّفْرِيطِ فِي الْحَذَرِ<sup>(٢)</sup>.

### الشَّاهِدُ العَاشِرُ:

قال تعالى: ﴿لَكِنَّ اللَّهَ يَشْهَدُ بِمَا أَنْزَلَ إِلَيْكَ أَنْزَلَهُ بِعِلْمِهِ وَالْمَلَكُ يَشْهَدُونَ﴾ وَكَفَى بِاللَّهِ شَهِيدًا ﴿[النساء: ١٦٦].

قال ابنُ عرفة: «قوله تعالى: ﴿وَالْمَلَكُ يَشْهَدُونَ﴾<sup>(٣)</sup> احترازٌ؛ لِأَنَّهُ لَمَّا قَالَ ﴿لَكِنَّ اللَّهَ يَشْهَدُ﴾، ثُمَّ قَالَ ﴿وَالْمَلَكُ يَشْهَدُونَ﴾ تُوهِمُ أَنْ فِيهِ تَقْوِيَةٌ لِشَهَادَتِهِمْ»<sup>(٤)</sup>.

بعد أن ذَكَرَ اللهُ تَعَالَى قَبْلَ هَذِهِ الْآيَةِ أَنَّهُ أَوْحَى إِلَى رَسُولِهِ مُحَمَّدٍ ﷺ كَمَا أَوْحَى إِلَى إِخْوَانِهِ مِنَ الْمُرْسَلِينَ أَخْبَرَ هُنَا - فِي هَذِهِ الْآيَةِ الْكَرِيمَةِ - بِشَهَادَتِهِ تَعَالَى عَلَى صِحَّةِ رِسَالَتِهِ وَصِحَّةِ مَا جَاءَ بِهِ<sup>(٥)</sup>. وَأَخْبَرَ تَعَالَى نَبِيَّهُ أَنْ: يَا مُحَمَّدُ، إِنْ يُكْفَرُ بِالَّذِي أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ فَاللَّهُ يَشْهَدُ بِتَنْزِيلِ مَا أَنْزَلَ مِنْ كِتَابِهِ وَوَحْيِهِ إِلَيْكَ. أَنْزَلَ ذَلِكَ إِلَيْكَ بِعِلْمِ مَنْهُ بِأَنَّكَ خَيْرُهُ مِنْ خَلْقِهِ، وَصَفِيَّهُ مِنْ عِبَادِهِ، وَيَشْهَدُ لَكَ بِذَلِكَ مَلَائِكَتُهُ؛ فَلَا يَجْزُئُكَ تَكْذِيبُ الْمَكْذِبِينَ، وَلَا مُحَالَفَةُ الْمُخَالَفِينَ، وَكَفَى بِاللَّهِ شَاهِدًا عَلَى صِدْقِكَ دُونَ مَنْ سِوَاهِ مِنْ خَلْقِهِ؛ فَإِنَّهُ إِذَا شَهِدَ لَكَ بِالصِّدْقِ رَبُّكَ لَمْ يَضْرُكْ تَكْذِيبُ مَنْ كَذَّبَكَ<sup>(٦)</sup>.

ويرى ابنُ عرفة - بحسب ما يُفهم من ظاهر كلامه - أَنَّ خَتَامَ الْآيَةِ بِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَكَفَى بِاللَّهِ شَهِيدًا﴾ احترازٌ مِمَّا قَدْ يُتَوَهَّمُ مِنْ ذِكْرِ شَهَادَةِ الْمَلَائِكَةِ بَعْدَ شَهَادَتِهِ

(١) ينظر: تفسير ابن عرفة، ط. ابن حزم (٢/٤٥٩).

(٢) ينظر: البحر المحيط في التفسير (٤/٥٢).

(٣) يظهر أنه يقصد قوله تعالى: ﴿وَكَفَى بِاللَّهِ شَهِيدًا﴾؛ فظاهر كلامه واضح، وإن كان غير صريح في أن المحترز به ختام الآية، والمحترز منه ما قد يُفهم قبل هذا الختام كما فصل في دراسة الشاهد.

(٤) تفسير ابن عرفة، ط. ابن حزم (٢/٤٩٨).

(٥) ينظر: تيسير الكريم الرحمن (ص ٢١٥).

(٦) ينظر: جامع البيان عن تأويل آي القرآن (٧/٦٩٤).

تعالى أَنَّهُ نَمَّةٌ حَاجَةٌ لَشَهَادَةِ غَيْرِهِ مَعَ شَهَادَتِهِ تَعَالَى؛ لَذَا احْتَرَزَ عَنِ هَذَا التَّوَهُّمِ وَنَفَاهُ بِقَوْلِهِ: ﴿وَكَفَى بِاللَّهِ﴾ أَي الَّذِي لَهُ الْكَمَالُ كُلُّهُ ﴿شَهِيدًا﴾ أَي وَكَفَى بِشَهَادَتِهِ فِي ذَلِكَ شَهَادَةً عَنِ شَهَادَةِ غَيْرِهِ<sup>(١)</sup>؛ فَإِنَّ شَهَادَةَ اللَّهِ - بِلَا رَيْبٍ - كَافِيَةٌ عَنِ كُلِّ شَهَادَةٍ<sup>(٢)</sup>.

وَيُفْهَمُ مِنْ هَذَا الْاِحْتِرَازِ - عَنِ تَوَهُّمِ حَاجَةِ شَهَادَةِ اللَّهِ تَعَالَى لَشَهَادَةِ غَيْرِهِ - أَيْضًا أَنَّ إِخْبَارَهُ تَعَالَى بِشَهَادَةِ الْمَلَائِكَةِ عَلَى مَا أَنْزَلَ عَلَى رَسُولِهِ إِنَّمَا هِيَ لِلتَّنْوِيهِ بِكَمَالِ إِيمَانِهِمْ وَجَلَالَةِ هَذَا الْمَشْهُودِ عَلَيْهِ؛ فَإِنَّ الْأُمُورَ الْعَظِيمَةَ لَا يُسْتَشْهَدُ عَلَيْهَا إِلَّا الْخَوَاصُّ<sup>(٣)</sup>، وَثَمَّةٌ غَايَةٌ أُخْرَى مِنْ ذِكْرِ شَهَادَةِ الْمَلَائِكَةِ هُنَا وَهِيَ أَنْ يُقَابَلَ بِهَا نَفْيَ شَهَادَةِ الْمَكْدُبِينَ بِهِ ﷺ<sup>(٤)</sup>؛ فَإِنَّهُمْ لَمَّا نَزَلَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّا أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ﴾ [النساء: ١٦٣] قَالُوا: مَا نَشْهَدُ لَكَ بِهَذَا؛ فَأَنْزَلَ اللَّهُ ﴿لَكِنَّ اللَّهَ يَشْهَدُ﴾<sup>(٥)</sup> تَبْكِتًا لَهُمْ، وَدَحْضًا لَشَهَادَتِهِمْ بِشَهَادَةِ عُلَمَاءِ السَّمَاءِ وَهُمْ الْمَلَائِكَةُ. قَالَ السَّمْعَانِيُّ: «إِنَّ قِيلَ: إِذَا شَهِدَ اللَّهُ لَهُ بِالرَّسَالَةِ فَأَيُّ حَاجَةٍ إِلَى شَهَادَةِ الْمَلَائِكَةِ؟ قِيلَ: لِأَنَّ الَّذِينَ حَضَرُوا عِنْدَ النَّبِيِّ كَانَ عِنْدَهُمْ أَتَمُّ عُلَمَاءِ الْأَرْضِ فَقَالُوا: نَحْنُ عُلَمَاءُ الْأَرْضِ وَنَحْنُ نُنْكِرُ رِسَالَتَكَ؛ فَقَالَ اللَّهُ تَعَالَى: إِنْ أَنْكَرَهُ عُلَمَاءُ الْأَرْضِ يَشْهَدُ بِهِ عُلَمَاءُ السَّمَاءِ؛ وَهُمْ الْمَلَائِكَةُ؛ عَلَى مُقَابَلَةِ زَعْمِهِمْ وَظَنِّهِمْ، لَا لِلْحَاجَةِ إِلَى شَهَادَتِهِمْ؛ فَإِنَّهُ قَالَ: ﴿وَكَفَى بِاللَّهِ شَهِيدًا﴾<sup>(٦)</sup>؛ فَالاحْتِرَازُ هَا هُنَا دَفْعٌ لِتَوَهُّمٍ مَعْنَى بَاطِلٍ هُوَ حَاجَةُ شَهَادَتِهِ تَعَالَى

(١) ينظر: نَظْمُ الدَّرَرِ فِي تَنَاسُبِ الْآيَاتِ وَالسُّورِ (٥/٥١٥)

(٢) ينظر: تفسير العثيمين: النساء (٢/٤٩١).

(٣) ينظر: تيسير الكريم الرحمن (ص ٢١٥).

(٤) ينظر: الجامع لأحكام القرآن (٦/١٩).

(٥) ينظر: إرشاد العقل السليم إلى مزايا الكتاب الكريم (٢/٢٥٧).

(٦) سبب نزول هذه الآية - كما ذكر أهل العلم - أنه: دخل على رسول الله ﷺ جماعة من يهود فقال لهم: أما والله - إنكم لتعلمون أنني رسول الله إليكم من الله. فقالوا: ما نعلم وما نشهد عليه، فأنزله الله في ذلك: ﴿لَكِنَّ اللَّهَ يَشْهَدُ بِمَا أَنْزَلَ إِلَيْكَ أَنْزَلَهُ بِعِلْمِهِ وَالْمَلَكُ يَشْهَدُونَ وَكَفَى بِاللَّهِ شَهِيدًا﴾. أخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره (٤/١١٢٠-١١٢١)، واللفظ له، والطبري بنحوه في تفسيره (٧/٦٩٤).

(٧) تفسير السمعاني (١/٥٠٤).

لشهادة غيره، وتبينة للعقل - في الوقت ذاته - للتأمل في سير ذكر شهادة الملائكة مع شهادته تعالى.

### الشاهد الحادي عشر:

قال تعالى: ﴿الْيَوْمَ أُحِلَّ لَكُمْ الطَّيِّبَاتُ وَطَعَامُ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حُلٌّ لَكُمْ وَطَعَامُكُمْ حُلٌّ لَهُمْ وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الْمُؤْمِنَاتِ وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ إِذَا آتَيْتُمُوهُنَّ أَجْرَهُنَّ مُحْصِنِينَ غَيْرَ مُسْفِهِينَ وَلَا مُتَّخِذِي أَحْذَانٍ وَمَنْ يَكْفُرْ بِالْإِيمَانِ فَقَدْ حَبِطَ عَمَلُهُ وَهُوَ فِي الْآخِرَةِ مِنَ الْخَاسِرِينَ﴾ [المائدة: ٥].

قال ابن عرفة: «فإن أريد به العفاف فيخرج من الآية جواز نكاح الأمة العفيفة، قيل له: إذا أريد به الإسلام يلزم التكرار؛ فإن معناه: والمُسْلِمَاتُ مِنَ الْمُؤْمِنَاتِ. فقال<sup>(١)</sup>: ﴿من﴾ لبيان الجنس احترازاً من المنافقين؛ لأن الإسلام راجع للأمر الظاهرة، والإيمان اعتقاد قلبي»<sup>(٢)</sup>.

في هذه الآية الكريمة امتن الله تعالى على عباده بإحلال الطيبات من الطعام، وإحلال النكاح من الحرائر العفيفات من المؤمنات ومن الذين أوتوا الكتاب؛ في دعوة للعباد لشكره والإكثار من ذكره؛ إذ أباح لهم ما تدعوهم الحاجة إليه ويحصل لهم الانتفاع به من الطيبات<sup>(٣)</sup>.

«والإحصان - في كلام العرب وفي تصريف الشرع - مأخوذ من المنعة؛ ومنه الحصن»، وهو مترتب بأربعة أشياء: الإسلام، والعفة، والنكاح، والحرية<sup>(٤)</sup>. ويرى ابن عرفة أن ﴿من المؤمنين﴾ في قوله تعالى: ﴿والمحصنات من المؤمنات﴾ احتراز بناءً على القول بأن المحصنات بمعنى المسلمات؛ فيكون احتراز بقوله:

(١) القائل ابن عرفة نفسه.

(٢) تفسير ابن عرفة، ط. ابن حزم (٢/٥٢٨-٥٢٩).

(٣) ينظر: تيسير الكريم الرحمن (ص ٢٢١).

(٤) المحرر الوجيز لابن عطية (٢/١٥٩).

﴿مِنَ الْمُؤْمِنَاتِ﴾ عَنْ تَوْهَمٍ شُمُولٍ لَفْظِ (الْمُحْصَنَاتِ) -الذي بمعنى المُسْلِمَاتِ-  
المؤمنين الصادقين والمنافقين الكاذبين الذي ادَّعَوْا كَذِبًا للإسلام، ولكنَّ ظَهَرَ  
نِفَاقَهُمْ وَبَانَ كَذِبُ إِيْمَانِهِمْ<sup>(١)</sup>.

فدفع بهذا الاحتراز تَوْهَمَ شُمُولِ اللَّفْظِ لِلْمُؤْمِنِ وَلِلْمُنَافِقِ الَّذِي ظَهَرَ نِفَاقَهُ  
بِحَيْثِ انْتَفَى عَنْهُ الْإِسْلَامُ. وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

وها هنا تنبيهٌ مهمٌّ لا بُدَّ منه في ختام هذا الشاهد؛ وهو أنَّ القَوْلَ الَّذِي بَنَى عَلَيْهِ  
ابنُ عَرَفَةَ هذا الاحتراز في معنى المُحْصَنَاتِ مرجوحٌ؛ فالرَّاجِحُ هو ما عليه  
اجتماعُ<sup>(٢)</sup> أقوال المُفَسِّرِينَ وهو أنَّ المُرَادَ بِالْمُحْصَنَاتِ إمَّا الحرائرُ وإمَّا العفائفُ،  
والأرجحُ الأخيرةُ لِأَنَّهَا أَشْبَهُ بِخِتَامِ الْآيَةِ وَهُوَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿مُحْصِنِينَ غَيْرَ مُسْلِفِينَ وَلَا  
مُتَّخِذِي أَخْدَانٍ﴾. قال الهاتريديُّ: «ورغَّب في نِكَاحِ الْعِفَائِفِ، وَهَذَا أَشْبَهُ مِنَ الْأَوَّلِ  
لِأَنَّهُ قَالَ فِي آخِرِ الْآيَةِ: ﴿مُحْصِنِينَ غَيْرَ مُسْلِفِينَ وَلَا مُتَّخِذِي أَخْدَانٍ﴾؛ دَلَّ هَذَا عَلَى أَنَّهُ  
أَرَادَ بِالْمُحْصَنَاتِ الْعِفَائِفَ مِنْهُنَّ»<sup>(٣)</sup>. وَمِنَ الْمُتَقَرَّرِ أَنَّ الْكِتَابَ يَفْسِّرُ بَعْضُهُ بَعْضًا،

(١) ملحوظة: لا يستقيم أن يكون المراد المنافقين فقط دون بيان أنهم من ظهر نفاقهم؛ لأنَّ النَّفَاقَ أَمْرٌ قَلْبِي،  
إِنْ لَمْ يَظْهَرْ لَا يُرْمَى بِهِ. يَقُولُ قَتَادَةُ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَلَا تَنَابَزُوا بِاللِّقَابِ﴾ [الحجرات: ١١]: لَا تَقُلْ لِأَخِيكَ  
الْمُسْلِمِ: ذَاكَ فَاسِقٌ.. ذَاكَ مُنَافِقٌ؛ بِنَهْيِ اللَّهِ الْمُسْلِمَ عَنْ ذَلِكَ وَقَدَّمَ فِيهِ. أَخْرَجَهُ الطَّبْرِيُّ. يَنْظُرُ: جَامِعُ الْبَيَانِ  
عَنْ تَأْوِيلِ آيِ الْقُرْآنِ (٢١/ ٣٧٠).

(٢) ينظر: جامع البيان عن تأويل آي القرآن (٩/ ٥٨١ - ٥٨٩)، ط. التريبة والتراث؛ معاني القرآن وإعرابه  
للزجاج (٢/ ١٥١)؛ تأويلات أهل السنة (٣/ ٤٦٢)؛ بحر العلوم (١/ ٣٧١)؛ الكشف والبيان عن تفسير  
القرآن، ط. دار التفسير (١١/ ١٧٨)؛ الهداية إلى بلوغ النهاية (٣/ ١٦٠٩)؛ معالم التنزيل (٣/ ١٩)؛  
التيسير في التفسير (٥/ ٣٠٨)؛ تفسير الكشاف - ومعه الانتصاف ومشاهد الإنصاف والكافي الشاف  
(١/ ٦٠٨)؛ المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز (٢/ ١٥٩)؛ مفاتيح الغيب (١١/ ٢٩٤)؛ الجامع  
لأحكام القرآن (٦/ ٧٩)؛ البحر المحيط في التفسير (٤/ ١٨٤)؛ تفسير ابن كثير (٣/ ٤٢)؛ فتح القدير  
للشوكاني (٢/ ١٩)؛ روح المعاني (٣/ ٢٣٨)؛ تيسير الكريم الرحمن (ص ٢٢١)؛ التحرير والتنوير  
(٦/ ١٢٣).

(٣) تأويلات أهل السنة (٣/ ٤٦٢).

وهو أولى ما يُفسَّر به؛ قال ابن كثير: «والقرآن يُفسَّر بعضه بعضاً، وهو أولى ما يُفسَّر به، ثم الأحاديثُ الصَّحيحة، ثم الآثار»<sup>(١)</sup>.

ولئن حُمِلت الآية على القول الرَّاجح لكان من الممكن أن يكون فيها احتراز؛ ووجه ذلك أن الاحتراز بقوله تعالى: ﴿مِنَ الْمُؤْمِنَاتِ﴾ لَدَفِعَ تَوْهُمَ شُمُولِ جَوَازِ النِّكَاحِ لِعُمُومِ الْعِفَائِفِ؛ فاحترز بذلك بيان أن الجائز في النِّكَاحِ هو نِكَاحُ الْعِفَائِفِ مِنَ الْمُؤْمِنَاتِ، واحترز ثانيةً بعدها بقوله: ﴿وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ﴾ لبيان أن الجائز في النِّكَاحِ نِكَاحُ الْعِفَائِفِ مِنَ الْمُؤْمِنَاتِ وَمِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ، وقد دَفَعَ بِهِدِينَ الْإِحْتِرَازَيْنِ تَوْهُمَ جَوَازِ نِكَاحِ الْمُشْرَكَاتِ وَإِنْ كُنَّ عِفَائِفَاتٍ؛ فلم يَبْقَ بَعْدَ ذَلِكَ وَجْهٌ مِنْ وَجُوهِ إِحْتِمَالِ الْجَوَازِ.

#### الشاهد الثاني عشر:

قال تعالى: ﴿مَا جَعَلَ اللَّهُ مِنْ بَحِيرَةٍ وَلَا سَائِبَةٍ وَلَا وَصِيلَةٍ وَلَا حَامٍ وَلَكِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا يَفْتَرُونَ عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ وَأَكْثَرُهُمْ لَا يَعْقِلُونَ﴾ [المائدة: ١٠٣].

قال ابن عرفة: «لما تَضَمَّنَ الْكَلَامُ السَّابِقُ تَقْرِيرَ حَالِ الْجَاهِلِيَّةِ فِيهَا سَبَقَ عَقِبَهُ بَيَانُ الْإِنْكَارِ عَلَيْهِمْ فِي هَذَا؛ فَأَتَتْ هَذِهِ الْآيَةُ إِحْتِرَاسًا»<sup>(٢)</sup>.

في هذه الآية الكريمة رَدٌّ وَإِبْطَالٌ مِنَ اللَّهِ - سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى - لِمَا ابْتَدَعَهُ أَهْلُ الْجَاهِلِيَّةِ<sup>(٣)</sup> الَّذِينَ شَرَعُوا فِي الدِّينِ مَا لَمْ يَأْذَنْ بِهِ اللَّهُ وَحَرَّمُوا مَا أَحَلَّهُ اللَّهُ؛ فَجَعَلُوا بَارِئَهُمُ الْفَاسِدَةَ شَيْئًا مِنْ مَوَاشِيهِمْ مُحَرَّمًا عَلَى حَسَبِ اصْطِلَاحَاتِهِمُ الَّتِي عَارَضَتْ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ بِهَا دَلِيلًا وَلَا بَرَهَانَ، وَبَيَّنَّ تَعَالَى أَنَّ فِعْلَهُمْ هَذَا افْتِرَاءٌ عَلَيْهِ، وَصَادَرٌ عَنْ جَهْلِهِمْ وَعَدَمِ عَقْلِهِمْ<sup>(٤)</sup>.

(١) تفسير ابن كثير (٥/٤٧٧).

(٢) تفسير ابن عرفة، ط. ابن حزم (٢/٥٩٦).

(٣) ينظر: إرشاد العقل السليم إلى مزايا الكتاب الكريم (٣/٨٦).

(٤) ينظر: تيسير الكريم الرحمن (ص ٢٤٦).



وَيُفْهَمُ مِنْ ظَاهِرِ كَلَامِ ابْنِ عُرْفَةَ (١) أَنَّ هَذِهِ الْآيَةَ احْتِرَازٌ مِنْ تَوْهُمِ إِقْرَارِ اللَّهِ - سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى - أفعالَ الجاهلية كلها؛ لا سيما بعد ذكره قوله تعالى في الآيات السابقة لهذه الآية محلَّ الدِّراسة: ﴿جَعَلَ اللَّهُ الْكُفْبَةَ الْبَيْتَ الْحَرَامَ قِيَمًا لِلنَّاسِ وَالشَّهْرَ الْحَرَامَ وَالْهُدْيَ وَالْقَلْبِدَّ ذَلِكَ لِيَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَأَنَّ اللَّهَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ﴾ [المائدة: ٩٧]، وقد علم عنهم في الجاهلية تعظيم البيت الحرام وعمارته، وسقاية الحاج وورعايته، وذبح الهدْي وما إلى ذلك؛ فجاءت هذه الآية بنعت ما كانوا يفعلونه من المحرّمات إشارةً إلى أن من أفعالهم ما هو مُتَقَرَّرٌ شرعاً ومنها ما هو مُحَرَّمٌ اختلقوه من عند أنفسهم وساروا عليه؛ فبيّن الله - سبحانه وتعالى - ما لم يكن من الشعائر ممّا عظّموه وشرّعوه لأنفسهم كتحرّيم السّائبة والوصيلة والبحيرة والحامي؛ فاقتضت الآية تحليل ذلك كلّهُ للمسلمين (٢)، وهذه الآية من باب الإنكار على حالهم احترازاً من أن يُظنَّ أن حالهم في الجاهلية غيرٌ مُنكَرٍ عليه؛ فإنّه لما بيّن أنّه جعل الكعبة قِيامًا للنّاس وجعل الهدْي والقلائد قِيامًا لهم أيضًا بيّن - مُحْتَرِزًا هنا من تَوْهُمِ خِلاف ذلك - أنّ هناك أموراً ما شرّعها الله بل شرّعها أهل الضّلالة؛ فإنّ البحيرة وما عطف عليها هنا تُشبه الهدْي في أنّها تُحرّر منافعها وذواتها حيّةً لأصنامهم كما تُهدّي الهدايا للكعبة مُذَكَّاةً، فكانوا في الجاهلية يَزْعُمون أنّ الله شرّع لهم ذلك ويخلطون ذلك

(١) لم يصرّح ابن عرفة بالآية المقصودة التي جاءت هذه الآية احترازاً ممّا قد يُتوهم من معناها، وما ذكرناه ناتج عن تأمّل وتغليب لمقصده. والله أعلم.

وممّا يؤيد ذلك أنّ ابن عاشور رحمه الله يرى أنّ هذه الآية عطفٌ على تلك - أي الآية ٩٧ من السّورة نفسها - فيقول في مطلع الآية مدار الدِّراسة: «استئناف ابتدائي جاء فارقاً بين ما أحدثه أهل الجاهلية من نقاض الحنفيّة وبين ما نوه الله به ممّا كانوا عليه من شعائر الحجّ». التّحرير والتّنوير (٧/ ٧١).

ويؤكّد ما ذهب إليه ويدلّل عليه فيقول: «وممّا يزيدك ثقةً بما ذكرته أنّ الله افتتح هذه الآية بقوله: ﴿مَا جَعَلَ اللَّهُ﴾ [المائدة: ١٠٣] لتكون مُقابلاً لقوله في الآية الأخرى: ﴿جَعَلَ اللَّهُ الْكُفْبَةَ﴾ [المائدة: ٩٧]، ولو لا ما توسّط بين الآيتين من الآي الكثيرة لكانت هذه الآية معطوفةً على الأولى بحرف العطف، إلّا أنّ الفصل هنا كان أوقع ليكون به استقلال الكلام فيفيد مزيد اهتمام بما تضمّنه». التّحرير والتّنوير (٧/ ٧١).

(٢) ينظر: تفسير ابن عرفة، ط. ابن حزم (٢/ ٥٩٦).

بالهدايا؛ فاحترز هنا عن توهم صحة ادعائهم ببيان أن الله ما جعل ذلك ولا سنّه وإنّما أحدثه أهل الجاهلية، وفرّق بين ما فعلوه من نقائص الحنيفة وبين ما نوّه الله به ممّا كانوا عليه من شعائر الحج<sup>(١)</sup>؛ فأنكر الله عليهم أفعالهم في الجاهلية وقبحها بأن سمى ما فعله الكفّار من هذه الأشياء افتراءً وكذباً عليه سبحانه وتعالى، ونفى تعالى أن يكون أمر بها. وفي هذا الكلام ما يدلُّ على أن تلك الأفعال لا تمتُّ إلى مرصاة الله تعالى بصلة<sup>(٢)</sup>.

### الشاهد الثالث عشر:

قال تعالى: ﴿قُلْ إِنِّي نُهَيْتُ أَنْ أَعْبُدَ الَّذِينَ تَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ قُلْ لَا آتِيْعُ أَهْوَاءَكُمْ قَدْ ضَلَّكُ إِذَا وَمَا أَنَا مِنَ الْمُهْتَدِينَ﴾ [الأنعام: ٥٦].

في تفسير ابن عرفة: «انظر ما أفاد هذا العطف، وأجاب ابن عرفة بأنّه أفاد التنبية على أنّه متّصف بأخصّ الهداية على سبيل الاحتراس خوف أن يتوهم الاتّصاف بأذناها؛ لأنّ قولك: زيد من المهتدين أخصّ من قولك: زيد مهتد؛ فالأول أفاد نفى مطلق الضلال عنه، والثاني أفاد اتّصافه بأخصّ الهداية فدخل النفي عليه فنفاه على حالته، بخلاف ما لو قال: وما اهتديت؛ لأنّه يكون داخلاً في الأول ولا يفيد ما قلناه»<sup>(٣)</sup>.

في هذه الآية الكريمة أمر الله سبحانه نبيّه محمداً ﷺ أن يعود إلى مخاطبة الكفّار ويخبرهم بأنّه نهي عن عبادة ما يدعون ويعبّدونه من دُون الله، وأن يقول لهم: ﴿لَا آتِيْعُ أَهْوَاءَكُمْ﴾ أي: لا أسلك المسلك الذي سلّكتموه في دينكم؛ لأنّي إن فعلت ذلك ﴿قَدْ ضَلَّكُ إِذَا وَمَا أَنَا مِنَ الْمُهْتَدِينَ﴾<sup>(٤)</sup>؛ والمعنى: أنّه ﷺ إن فعل ذلك

(١) ينظر: التّحرير والتّنوير (٧/ ٧١).

(٢) ينظر: المرجع السابق (٧/ ٧٥).

(٣) تفسير ابن عرفة، ط. ابن حزم (٢/ ٦٥٨).

(٤) ينظر: فتح القدير، للشوكاني (٢/ ١٣٩).

وَاتَّبَعْهُمُ أَهْوَاءَهُمْ يَخْرُجُ عَنْ حَالِهِ الَّتِي هُوَ عَلَيْهَا الْآنَ مِنْ كَوْنِهِ فِي عِدَادِ الْمُهْتَدِينَ إِلَى الْكَوْنِ فِي حَالَةِ الضَّلَالِ (١).

ويرى ابن عرفة أَنَّ قَوْلَهُ تَعَالَى: ﴿مِنَ الْمُهْتَدِينَ﴾ احترازاً احتراز به عن أَنْ يُتَوَهَّمُ أَنَّهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ مُتَّصِفٌ بِمَا هُوَ أَقْلٌ مِنْ أَعْلَى هِدَايَةِ وَأَرْفَعِهَا وَأَخْصَّهَا؛ فَجِيءَ بِلَفْظِ ﴿مِنَ الْمُهْتَدِينَ﴾، وَلَمْ يَأْتِ بِلَفْظِ (مُهْتَدٍ) احترازاً مِنْ تَوَهُّمِ ذَلِكَ، وَبَيَّاناً هَذَا الاحتراز أَنَّهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ مُتَّصِفٌ بِأَخْصِّ هِدَايَةِ لَا أَنَّهُ فَقَطْ مُتَّصِفٌ عَنْهُ مُطْلَقُ الضَّلَالِ (٢). قَالَ ابْنُ عَاشُورٍ مُبَيِّنًا عَنْ بِلَاغَةِ التَّعْبِيرِ بِلَفْظِ ﴿الْمُهْتَدِينَ﴾ الْمُحْتَرِزِ بِهِ: «فَقِيلَ: ﴿مِنَ الْمُهْتَدِينَ﴾ وَلَمْ يَقُلْ: وَمَا أَنَا مُهْتَدٍ؛ لِأَنَّ الْمَقْصُودَ نَفْيُ الْجُمْلَةِ الَّتِي خَبَرَهَا ﴿مِنَ الْمُهْتَدِينَ﴾؛ فَإِنَّ التَّعْرِيفَ فِي ﴿الْمُهْتَدِينَ﴾ تَعْرِيفُ الْجِنْسِ؛ فإِخْبَارُ الْمُتَكَلِّمِ عَنْ نَفْسِهِ بِأَنَّهُ ﴿مِنَ الْمُهْتَدِينَ﴾ يَفِيدُ أَنَّهُ وَاحِدٌ مِنَ الْفِتَى الَّتِي تُعْرَفُ عِنْدَ النَّاسِ بِفِتَى الْمُهْتَدِينَ؛ فَيَفِيدُ أَنَّهُ مُهْتَدٍ إِفَادَةً بِطَرِيقَةٍ تُشَبِّهُ طَرِيقَةَ الاسْتِدْلَالِ؛ فَهُوَ مِنْ قَبِيلِ الْكِنَايَةِ الَّتِي هِيَ إِثْبَاتُ الشَّيْءِ بِإِثْبَاتِ مَلْزُومِهِ. وَهِيَ أْبْلَغُ مِنَ التَّصْرِيحِ» (٣).

#### الشَّاهِدُ الرَّابِعُ عَشَرَ:

قَالَ تَعَالَى: ﴿قُلْ إِنِّي عَلَى بَيِّنَةٍ مِنْ رَبِّي وَكَذَّبْتُمْ بِهِءَ مَا عِنْدِي مَا تَسْتَعِجِلُونَ بِهِءَ إِنْ الْحُكْمُ إِلَّا لِلَّهِ يَقْضُ الْحَقُّ وَهُوَ خَيْرُ الْفَاصِلِينَ﴾ [الأنعام: ٥٧].  
قَالَ ابْنُ عَرَفَةَ: «وَهَذَا احترازٌ... أَي: لَوْ مُكِّنْتُ مِنَ الْقُدْرَةِ عَلَى عُقُوبَتِكُمْ لَفَعَلْتُ ذَلِكَ التَّعْجِيلَ فَأُعَاجِلُكُمْ بِالْعُقُوبَةِ قِضَاءً لِلَّهِ وَجِبَّتْ، وَلَكِنْ لَيْسَ ذَلِكَ إِلَيَّ» (٤).

فِي هَذِهِ الْآيَةِ الْكَرِيمَةِ «اسْتِثْنَاءٌ ابْتِدَائِيٌّ انْتَقَلَ بِهِ الْكَلَامُ مِنْ إِطَالِ الشَّرْكِ بِدَلِيلِ الْوَحْيِ الْإِلَهِيِّ الْمُوَيَّدِ لِلْأَدَلَّةِ السَّابِقَةِ إِلَى إِثْبَاتِ صِدْقِ الرِّسَالَةِ بِدَلِيلِ مِنَ اللَّهِ مُوَيَّدٍ لِلْأَدَلَّةِ السَّابِقَةِ أَيْضًا؛ لِيَأْسُوا مِنْ مُحَاوَلَةِ إِرْجَاعِ الرَّسُولِ - عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ -

(١) ينظر: التَّحْرِيرُ وَالتَّنْوِيرُ (٧/٢٦٣).

(٢) ينظر: تَفْسِيرُ ابْنِ عَرَفَةَ، ط. ابْنِ حَزْمٍ (٢/٦٥٨).

(٣) التَّحْرِيرُ وَالتَّنْوِيرُ (٧/٢٦٣).

(٤) تَفْسِيرُ ابْنِ عَرَفَةَ، ط. ابْنِ حَزْمٍ (٢/٦٦٠).

عن دعوته إلى الإسلام وتشكيكه في وحيه... فأمره الله أن يقول لهم: إنه على يقين من أمر ربّه لا يتزعزع»<sup>(١)</sup>، فهو ﷺ ﴿عَلَىٰ بَيِّنَةٍ﴾ «أي: على بصيرة من شريعة الله التي أوحاها إليّ، لا يمكن التشكيك فيها»<sup>(٢)</sup>، «ولمّا قيل ذلك فُرض أن لسان حالهم قال: فائتنا بهذه البيّنة! فقال: إن ربّي تامّ القدرة فلا يخاف الفوت فلا يعجل، وأمّا أنا فعبدٌ ﴿مَا عِنْدِي﴾ أي: في قدرتي وإمكاني ﴿مَا تَسْتَعِجِلُونَ بِهِ﴾... ﴿إِن﴾ أي ما ﴿الْحُكْمُ﴾ في شيء من الأشياء هذا وغيره ﴿إِلَّا لِلَّهِ﴾ أي: الذي له الأمر كله فلا كُفُوَ له، ثمّ استأنف قوله مُبيناً أنّه سبحانه يأتي بالأمر في الوقت الذي حدّه له على ما هو الأليق به، من غير قدرة لأحدٍ غيره على تقديم ولا تأخير»<sup>(٣)</sup>.

ويرى ابن عرفة أن قوله تعالى: ﴿إِن الْحُكْمُ إِلَّا لِلَّهِ﴾ احتراز عن توهم أن الحكم في إنزال العذاب عائد للرسول ﷺ؛ فبيّن بهذا الاحتراز أن الحكم لله وحده تعجيلاً وتأخيراً، وقد حكم بتأخيره لما له من الحكمة العظيمة<sup>(٤)</sup>؛ فأزيل بهذا الاحتراز ما توهموه من توعّد النبي ﷺ إياهم أنّه توعدّهم بعقاب في مقدّرتة. فجعلوا تأخّره إخلافاً لتوعدّه؛ فردّ عليهم بأن الوعيد بيد الله كما صرح به في قوله ﴿إِن الْحُكْمُ إِلَّا لِلَّهِ﴾<sup>(٥)</sup> المُحتَرَز به عن توهم أن الأمر عائد لغيره سبحانه وتعالى، والمؤكد أن الأمر والحكم لله وحده على الإطلاق، وفيه التّفويض العامّ لله تعالى<sup>(٦)</sup>.

### الشاهد الخامس عشر:

قال تعالى: ﴿وَقَالُوا لَنْ نُؤْمِنَ لَكَ حَتَّىٰ تَفْجُرَ لَنَا مِنَ الْأَرْضِ يَنْبُوعًا﴾ [الإسراء: ٩٠].  
قال ابن عرفة: «﴿حَتَّىٰ تَفْجُرَ لَنَا مِنَ الْأَرْضِ يَنْبُوعًا﴾ ولم يقل: (في الأرض) إشارة إلى أنّهم طلبوا قلب الحقائق، وأنّ تصير الأرض كلها ينبوعاً. فإن قلت: ما أفاد قوله:

(١) التّحرير والتّنوير (٧/ ٢٦٤-٢٦٥).

(٢) محاسن التّأويل (٤/ ٣٧٨).

(٣) نَظْم الدَّرَر في تَنَاسُب الآيات والسُّور (٧/ ١٣٣-١٣٤).

(٤) ينظر: محاسن التّأويل (٤/ ٣٧٨).

(٥) ينظر: التّحرير والتّنوير (٧/ ٢٦٨).

(٦) ينظر: البحر المحييط في التّفسير (٤/ ٥٣١).

﴿لَنَا؟﴾ [قلتُ:] (١) إشارة إلى [طلبهم] (٢) أن يكون الينبوع [مُشاهدًا للناس] (٣) احترازًا من أن [يُعجزهم ولا يروه] (٤) « (٥) .

في هذه الآية الكريمة بيان لتعنت المشركين مع النبي ﷺ؛ حتى قالوا له ﷺ، بعدما لزمته الحجة ببيان إعجاز القرآن وانضمام غيره من المعجزات إليه (٦): لن نُصدّقك - يا محمد - حتى تفجر لنا من أرضنا هذه عيناً تنبع لنا بالماء (٧)؛ فقد «رُوي عنهم أنهم قالوا له: أزل جبال مكة وفجر لنا ينبوعاً» حتى يسهل علينا الحرث والزرع (٨) (٩). ويرى ابن عرفة أن في قولهم: ﴿لَنَا﴾ احترازًا من أن يكون الينبوع غير مرئي لهم غير مُشاهدٍ منهم فتعجزهم رؤيته، فلذلك قالوا احترازًا: ﴿لَنَا﴾، وفي هذا بيان لشدة عناد الكفار وتعنتهم، وكثرة اقتراحاتهم تعنتًا لا طلبًا للحق (١٠). والله تعالى أعلم.

#### الشاهد السادس عشر:

قال تعالى: ﴿وَجَاءَ رَجُلٌ مِّنْ أَقْصَا الْمَدِينَةِ يَسْعَىٰ قَالَ يَا مُوسَىٰ إِنَّ الْمَلَائِكَةَ يَأْتِيُونَ بِكَ لِيَقْتُلُوكَ فَاخْرُجْ إِلَىٰ لَكَ مِنَ النَّاصِحِينَ﴾ [القصص: ٢٠].

(١) زيادة بها يستقيم السياق.

(٢) زيادة بها يستقيم السياق.

(٣) في تفسير ابن عرفة، ط. ابن حزم (٧٠١/٣): "مُشاهد لنا"، وفي تفسير ابن عرفة، ط. العلمية (٧٦/٣): "مُشاهد للناس"، والمثبت هو الصواب.

(٤) في تفسير ابن عرفة، ط. ابن حزم (٧٠١/٣): "يُعجزه ولا يروه"، وفي تفسير ابن عرفة، ط. العلمية (٧٦/٣): "يُعجزه ولا يروه"، والمثبت هو الصواب، والضمير في الكلمتين عائد على الينبوع.

(٥) تفسير ابن عرفة، ط. ابن حزم (٧٠١/٣).

(٦) ينظر: أنوار التنزيل وأسرار التأويل (٢٦٦/٣).

(٧) ينظر: جامع البيان عن تأويل آي القرآن (٧٨/١٥).

(٨) البحر المحيط في التفسير (١١٢/٧).

(٩) قولهم هذا مذکورٌ معناه ضمن سبب نزول هذه الآية، والمقام لا يتسع لذكره لطوله، وقد أخرجه ابن إسحاق في السير والمغازي (ص ٢٧٥)، والطبري في تفسيره (٨٨/١٥)، وأورده ابن هشام في سيرته، ت السقا (٢٩٥/١)، والثعلبي في الكشف والبيان عن تفسير القرآن، ط. دار التفسير (٤٧٧/١٦).

(١٠) ينظر: أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن، ط. الفكر (١٨٣/٣).

قال ابن عرفة: «إِنَّمَا قَدَّمَ الرَّجُلُ هُنَا تَحَوُّطًا عَلَى قَلْبِ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ - مِنْ أَنْ يَنَالَهُ رَوْعٌ أَوْ حُزْنٌ عَلَى مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ؛ لِأَنَّهُ لَوْ قِيلَ: (وَجَاءَ مِنْ أَقْصَا الْمَدِينَةِ رَجُلٌ يَسْعَى) لَأَمَكَّنَ أَنْ يَتَوْهَمَ النَّبِيُّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ - أَنَّهُ جَاءَهُ جَمَاعَةٌ كَثِيرُونَ [يريدون الانتقام منه] <sup>(١)</sup> لِأَجْلِ قَتْلِهِ الْقِبْطِيِّ؛ فَمَا يَصِلُ إِلَى ذِكْرِ الْفَاعِلِ إِلَّا بَعْدَ حَصُولِ الرَّوْعِ مِنْهُ وَالْفَرْعِ فِي الْقَلْبِ؛ فَبَدَأَ بِذِكْرِ الرَّجُلِ احْتِرَازًا مِنْ هَذَا» <sup>(٢)</sup>.

في هذه الآية الكريمة يَقُصُّ اللَّهُ - سبحانه وتعالى - على نبيه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خبر ما وقع لموسى عَلَيْهِ السَّلَامُ، ويذكر في هذا الجزء من السِّيَاقِ قِصَّةَ قَتْلِ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ لِلْقِبْطِيِّ <sup>(٣)</sup>، وكيف قَبِضَ اللَّهُ لِمُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ ذَلِكَ الرَّجُلَ النَّاصِحَ فَبَادَرَ إِلَى إِخْبَارِ مُوسَى بِمَا اجْتَمَعَ عَلَيْهِ رَأْيُ مَلَئِمِهِمْ فَقَالَ لَهُ: إِنَّ الْمَلَائِئِيتِ شَاوِرُونَ فِيكَ ﴿لِيَقْتُلُوكَ فَأَخْرَجَ﴾ عن المدينة ﴿إِنِّي لَكَ مِنَ النَّاصِحِينَ﴾ <sup>(٤)</sup> فامتثل نُصَحَهُ <sup>(٥)</sup>.

ويرى ابن عرفة أَنَّ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَجَاءَ رَجُلٌ مِّنْ أَقْصَا الْمَدِينَةِ﴾ احْتِرَازًا بِتَقْدِيمِ لَفْظِ الرَّجُلِ عَمَّا قَدْ يَتَوْهَمُ مِنْ جَرَاءِ تَأْخِيرِهِ مِنْ أَنْ مَنَّ جَاءَ لِمُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ جَمَاعَةٌ لَا رَجُلٌ وَاحِدٌ؛ فَيُرْوَعُ قَلْبُ الرَّسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى أَخِيهِ نَبِيِّ اللَّهِ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ؛ فَيَكُونُ تَقْدِيمُ الرَّجُلِ هُنَا احْتِرَازًا وَتَحَوُّطًا عَلَى قَلْبِ النَّبِيِّ مِنْ أَنْ يَتَوْهَمَ أَنَّهُ جَاءَهُ جَمَاعَةٌ كَثِيرُونَ فَلَا يَكَادُ يَصِلُ إِلَى ذِكْرِ الْفَاعِلِ إِلَّا بَعْدَ حَصُولِ الرَّوْعِ وَالْفَرْعِ فِي قَلْبِهِ؛ فَبَدَأَ بِذِكْرِ الرَّجُلِ احْتِرَازًا مِنْ هَذَا <sup>(٥)</sup>. والله أعلم.

### الشَّاهِدُ السَّابِعُ عَشَرَ:

قال تعالى: ﴿فَلَا تَهِنُوا وَتَدْعُوا إِلَى السَّلَامِ وَأَنْتُمْ الْأَعْلَوْنَ وَاللَّهُ مَعَكُمْ وَلَنْ يَتَرَكَكُمْ أَعْمَالِكُمْ﴾

[محمد: ٣٥].

(١) في تفسير ابن عرفة، ط. العلمية (٣/٢٦٧): "يرهم الاستخفاف منه"، والمتبئ هو الصواب.

(٢) تفسير ابن عرفة، ط. العلمية (٣/٢٦٧).

(٣) ينظر: الجامع لأحكام القرآن (١٣/٢٦٦).

(٤) ينظر: تيسير الكريم الرحمن (ص ٦).

(٥) ينظر: تفسير ابن عرفة، ط. العلمية (٣/٢٦٧).

قال ابن عرفة: «هذا احترازٌ من [توهُمِ غَلْبَةِ الكافرين وظُهُورهم على المؤمنين]»<sup>(١)</sup>  
 أي: أنتم الغالبون والله مُعِينُكُمْ وناصِرُكُمْ عليهم ولو كنتم أقلَّ منهم»<sup>(٢)</sup>.  
 في هذه الآية الكريمة يقول تعالى مُحاطِبًا المؤمنين به: لا تَضَعُفُوا عن جِهَادِ  
 المشركين وَتَجَبُّنَا عن قتالهم وَتَدْعُوهم إلى الصُّلْحِ وَالمُسالمة وَأنتم القاهرون لهم  
 وَالعَالُونَ عليهم والله معكم»<sup>(٣)</sup>.

يرى ابن عرفة - بحسب ما يفهم من ظاهر كلامه - أَنَّ قَوْلَهُ تعالى: ﴿وَأَنْتُمْ  
 الْأَعْلَوْنَ﴾ احترازٌ قصد به دَفْعُ تَوْهُمِ المؤمنين أَنَّ الكفَّارَ هُمُ الغالبُونَ وَالظَّاهِرُونَ،  
 وَبَيَانٌ لَهُم أَنَّ المؤمنين هُمُ الغالبُونَ وَالظَّاهِرُونَ<sup>(٤)</sup>، وَدَفْعُ تَوْهُمِ أَنَّ نبيهم عن الحزن  
 فِي مَطَّلَعِ الآية من باب الدَّعوة إلى الصَّبْرِ على هزيمة قد تقع؛ فاحتراز عن كلِّ هذا  
 بقوله: ﴿وَأَنْتُمْ الْأَعْلَوْنَ﴾ لِيَبَيِّنَ أَنَّ النَّصْرَ لَهُم وَالعاقبة لَهُم فلا ينبغي لَهُم الهوان؛ «فإنَّ  
 الإنسانَ لا يَهِنُ إِلَّا إذا كان أذَلَّ مِنْ غَيْرِهِ وَأَضْعَفَ عَدَدًا وَعُدَدًا وَقُوَّةً داخِلِيَّةً  
 وَخارجِيَّةً»<sup>(٥)</sup>، وَالمؤمنون ليسوا كذلك؛ فَهُمُ ﴿الْأَعْلَوْنَ﴾، وَ﴿الْأَعْلَوْنَ﴾: مُبالغةٌ  
 فِي العُلُوِّ. وَهو هنا بمعنى العَلْبَةِ وَالنَّصْرِ؛ كقوله تعالى لِمُوسَى: ﴿إِنَّكَ أَنْتَ الْأَعْلَى﴾  
 [طه: ٦٨] «<sup>(٦)</sup>؛ فدفع الله - سبحانه وتعالى - عن المؤمنين بهذا الاحتراز أي تَوْهُمِ  
 لِلضَّعْفِ قد يطرأ عليهم؛ «فإنَّ كَوْنَهُمُ الْأَعْلَى وَكَوْنَهُ ناصِرًا وَجَبَّ ناصِرهم من أقوى مُوجبَاتِ  
 الاجْتِنَابِ عَمَّا يُوْهِمُ الذَّلَّ وَالضَّرَاعَةَ، وَكَذا تَوْفِيْتُهُ تعالى لِأَجْوَاجِ الأعمالِ حَسْبِها يُعْرَبُ  
 عنه قَوْلُهُ تعالى: ﴿وَلَنْ يَنْتَرِكُ أَعْمَلُكُمْ﴾»<sup>(٧)</sup>.

(١) زيادة لا يستقيم السِّياقُ إِلَّا بها.

(٢) تفسير ابن عرفة، ط. ابن حزم (١٨٢/٥).

(٣) ينظر: جامع البيان عن تأويل آي القرآن (٢٢٧/٢١).

(٤) ينظر: الجواهر الحسان في تفسير القرآن (٢٤٣/٥).

(٥) تيسير الكريم الرحمن (ص ٧٩٠).

(٦) التَّحْرِيرُ وَالتَّنْوِيرُ (١٣٢/٢٦).

(٧) إرشاد العقل السليم إلى مزايا الكتاب الكريم (١٠٢/٨).

## الشاهد الثامن عشر:

قال تعالى: ﴿وَأَمَدَدْنَاهُمْ بِفَلَاحِهِمْ وَحَمِيمًا يُشْتَهَوْنَ ﴿٢٢﴾ يَتَنَزَّعُونَ فِيهَا كَأْسًا لَا لَغْوٌ فِيهَا وَلَا تَأْتِيمٌ ﴿٢٣﴾﴾ [الطور: ٢٢-٢٣].

قال ابن عرفة: «قوله تعالى: ﴿يَتَنَزَّعُونَ فِيهَا كَأْسًا﴾... ثم لما كان التنازع قد يؤدي إلى التشاجر بين شاربيها في الدنيا احترز منه بقوله: ﴿لَا لَغْوٌ فِيهَا وَلَا تَأْتِيمٌ﴾؛ ولذا قيده - أي التنازع - بقوله: ﴿فِيهَا﴾ دون ما قبله؛ فلم يقل: (وَأَمَدَدْنَاهُمْ فِيهَا) إشارة لمخالفة حال الآخرة لحال الدنيا، وأن التنازع السالم عن اللغو والتأيم إنما هو في الجنة، وتنازعهم إنما هو في الخمر لا في الكأس؛ فهو من باب تسمية المحل باسم الحال فيه»<sup>(١)</sup>.

في هذه الآية الكريمة يُخبر الله سبحانه وتعالى - ضمن سياق - عن بعض نعيم أهل الجنة؛ وهو أنهم ﴿يَتَنَزَّعُونَ فِيهَا كَأْسًا﴾ أي تدور كؤوس الرحيق والحمر عليهم، ويتعاطونها فيما بينهم، ويطوف عليهم الولدان المخلدون بأكواب وأباريق وكأس ﴿لَا لَغْوٌ فِيهَا وَلَا تَأْتِيمٌ﴾<sup>(٢)</sup>؛ أي لا باطل ولا فعل فيها يؤثم صاحبه<sup>(٣)</sup>.

ويرى ابن عرفة أن قوله تعالى: ﴿لَا لَغْوٌ فِيهَا وَلَا تَأْتِيمٌ﴾ احتراز لما قد يتوهم وقوعه بسبب ذكر التنازع على الكأس مما هو عادة الشاربين في الدنيا من لغو الحديث في أثناء شربها، وفعل ما يآثم به فاعله<sup>(٤)</sup>؛ فاحترز بقوله تعالى: ﴿لَا لَغْوٌ فِيهَا وَلَا تَأْتِيمٌ﴾ عن توهم وقوع الساقط من الكلام بين أهل الجنة بسبب تنازع الكأس فيما بينهم كما يجري بين شاربي الخمر في الدنيا، وعن توهم وقوع التأيم الذي يلحق شارب الخمر

(١) تفسير ابن عرفة، ط. ابن حزم (٥/٢٥٥)، وهو من تقييدات البسيلي لكلام شيخه ابن عرفة، وقد أثبتته المحققون في الحاشية.

(٢) تيسير الكريم الرحمن (ص ٨١٥).

(٣) ينظر: جامع البيان عن تأويل آي القرآن (٢١/٥٨٨).

(٤) ينظر: أنوار التنزيل وأسرار التأويل (٥/١٥٤).



في الدنيا<sup>(١)</sup>؛ فأبان بهذا الاحتراز أن «ليس في الشرب في الآخرة كل ما فيه في الدنيا من اللغو بسبب زوال العقل، ومن التأثيم الذي يسبب نهوض الشهوة والغضب عند وفور العقل والفهم»<sup>(٢)</sup>؛ فليس في الجنة لغو وهو الكلام الذي لا فائدة فيه، وليس فيها تأثيم وهو الذي فيه إثم ومعصية، وإذا انتفى الأمران - بهذا الاحتراز - ثبت الأمر الثالث وهو أن كلامهم فيها كلام طيب طاهر، مسرر للنفوس، مفرح للقلوب، يتعاشرون أحسن عشرة، ويتنادمون أطيب منادمة<sup>(٣)</sup>؛ فلا تذهب خمر الجنة بعقولهم كما هو حال خمر الدنيا، ولا يتكلمون في الجنة إلا بالحسن الجميل<sup>(٤)</sup>.

### الشاهد التاسع عشر:

قال تعالى: ﴿أَمَّنْ هَذَا الَّذِي هُوَ جُنْدٌ لَكُمْ يَنْصُرُكُمْ مِنْ دُونِ الرَّحْمَنِ إِنَّ الْكُفْرَونَ إِلَّا فِي عُرُورٍ﴾ [الملك: ٢٠].

قال ابن عرفة: «فإن قلت: ما مناسبة تعقيب الأول بقوله تعالى: ﴿إِنَّ الْكُفْرَونَ إِلَّا فِي عُرُورٍ﴾، وتعقب هذا بقوله: ﴿بَلْ لَجُوا فِي عُتُورٍ﴾ [الملك: ٢١]، وهلا كان الأمر بالعكس؟ فالجواب: أن النصرة دالة على العتو والقوة، وهم ادعوا ونسبوا لأنفسهم وزعموا أنهم ينصرون<sup>(٥)</sup>؛ فلو عقب بقوله: ﴿بَلْ لَجُوا فِي عُتُورٍ﴾ لتوهم أن لهم قوة واستنصاراً لأنفسهم؛ فتحرز من ذلك بقوله تعالى: ﴿إِنَّ الْكُفْرَونَ إِلَّا فِي عُرُورٍ﴾ إشارة إلى أنهم اغترؤوا فتوهموا أن لهم قوة وتجلداً وأنهم لا يغلبون، بل ينصرون»<sup>(٦)</sup>.

(١) ينظر: البحر المحيط في التفسير (٥٧٢/٩).

(٢) مفاتيح الغيب أو التفسير الكبير (٢٨١/٢٨).

(٣) ينظر: تيسير الكريم الرحمن (ص ٨١٥).

(٤) نظم الدرر في تناسب الآيات والسور (١٨/١٩).

(٥) في تفسير ابن عرفة، ط. ابن حزم (٤٩٤/٥): "ينصرون"، والمثبت هو الصواب.

(٦) المصدر السابق (٥/٤٩٣-٤٩٤)، وهو من تقييدات البسلي لكلام شيخه ابن عرفة، وقد أثبتته المحققون في الحاشية.

في هذه الآية الكريمة يقول تعالى للعتاة النافرين عن أمره، الْمُعْرِضِينَ عَنِ الْحَقِّ: مَنْ الَّذِي يَنْصُرُكُمْ - إذا أراد بكم الرَّحْمَنُ سُوءًا - فَيَدْفَعُهُ عَنْكُمْ؟ مَنْ الَّذِي يَنْصُرُكُمْ عَلَى أَعْدَائِكُمْ غَيْرِ الرَّحْمَنِ؟ وَالْحَقِيقَةُ وَالْوَاقِعُ أَنَّهُ تَعَالَى هُوَ النَّاصِرُ وَحُدَّهُ، وَهُوَ الْمُعِزُّ الْمُدْلُّ لَا غَيْرُهُ، وَأَمَّا الْخَلْقُ فَلَوْ اجْتَمَعُوا عَلَى نَصْرِ عَبْدٍ لَمْ يَنْفَعُوهُ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ عَلَى أَيِّ عَدُوٍّ كَانَ؛ فَاسْتَمَرَّ الْكَافِرِينَ عَلَى كُفْرِهِمْ - بَعْدَ أَنْ عَلِمُوا أَنَّهُ لَا يَنْصُرُهُمْ أَحَدٌ مِنْ دُونِ الرَّحْمَنِ - غُرُورٌ مِنْهُمْ وَسَفَهٌ<sup>(١)</sup>.

ويرى ابنُ عرفة أن ختم الآية بقوله تعالى: ﴿إِنَّ الْكٰفِرُونَ إِلَّا فِي غُرُورٍ﴾ احترازًا عما قد يقع من توهم أن للكافرين قُوَّةً واستنصارًا؛ لكونهم ادَّعَوْهَا لأنفسهم وزعموا أَنَّهُمْ يُنْصَرُونَ؛ فَاحْتَرَزَ عَنْ هَذَا التَّوْهُمِ بِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّ الْكٰفِرُونَ إِلَّا فِي غُرُورٍ﴾ إشارةً إلى أَنَّهُمْ اغْتَرَبُوا فَتَوَهَّمُوا أَنَّ لَهُمْ قُوَّةً وَتَجَلُّدًا، وَأَنَّهُمْ لَا يُغْلَبُونَ بَلْ يُنْصَرُونَ، وَالْحَقِيقَةُ أَنَّ ذَلِكَ كُلَّهُ غُرُورٌ مِنْهُمْ فَأَبْطَلَ مَا قَدْ يَقَعُ مِنْ تَوَهُمٍ لَوْجُودِ مَنْ يَنْصُرُهُمْ بِسَبَبِ ادِّعَائِهِمْ أَنَّهُمْ فِي غُرُورٍ<sup>(٢)</sup>.

فجاء الاحتراز بقوله تعالى: ﴿إِنَّ الْكٰفِرُونَ إِلَّا فِي غُرُورٍ﴾ ناعياً عليهم ما هم فيه من غاية الضلال من زعمهم أَنَّهُمْ مَحْفُوظُونَ مِنَ النَّوَائِبِ بِحِفْظِ آلِهِمْ لَا بِحِفْظِهِ تَعَالَى فَقَطْ، أَوْ أَنَّ آلَهُمْ تُحْفَظُهُمْ مِنْ بَأْسِ اللَّهِ أَوْ تَسْتَطِيعُ نَصْرَهُمْ؛ بَيَانِ أَنَّهُمْ فِي غُرُورٍ عَظِيمٍ<sup>(٣)</sup>.

### الشَّاهِدُ الْعَشْرُونَ:

قال تعالى: ﴿قُلْ أُوحِيَ إِلَيَّ أَنَّهُ اسْتَمَعَ نَفَرٌ مِنَ الْجِنِّ فَقَالُوا إِنَّا سَمِعْنَا قُرْآنًا عَجَبًا﴾ [الجن: ١].  
قال ابنُ عرفة: «وقوله: ﴿أُوحِيَ﴾ - مع أن القرآن كله موحى به - لأنه لو قال: (استمع نفر من الجن) لَأَوْهَمَ أَنَّهُ يُخْبِرُ عَنْ مَنْ شَاهَدَ مِنْهُمْ وَعَلِمَ؛ فَقَدْ يُقَالُ حَيْثُئِذٍ:

(١) ينظر: تيسير الكريم الرحمن (ص ٨٧٧).

(٢) ينظر: تفسير ابن عرفة، ط. ابن حزم (٥/ ٤٩٤).

(٣) ينظر: إرشاد العقل السليم إلى مزايا الكتاب الكريم (٨/ ٩).

كَيْفَ يَسْمَعُهُمْ وَيَسُوا مِنْ جِنْسِهِ وَلَا مِنْ نَوْعِهِ<sup>(١)</sup>؛ فاحترز من ذلك بأنه إنَّهَا حَصَلَ لَهُ مَعْرِفَةُ ذَلِكَ بِالْوَحْيِ لَا بِالْمُشَاهَدَةِ<sup>(٢)</sup>.

في هذه الآية الكريمة يأمر الله - سبحانه وتعالى - نبيه محمداً ﷺ أن يقول: أَوْحَى اللَّهُ إِلَيَّ ﴿أَنَّهُ أَسْمَعَ نَفَرٍ مِنَ الْجِنِّ﴾ هذا القرآن ﴿فَقَالُوا﴾ لقومهم لما سمعوه: ﴿إِنَّا سَمِعْنَا قُرْآنًا عَجَبًا﴾<sup>(٣)</sup>؛ «أي: من العجائب الغالية، والمطالب العالية»<sup>(٤)</sup>.

ويرى ابن عرفة أن أمره تعالى لنبيه أن يُخْبِرَ بلفظ ﴿أَوْحَى﴾ - مع أن القرآن كله موحى إليه من الله - دون (استمع نفر من الجن) فيه احتراز عن توهم أنه ﷺ يُخْبِرُ

#### (١) تنبيه:

رؤية النبي ﷺ للجن ليست ممنوعة؛ فالأنبياء - صلوات الله وسلامه عليهم أجمعين - ومن خُرقت لهم العادة يرون الجن في صورهم الأصلية كما ذكر بعض أهل العلم. ينظر: شرح النووي على مسلم (٢٩/٥). فهو ﷺ وإن لم يكن رآهم ها هنا في هذه الحادثة - كما ذكر بعض المفسرين - كان علمه وحيًا من الله لا مُشَاهَدَةً مُبَاشِرَةً منه ﷺ. ينظر: التحرير والتنوير (٢٩/٢٩). فليست بممنوعة رؤيته لهم، بل ثمة آثارٌ تُشير لوقوع رؤية النبي ﷺ للجن؛ منها ما أورده الطبري عند تفسير قوله تعالى: ﴿وَإِذْ صَرَفْنَا إِلَيْكَ نَفَرًا مِنَ الْجِنِّ يَسْتَمِعُونَ الْقُرْآنَ فَلَمَّا حَضَرُوهُ قَالُوا أَنْصَتُوا فَلَمَّا قُضِيَ وَلَّوْا إِلَى قَوْمِهِمْ مُنْذِرِينَ﴾ [الأحقاف: ٢٩]، فلتنظر في: جامع البيان عن تأويل آي القرآن (١٦٣/٢١) وما بعدها.

وهذا - أي عدم امتناع رؤية النبي ﷺ للجن - خلاف ما يفهم من ظاهر قول ابن عرفة: "كَيْفَ يَسْمَعُهُمْ وَيَسُوا مِنْ جِنْسِهِ وَلَا مِنْ نَوْعِهِ". تفسير ابن عرفة، ط. ابن حزم (٥٣٤/٤).

بل قد نقل بعض أهل العلم وقوع رؤية الجن من غير الأنبياء؛ فقال الخطابي: «وقد رَوينا عن عمر بن الخطاب وأبي أيوب الأنصاري وعن غير واحد من الصحابة رؤية الجن ومُعالجتهم إيَّاهم، وغير حديث من طريق الثقات من النقلة والأثبات منهم». أعلام الحديث (١/٤٠٠)، وقال الكوراني: «وقد نُقل عن السلف رؤية الجن». الكوثر الجاري إلى رياض أحاديث البخاري (٢/١٤٥).

«وَأَمَّا قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّهُمْ يَرِينَكُمْ هُوَ وَقَبِيلُهُ مِنْ حَيْثُ لَا تَرُونَهُمْ﴾ [الأعراف: ٢٧] فمحمولٌ على الغالب». شرح النووي على مسلم (٢٩/٥).

(٢) تفسير ابن عرفة، ط. ابن حزم (٥٣٤/٤)، وهو من تقييدات البسيلي لكلام شيخه ابن عرفة، وقد أثبتة المحققون في الحاشية.

(٣) ينظر: جامع البيان عن تأويل آي القرآن (٣١٠/٢٣).

(٤) تفسير الكريم الرحمن (ص ٨٩٠).

عن حديثٍ شاهده واستمع إليه مباشرة؛ فجيء بلفظ ﴿أَوْحَى﴾ لبيان أنه إنما علم ذلك عن طريق الوحي لا مُشاهدة الجن؛ ففي الاحتراز بـ ﴿أَوْحَى﴾ دفع لتوهم أنه ﷺ رأهم عند استماعهم للقرآن<sup>(١)</sup>، و«إيحاء إلى أنه ما علم بذلك إلا بإخبار الله إياه بوقوع هذا الاستماع؛ فالآية تقتضي أن الرسول ﷺ لم يعلم بحضور الجن لاستماع القرآن قبل نزول هذه الآية»<sup>(٢)</sup>.



(١) ينظر: نظم الدرر في تناسب الآيات والسور (٤٦٣/٢٠).

(٢) التحرير والتنوير (٢٩/٢١٩).

## الخاتمة

الحمدُ لله ربِّ العالمين، والصَّلَاةُ والسَّلَامُ على أشرفِ الأنبياء والمرسلين، الرَّحمةِ المُهداة للعالمين.

الحمدُ لله على التَّمام.. الحمدُ لله الذي لولا فضلُه ومَعُونتُه ما تَمَّ أمرٌ ولا خُتم سعيٌّ ولا جُهد.

وبعد..

فإنَّنا في ختام هذا البحث نسجِّل أبرز ما وُفقنا إليه من نتائج وما نرى من توصيات.

أولاً: أبرز النتائج:

١- الإمام ابنُ عرفة من أبرز علماء عصره، تتلمذ على يد علماء أجلاء، وله سيرة عطرة، ومكانة علمية مرموقة يدلُّ عليها ما يحويه تفسيره - الذي هو ميدانُ هذا البحث - من المسائل القيِّمة، والمباحث المُهمَّة المتعلقة بعلوم الكتاب العزيز من بلاغةٍ وغيرها.

٢- للاحتراز الكثير من المُرادفات؛ أبرزها الاحتراس، وهو مُرادفٌ شبه مُطابقٍ له؛ فيعبَّر بأحدهما مكانَ الآخر بلا فرق - كما ظهر لنا -، وثمة مُرادفاتٌ أخرى للاحتراز، بينها وبينه بعضُ الفُروق الدَّقيقة. وقد وردت ثمانية شواهد في هذا البحث بلفظ الاحتراس وفق طبعة دار ابن حزم التي اعتمدت نسخةً أساسيةً للبحث، ووردت الشواهد الباقية في البحث بلفظ الاحتراز، وكل الشواهد التي وردت بلفظ (الاحتراس) في طبعة دار ابن حزم، وردت في طبعة دار العلمية بلفظ (الاحتراز)، وهذا مما يقطع بلا شك أنَّ اللفظين مترادفان تماماً، ويعبَّر عن أحدهما بالآخر خصوصاً عند ابن عرفة.

٣- تتجلى قيمةُ فنِّ الاحتراز البلاغي في دلالته على بلاغة المُتكلِّم، ووضوحه اللَّفْظ في أبلغ محلٍّ له بحيث يدفَع ما قد يُتوهم من مطاعن أو معانٍ غير مقصودة.

٤- عبّر ابنُ عرفة عن شواهدِ الاحتراز بالنصّ عليه باسمه صراحةً، وبسياقٍ متقاربٍ من العبارات، وأوجز في مواضع، وأطال وفصّل في أخرى.

٥- يُعزى حملُ ابنِ عرفة المعنى على الاحتراز في الآيات الكريمة تارةً للاستدراك على مَنْ سبقه من المفسّرين بمعنى مُغايرٍ لما ذكروه، وتارةً للإشارة لوجود نسخٍ أو تخصيصٍ في الآية، وتارةً لبيان وجه المُناسبة بين آيِ الذكر الحكيم، وأخرى لغير ذلك من الأسباب القيّمة في تفسير الآية.

٦- يوافق بعضُ المفسّرين ابنَ عرفة في حمله الآية على الاحتراز، ويعبّرون عنه بمُرادفه (الاحتراس).

٧- يقرن ابنُ عرفة في بعض المواضع بين لفظين مُترادفين للفنّ البلاغي الواحد؛ فيعبّر بالاحتراز والاحتراس معاً في موضعٍ واحدٍ، ومع شاهدٍ واحدٍ<sup>(١)</sup>.

٨- يقرّر ابنُ عرفة في بعض المواضع بالاحتراز مسائلَ عقديّةٍ قد يُفهم منها أنّه على مذهب الأشاعرة.

### ثانياً: أبرز التوصيات:

١- استقراء تفسير ابنِ عرفة إذ يَزخر بالكثير من المباحث المتعلقة بالعلوم القرآنية، ومنها المتعلقةً ببلاغة القرآن الكريم، وبحثنا هذا من هذه القبيل.

٢- دراسة باقي شواهد الاحتراس عند ابنِ عرفة؛ ونعني بذلك المواضع التي لم تُدرَس، أي غير العشرين موضعاً التي دُرستْ نماذج في هذا البحث، وهو موضوعٌ جدير بالدراسة، ويُعدُّ توسيعاً وعميقاً لبحثنا هذا، وقد عمَدنا إلى الاقتصار ها هنا على دراسة الفنّ نظريّاً مع بعض النماذج ليكونَ هذ البحثُ - إن شاء الله - مفتاحاً لبحثٍ آخرٍ مُتوسّعٍ (كرسالة علمية) في الموضوع نفسه.

(١) ينظر مثال ذلك: تفسير ابنِ عرفة، ط. العلمية (١/٦٤).

٣- دراسة الاحتراز (أو الاحتراس) عند ابن عرفة وعلاقته ببيان وجه المُناسبة بين آي الذكر الحكيم.

٤- دراسة الاحتراز وعلاقته بإيثار اللفظ القرآني؛ ونعني بذلك دراسة المواضع التي عدل فيها القرآن عن لفظ إلى لفظٍ احترازاً من معنيٍّ مُعيّن، وهو من أسرار بلاغة اللفظ القرآني، وفي هذا البحث شواهد له.



## فهرس المصادر والمراجع

### • القرآن الكريم.

- ١- الآراء الكلامية لابن عرفة التونسي من خلال تفسيره - جمعاً ودراسة، مذكرة مقدمة لنيل درجة الماجستير في العلوم الإسلامية تخصص العقيدة، إعداد الطالب: هشام تاوة، ١٤٣٧-١٤٣٨هـ.
- ٢- الاحتراس في القرآن الكريم، للدكتورة حنان بنت قاسم بن محمد العنزي، دار العصيمي للنشر والتوزيع - الرياض، الطبعة الأولى، ١٤٣٤هـ، ٢٠١٣م.
- ٣- إرشاد العقل السليم إلى مزايا الكتاب الكريم = تفسير أبي السعود، أبو السعود محمد بن محمد بن مصطفى العجمي (المتوفى: ٩٨٢هـ)، دار إحياء التراث العربي - بيروت، د.ط، د.ت.
- ٤- أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن، محمد الأمين بن محمد المختار بن عبد القادر الجكني الشنقيطي (المتوفى: ١٣٩٣هـ)، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت - لبنان، د.ط، ١٤١٥هـ-١٩٩٥م.
- ٥- الأطول شرح تلخيص مفتاح العلوم، إبراهيم بن محمد بن عربشاه عصام الدين الحنفي (المتوفى: ٩٤٣هـ)، تحقيق: عبد الحميد هندراوي، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، د.ط، د.ت.
- ٦- أعلام الحديث (شرح صحيح البخاري)، أبو سليمان حمد بن محمد الخطابي (ت ٣٨٨هـ)، تحقيق: د. محمد بن سعد بن عبد الرحمن آل سعود، جامعة أم القرى (مركز البحوث العلمية وإحياء التراث الإسلامي)، الطبعة: الأولى، ١٤٠٩هـ-١٩٨٨م.
- ٧- أنوار التنزيل وأسرار التأويل = تفسير البيضاوي، ناصر الدين أبو سعيد عبد الله بن عمر بن محمد الشيرازي البيضاوي (المتوفى: ٦٨٥هـ)، تحقيق: محمد عبد الرحمن المرعشلي، دار إحياء التراث العربي - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١٨هـ.
- ٨- الإيضاح في علوم البلاغة، محمد بن عبد الرحمن بن عمر، أبو المعالي، جلال الدين القزويني الشافعي، المعروف بخطيب دمشق (المتوفى: ٧٣٩هـ)، تحقيق: محمد عبد المنعم خفاجي، ط ٣، دار الجيل - بيروت، د.ت.
- ٩- بحر العلوم = تفسير السمرقندي، أبو الليث نصر بن محمد بن أحمد بن إبراهيم السمرقندي (المتوفى: ٣٧٣هـ)، المكتبة الشاملة، د.ت، د.ط.
- ١٠- البحر المحيط في التفسير، أبو حيان محمد بن يوسف بن علي بن يوسف بن حيان أثير الدين الأندلسي (المتوفى: ٧٤٥هـ)، تحقيق: صدقي محمد جميل، دار الفكر - بيروت، د.ط، ١٤٢٠هـ.



- ١١- البرهان في علوم القرآن، لأبي عبد الله، بدر الدين، محمد بن عبد الله بن بهادر الزركشي (المتوفى: ٧٩٤هـ)، تحقيق: محمد أبي الفضل إبراهيم، دار إحياء الكتب العربية، الطبعة: الأولى، ١٣٧٦هـ.
- ١٢- بغية الوعاة في طبقات اللغويين والنحاة، لعبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (ت ٩١١هـ)، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم (ت ١٤٠١هـ)، المكتبة العصرية، لبنان- صيدا.
- ١٣- تأويلات أهل السنة = تفسير الماتريدي، محمد بن محمد بن محمود، أبو منصور الماتريدي (المتوفى: ٣٣٣هـ)، تحقيق: د. مجدي باسلوم، دار الكتب العلمية - بيروت، لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤٢٦هـ-٢٠٠٥م.
- ١٤- تحرير التحرير في صناعة الشعر والنثر وبيان إعجاز القرآن، عبد العظيم بن الواحد بن ظافر ابن أبي الإصبع العدواني، البغدادي ثم المصري (المتوفى: ٦٥٤هـ)، تحقيق: الدكتور حفني محمد شرف، الجمهورية العربية المتحدة - المجلس الأعلى للشؤون الإسلامية - لجنة إحياء التراث الإسلامي، د. ط، د. ت.
- ١٥- التحرير والتنوير = تحرير المعنى السديد وتنوير العقل الجديد من تفسير الكتاب المجيد، محمد الطاهر بن محمد بن محمد الطاهر بن عاشور التونسي (المتوفى: ١٣٩٣هـ)، الدار التونسية للنشر - تونس، د. ط، ١٩٨٤هـ.
- ١٦- تفسير القرآن العظيم، ابن أبي حاتم، أبو محمد عبد الرحمن بن محمد بن إدريس بن المنذر التميمي، الحنظلي، الرازي (المتوفى: ٣٢٧هـ)، تحقيق: أسعد محمد الطيب، مكتبة نزار، مصطفى الباز - المملكة العربية السعودية، الطبعة: الثالثة - ١٤١٩هـ.
- ١٧- تفسير الإمام ابن عرفة، محمد بن محمد بن عرفة الورغمي (المتوفى: ٨٠٣هـ)، تحقيق: د. حسن المناعي، مركز البحوث بالكلية الزيتونية - تونس الطبعة: الأولى، ١٩٨٦م. وطبعة دار الكتب العلمية، تحقيق: جلال السيوطي، ٢٠٠٨م. وطبعة دار ابن حزم، بيروت - لبنان، دراسة وتحقيق: محمد حوالة، الطبعة: الأولى، ١٤٣٦هـ-٢٠١٥م.
- ١٨- التفسير البسيط، أبو الحسن علي بن أحمد بن محمد بن علي الواحدي، النيسابوري، الشافعي (المتوفى: ٤٦٨هـ) تحقيق: أصل تحقيقه في (١٥) رسالة دكتوراه بجامعة الإمام محمد بن سعود، ثم قامت لجنة علمية من الجامعة بسبكه وتنسيقه عمادة البحث العلمي - جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية. الطبعة: الأولى، ١٤٣٠هـ.

- ١٩- تفسير القرآن = تفسير السمعاني، أبو المظفر، منصور بن محمد بن عبد الجبار ابن أحمد المروزي السمعاني التميمي الحنفي ثم الشافعي (المتوفى: ٤٨٩هـ)، تحقيق: ياسر بن إبراهيم وغنيم بن عباس بن غنيم، دار الوطن، الرياض - السعودية، الطبعة: الأولى، ١٤١٨هـ - ١٩٩٧م.
- ٢٠- تفسير القرآن العظيم = تفسير ابن كثير، أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري ثم الدمشقي (المتوفى: ٧٧٤هـ)، تحقيق: سامي بن محمد سلامة، دار طيبة للنشر والتوزيع، الطبعة: الثانية ١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م.
- ٢١- تفسير القرآن الكريم «سورة النساء»، محمد بن صالح بن محمد العثيمين (المتوفى: ١٤٢١هـ)، دار ابن الجوزي للنشر والتوزيع، الطبعة: الأولى، ١٤٣٠هـ - ٢٠٠٩م.
- ٢٢- تفسير القرآن الكريم «سورة غافر»، محمد بن صالح بن محمد العثيمين (المتوفى: ١٤٢١هـ)، مؤسسة الشيخ محمد بن صالح العثيمين الخيرية، المملكة العربية السعودية، الطبعة: الأولى، ١٤٣٧هـ.
- ٢٣- تهذيب اللغة، محمد بن أحمد بن الأزهرى الهروي، أبو منصور (المتوفى: ٣٧٠هـ)، تحقيق: محمد عوض مرعب، دار إحياء التراث العربي - بيروت، الطبعة: الأولى، ٢٠٠١م.
- ٢٤- التيسير في التفسير، نجم الدين عمر بن محمد بن أحمد النسفي الحنفي (٤٦١-٥٣٧هـ)، تحقيق: ماهر أديب حبوش وآخرين، دار اللباب للدراسات وتحقيق التراث، إسطنبول - تركيا، الطبعة: الأولى، ١٤٤٠هـ - ٢٠١٩م.
- ٢٥- تيسير الكرم الرحمن في تفسير كلام المنان = تفسير السعدي، عبد الرحمن بن ناصر بن عبد الله السعدي (المتوفى: ١٣٧٦هـ)، تحقيق: عبد الرحمن بن معلا اللويحي، مؤسسة الرسالة، الطبعة: الأولى ١٤٢٠هـ - ٢٠٠٠م.
- ٢٦- جامع البيان عن تأويل آي القرآن = تفسير الطبري، محمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب الآملي، أبو جعفر الطبري (المتوفى: ٣١٠هـ)، تحقيق: الدكتور عبد الله بن عبد المحسن التركي بالتعاون مع مركز البحوث والدراسات الإسلامية بدار هجر الدكتور عبد السند حسن ييامة، دار هجر للطباعة والنشر والتوزيع والإعلان الطبعة: الأولى، ١٤٢٢هـ - ٢٠٠١م، وطبعة دار التربية والتراث - مكة المكرمة.

- ٢٧- جامع العلوم والحكم في شرح خمسين حديثاً من جوامع الكلم، زين الدين عبد الرحمن بن أحمد بن رجب بن الحسن، السلامي، البغدادي، ثم الدمشقي، الحنبلي (المتوفى: ٧٩٥هـ)، تحقيق: شعيب الأرنؤوط - إبراهيم باجس، مؤسسة الرسالة - بيروت، الطبعة: السابعة، ١٤٢٢هـ - ٢٠٠١م.
- ٢٨- الجامع لأحكام القرآن = تفسير القرطبي، أبو عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرح الأنصاري الخزرجي شمس الدين القرطبي (المتوفى: ٦٧١هـ)، تحقيق: أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش، دار الكتب المصرية - القاهرة، الطبعة: الثانية، ١٣٨٤هـ - ١٩٦٤م.
- ٢٩- جمهرة اللغة، أبو بكر محمد بن الحسن بن دريد الأزدي (المتوفى: ٣٢١هـ)، تحقيق: رمزي منير بعلبكي، دار العلم للملايين - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٩٨٧م.
- ٣٠- جواهر البلاغة في المعاني والبيان والبدیع، أحمد بن إبراهيم بن مصطفى الهاشمي (المتوفى: ١٣٦٢هـ)، تدقيق: يوسف الصميلي، المكتبة العصرية، بيروت.
- ٣١- الجواهر الحسان في تفسير القرآن = تفسير الثعالبي، أبو زيد عبد الرحمن بن محمد بن مخلوف الثعالبي (المتوفى: ٨٧٥هـ)، تحقيق: الشيخ محمد علي معوض والشيخ عادل أحمد عبد الموجود، دار إحياء التراث العربي - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١٨هـ.
- ٣٢- حاشية الدسوقي على مختصر المعاني لسعد الدين التفتازاني (المتوفى: ٧٩٢هـ) [ومختصر السعد هو شرح تلخيص مفتاح العلوم لجلال الدين القزويني]، محمد بن عرفة الدسوقي، تحقيق: عبد الحميد هندواوي، المكتبة العصرية، بيروت، د.ت، د.ط.
- ٣٣- حاشية الشهاب عناية القاضي وكفاية الرّاضي على تفسير البيضاوي، شهاب الدين، أحمد بن محمد بن عمر الخفاجي المصري الحنفي (المتوفى: ١٠٦٩هـ)، تحقيق: محمد الصبّاغ، دار الطباعة العامرة، د.ط، ١٢٨٣هـ.
- ٣٤- خزانة الأدب ولُبُّ لُباب لسان العرب، عبد القادر بن عمر البغدادي (المتوفى: ١٠٩٣هـ)، تحقيق وشرح: عبد السلام محمد هارون، مكتبة الخانجي، القاهرة، الطبعة: الرابعة، ١٤١٨هـ - ١٩٩٧م.
- ٣٥- الدبياج المذهب في معرفة أعيان علماء المذهب، إبراهيم بن علي بن محمد، ابن فرحون، برهان الدين اليعمري (المتوفى: ٧٩٩هـ)، تحقيق وتعليق: محمد الأحدي أبو النور، دار التراث للطبع والنشر، القاهرة، د.ت، د.ط.

٣٦- ذيل التقييد في رواية السنن والأسانيد، محمد بن أحمد بن علي، تقي الدين، أبو الطيب المكي الحسيني الفاسي (المتوفى: ٨٣٢هـ)، تحقيق: كمال يوسف الحوت، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ١٤١٠هـ-١٩٩٠م.

٣٧- رسائل الجاحظ، عمرو بن بحر بن محبوب الكناشي بالولاء، الليثي، أبو عثمان، الشهير بالجاحظ (المتوفى: ٢٥٥هـ)، تحقيق وشرح: عبد السلام محمد هارون مكتبة الخانجي، القاهرة، د.ط، ١٣٨٤هـ-١٩٦٤م.

٣٨- روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني = تفسير الألوسي، شهاب الدين، محمود بن عبد الله الحسيني الألوسي (المتوفى: ١٢٧٠هـ)، تحقيق: علي عبد الباري عطية، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١٥هـ.

٣٩- سر الفصاحة، أبو محمد عبد الله بن محمد بن سعيد بن سنان الخفاجي الحلبي (المتوفى: ٤٦٦هـ)، دار الكتب العلمية، الطبعة: الأولى، ١٤٠٢هـ-١٩٨٢م.

٤٠- السراج المنير في الإعانة على معرفة بعض معاني كلام ربنا الحكيم الخبير، شمس الدين، محمد بن أحمد الخطيب الشربيني الشافعي (المتوفى: ٩٧٧هـ)، مطبعة بولاق (الأميرية) - القاهرة، د.ط، ١٢٨٥هـ.

٤١- سيرة ابن إسحاق (كتاب السير والمغازي)، محمد بن إسحاق بن يسار المطلبي بالولاء، المدني (ت ١٥١هـ)، تحقيق: سهيل زكار، دار الفكر - بيروت، الطبعة: الأولى ١٣٩٨هـ / ١٩٧٨م.

٤٢- السيرة النبوية، ابن هشام، عبد الملك بن هشام بن أيوب الحميري المعافري، أبو محمد، جمال الدين (المتوفى: ٢١٣هـ)، تحقيق: مصطفى السقا وإبراهيم الأبياري وعبد الحفيظ الشلبي، شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده بمصر، الطبعة: الثانية، ١٣٧٥هـ - ١٩٥٥م.

٤٣- شرح الحموية، يوسف بن محمد علي الغفيص، دروس صوتية قام بتفريغها موقع الشبكة الإسلامية <http://www.islamweb.net>.

٤٤- شرح العقيدة الواسطية، عبد الرحيم بن صبايل العلياني السلمي، دروس صوتية قام بتفريغها موقع الشبكة الإسلامية <http://www.islamweb.net>.

٤٥- شرح الكافية البديعية، صفي الدين الحلي، تحقيق: رشيد عبد الرحمن العبيدي، د.ط، ١٤٢٥هـ.

٤٦- شمس العلوم ودواء كلام العرب من الكلوم، نشوان بن سعيد الحميري اليمني (المتوفى: ٥٧٣هـ)، تحقيق: حسين بن عبد الله العمري - مطهر بن علي الإرياني - يوسف محمد عبد الله، دار الفكر المعاصر (بيروت - لبنان)، دار الفكر (دمشق - سورية)، الطبعة: الأولى، ١٤٢٠هـ-١٩٩٩م.

- ٤٧- الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، أبو نصر إسماعيل بن حماد الجوهري الفارابي (المتوفى: ٣٩٣هـ)، تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار، دار العلم للملايين - بيروت، الطبعة: الرابعة، ١٤٠٧هـ-١٩٨٧م.
- ٤٨- الضوء اللامع لأهل القرن التاسع، شمس الدين أبو الخير محمد بن عبد الرحمن بن محمد بن أبي بكر ابن عثمان بن محمد السخاوي (المتوفى: ٩٠٢هـ)، منشورات دار مكتبة الحياة - بيروت، د.ط، د.ت.
- ٤٩- الطراز لأسرار البلاغة وعلوم حقائق الإعجاز، يحيى بن حمزة بن علي بن إبراهيم، الحسيني العلوي الطالب الملقب بالمؤيد بالله (المتوفى: ٧٤٥هـ)، المكتبة العصرية - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٢٣هـ.
- ٥٠- العرش، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي (المتوفى: ٧٤٨هـ)، تحقيق: محمد بن خليفة بن علي التميمي، عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، المملكة العربية السعودية، الطبعة: الثانية، ١٤٢٤هـ-٢٠٠٣م.
- ٥١- عروس الأفراح في شرح تلخيص المفتاح، أحمد بن علي بن عبد الكافي، أبو حامد، بهاء الدين السبكي (المتوفى: ٧٧٣هـ)، تحقيق: الدكتور عبد الحميد هندراوي، المكتبة العصرية للطباعة والنشر، بيروت - لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤٢٣هـ - ٢٠٠٣م.
- ٥٢- علوم البلاغة (البيان، المعاني، البديع)، أحمد بن مصطفى المراغي (المتوفى: ١٣٧١هـ)، المكتبة الشاملة، د.ط، د.ت.
- ٥٣- غاية التّهاية في طبقات القراء، أبو الخير، شمس الدين، محمد بن محمد بن يوسف ابن الجَزْرِي (المتوفى: ٨٣٣هـ)، مكتبة ابن تيمية، الطبعة: الأولى، ١٣٥١هـ.
- ٥٤- غرائب القرآن ووعائب الفرقان، نظام الدين الحسن بن محمد بن حسين القمي النيسابوري (المتوفى: ٨٥٠هـ)، تحقيق: الشيخ زكريا عميرات، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١٦هـ.
- ٥٥- فتح القدير، محمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني اليمني (المتوفى: ١٢٥٠هـ)، دار ابن كثير، دار الكلم الطيب - دمشق، بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١٤هـ.
- ٥٦- القواعد الحسان لتفسير القرآن، عبد الرحمن بن ناصر بن عبد الله بن ناصر بن حمد آل سعدي (المتوفى ١٣٧٦هـ)، مكتبة الرشد، الرياض، الطبعة: الأولى، ١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م.

**٥٧-** الكشف والبيان عن تفسير القرآن = تفسير الثعلبي، أحمد بن محمد بن إبراهيم الثعلبي، أبو إسحاق (المتوفى: ٤٢٧هـ)، تحقيق: صلاح باعثان - حسن الغزالي - زيد مهارش - أمين باشة، دار التفسير - جدة، د.ت، د.ط.

**٥٨-** الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل وعيون الأقاويل في وجوه التأويل (ومعه الانتصاف ومشاهد الإنصاف والكافي الشاف)، محمود بن عمر بن أحمد الزمخشري (المتوفى: ٥٣٨هـ)، ضبطه وصححه ورتبه: مصطفى حسين أحمد، دار الريان للتراث بالقاهرة - دار الكتاب العربي ببيروت، الطبعة: الثالثة، ١٤٠٧هـ - ١٩٨٧م.

**٥٩-** الكوثر الجاري إلى رياض أحاديث البخاري، أحمد بن إسماعيل بن عثمان بن محمد الكوراني الشافعي ثم الحنفي (المتوفى ٨٩٣هـ)، تحقيق: الشيخ أحمد عزو وعناية، دار إحياء التراث العربي، بيروت - لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤٢٩هـ - ٢٠٠٨م.

**٦٠-** لباب التفاسير، أبو القاسم محمود بن حمزة الكرماني (المتوفى بعد سنة ٥٣١هـ)، التحقيق: أربع رسائل دكتوراه بقسم القرآن وعلومه بكلية أصول الدين في جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية بالرياض: ناصر بن سليمان العمر - وعبد الله بن حمد المنصور، وإبراهيم بن محمد بن حسن دومري، وإبراهيم بن علي بن ولي الحكمي. (تنبيه: الكتاب ينقصه قسم من أوله، إذ لم نقف على الرسالة الجامعية الأولى في تحقيقه).

**٦١-** لوامع الأنوار البهية وسواطع الأسرار الأثرية لشرح الدررة المضية في عقد الفرقة المرضية، شمس الدين، أبو العون محمد بن أحمد بن سالم السفاريني الحنبلي (المتوفى: ١١٨٨هـ)، مؤسسة الخافقين ومكتبتها - دمشق، الطبعة: الثانية - ١٤٠٢هـ - ١٩٨٢م.

**٦٢-** المجمع المؤسس للمعجم المفهرس المجمع المؤسس للمعجم المفهرس، أحمد بن علي بن محمد بن محمد بن علي بن أحمد الشهير بـ(ابن حجر العسقلاني) (المتوفى: ٨٥٢هـ)، تحقيق: يوسف عبد الرحمن المرعشلي، دار المعرفة - بيروت، الطبعة: الأولى، (ج ١) / ١٤١٣هـ - ١٩٩٢م، (ج ٢ - ٤) / ١٤١٥هـ - ١٩٩٤م.

**٦٣-** مجموع الفتاوى، تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحلیم بن تيمية الحراني (المتوفى: ٧٢٨هـ)، تحقيق: عبد الرحمن بن محمد بن قاسم، مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، المدينة النبوية، المملكة العربية السعودية، ١٤١٦هـ - ١٩٩٥م.

- ٦٤- محاسن التأويل = تفسير القاسمي، محمد جمال الدين بن محمد سعيد بن قاسم الحلاق القاسمي (المتوفى: ١٣٣٢هـ)، تحقيق: محمد باسل عيون السود، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة: الأولى ١٤١٨هـ.
- ٦٥- المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز = تفسير ابن عطية، أبو محمد عبد الحق بن غالب بن عبد الرحمن بن تمام بن عطية الأندلسي المحاربي (المتوفى: ٥٤٢هـ)، تحقيق: عبد السلام عبد الشافي محمد، دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة: الأولى - ١٤٢٢هـ.
- ٦٦- المحكم واخيط الأعظم، أبو الحسن علي بن إسماعيل بن سيده المرسي (المتوفى: ٤٥٨هـ)، تحقيق: عبد الحميد هنداوي، دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٢١هـ - ٢٠٠٠م.
- ٦٧- معالم التنزيل في تفسير القرآن = تفسير البغوي، محيي السنة، أبو محمد الحسين بن مسعود البغوي (المتوفى: ٥١٠هـ)، تحقيق: حقه وخارج أحاديثه محمد عبد الله النمر - عثمان جمعة ضميرية - سليمان مسلم الحرش، دار طيبة للنشر والتوزيع، الطبعة: الرابعة، ١٤١٧هـ - ١٩٩٧م.
- ٦٨- معاني القرآن وإعرابه، إبراهيم بن السري بن سهل، أبو إسحاق الزجاج (المتوفى: ٣١١هـ)، تحقيق: عبد الجليل عبده شلبي، عالم الكتب - بيروت، الطبعة: الأولى ١٤٠٨هـ - ١٩٨٨م.
- ٦٩- معجم المؤلفين، لعمر رضا كحالة، مكتبة المثنى - بيروت، دار إحياء التراث العربي - بيروت.
- ٧٠- مفاتيح الغيب = التفسير الكبير، أبو عبد الله محمد بن عمر بن الحسن بن الحسين التيمي الرازي الملقب بفخر الدين الرازي خطيب الري (المتوفى: ٦٠٦هـ)، دار إحياء التراث العربي - بيروت، الطبعة: الثالثة - ١٤٢٠هـ.
- ٧١- مفتاح العلوم، يوسف بن أبي بكر بن محمد بن علي السكاكي الخوارزمي الحنفي أبو يعقوب (المتوفى: ٦٢٦هـ)، ضبطه وكتب هوامشه وعلق عليه: نعيم زرزور، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، الطبعة: الثانية، ١٤٠٧هـ - ١٩٨٧م.
- ٧٢- مقاييس اللغة، أبو الحسين، أحمد بن فارس بن زكرياء القزويني الرازي (المتوفى: ٣٩٥هـ)، تحقيق: عبد السلام محمد هارون، دار الفكر، ١٣٩٩هـ.
- ٧٣- المنهاج شرح صحيح مسلم بن حجاج، أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (المتوفى: ٦٧٦هـ)، مؤسسة قرطبة، الطبعة: الثانية، ١٤١٤هـ - ١٩٩٤م.

- ٧٤- الموسوعة الميسرة في تراجم أئمة التفسير والإفراء والنحو واللغة «من القرن الأول إلى المعاصرين مع دراسة لعقائدهم وشيء من طرائفهم»، جمع وإعداد: وليد بن أحمد الحسين الزيري، إيد بن عبد اللطيف القيسي، مصطفى بن قحطان الحبيب، بشير بن جواد القيسي، عماد بن محمد البغدادي، مجلة الحكمة، مانشستر - بريطانيا، الطبعة: الأولى، ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٣م.
- ٧٥- نظم الدرر في تناسب الآيات والسور، إبراهيم بن عمر بن حسن الرباط بن علي بن أبي بكر البقاعي (المتوفى: ٨٨٥هـ)، دار الكتاب الإسلامي، القاهرة، د.ط، د.ت.
- ٧٦- النكت في إعجاز القرآن، مطبوع ضمن: ثلاث رسائل في إعجاز القرآن [سلسلة: ذخائر العرب (١٦)]، علي بن عيسى بن علي بن عبد الله، أبو الحسن الرماني المعتزلي (المتوفى: ٣٨٤هـ)، ت: محمد خلف الله، د. محمد زغلول سلام، دار المعارف بمصر، الطبعة: الثالثة، ١٩٧٦م.
- ٧٧- النهاية في غريب الحديث والأثر، مجد الدين أبو السعادات المبارك بن محمد بن محمد بن محمد ابن عبد الكريم الشيباني الجزري ابن الأثير (المتوفى: ٦٠٦هـ)، تحقيق: طاهر أحمد الزاوي ومحمود محمد الطناحي، المكتبة العلمية - بيروت، د.ط، ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م.
- ٧٨- الهداية إلى بلوغ النهاية في علم معاني القرآن وتفسيره، وأحكامه، وجمل من فنون علومه، أبو محمد مكّي بن أبي طالب حموش بن محمد بن مختار القيسي القيرواني ثم الأندلسي القرطبي المالكي (المتوفى: ٤٣٧هـ)، تحقيق: مجموعة رسائل جامعية بكلية الدراسات العليا والبحث العلمي - جامعة الشارقة، بإشراف أ.د: الشاهد البوشيخي، مجموعة بحوث الكتاب والسنة - كلية الشريعة والدراسات الإسلامية - جامعة الشارقة، الطبعة: الأولى، ١٤٢٩هـ - ٢٠٠٨م.
- ٧٩- الوفيات (معجم زمني للصحابة وأعلام المحدثين والفقهاء والمؤلفين)، أبو العباس أحمد بن حسن بن الخطيب الشهير بابن قنفذ القسنطيني (المتوفى: ٨١٠هـ)، تحقيق: عادل نويهض، دار الآفاق الجديدة، بيروت، الطبعة: الرابعة، ١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م.





## فهرس الموضوعات

الصفحة	الموضوع
٢٢٣	الملخص .....
٢٢٤	المقدمة .....
٢٢٥	أهمية البحث وأسباب اختياره .....
٢٢٥	أسئلة البحث .....
٢٢٥	أهداف البحث .....
٢٢٦	حدود البحث .....
٢٢٦	الدراسات السابقة .....
٢٢٧	مخطَّط البحث .....
٢٢٨	منهج البحث .....
٢٢٩	التمهيد .....
٢٢٩	أولاً: التَّعْرِيفُ بِالْإِمَامِ ابْنِ عُرْفَةَ رَحِمَهُ اللهُ .....
٢٣٢	ثانياً: مصطلح الاحتراز في اللُّغَةِ والاصطلاح ومُرادفاته عند أهل العلم .....
٢٣٥	<b>المبحث الأول: أبرز المفسِّرين الذين أشاروا للاحتراز والقيمة العلمية لهذا الأسلوب البلاغي</b>
٢٣٥	المطلب الأول: أبرز المفسِّرين الذين أشاروا لهذا الفنِّ البلاغي .....
٢٣٨	المطلب الثاني: القيمة العلمية لهذا الأسلوب البلاغي .....
٢٤٢	<b>المبحث الثاني: منهج ابن عرفة في إيراد شواهد الاحتراز وذكر شواهد هذا الأسلوب البلاغي عند ابن عرفة</b>
٢٤٢	المطلب الأول: منهج ابن عرفة في إيراد شواهد الاحتراز .....
٢٤٩	المطلب الثاني: نماذج لشواهد هذا الأسلوب البلاغي في تفسير ابن عرفة وفيه عشرون مسألةً
٢٨٢	الخاتمة .....
٢٨٥	فهرس المصادر والمراجع .....
٢٩٤	فهرس الموضوعات .....